إصدارات
مركز البصيرة للبحوث والتطوير الإعلامي

المسؤولية الأخلاقية في الإعلام الإسلامي

دراسة تأصيلية وتحليلية لأخلاقيات الإعلام في مواثيق الشرف الإسلامية

د.طه أحمد الزيدي

دار النفائس
للنشر والتوزيع-الأردن

دار الفجر
للطباعة والنشر- العراق

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول الله تعالى: ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾ فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٤﴾ إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ ﴿٩٥﴾ ٱلَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ ۚ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٩٦﴾ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿٩٧﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٩٨﴾ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴿٩٩﴾ ﴾ [الحجر: ٩٢- ٩].

ويقول ﷺ: «**إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ ذلك أم ضيعه**».

رواه الإمام أحمد والترمذي

الإهداء

إلى صاحب الخلق العظيم... رسول الله محمد ﷺ

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [آل عمران:١٥٩].

إلى من ربياني على التمسك بالأخلاق الفاضلة... والدي رحمه الله ووالدتي حفظها الله.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [الإسراء:٢٤].

إلى كل من يعمل جاهداً ليكون الإعلام أخلاقياً .. وإعلامنا إسلامياً .. والإعلامي ربانياً.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾ [آل عمران:٧٩].

تمهيد

إذا كان الإسلام عقيدة وشريعة وأخلاق
فإن الإعلام رسالة ومهنية ومسؤولية أخلاقية

هل هنالك أزمة أخلاقية في وسائل الإعلام؟؟ سؤال قد لا نجد صعوبة في الإجابة عليه إجمالاً وتفصيلاً.

فعندما تغيب الحقائق في وسائل إعلامنا وتعلو الأباطيل فهي أزمة أخلاقية !

وعندما يفشو الكذب وينحسر الصدق فهي أزمة أخلاقية !

وعندما يظهر السفور ويشيع الفجور في وسائل الإعلام فهي أزمة أخلاقية !

وعندما يخالف عمل القائم بالاتصال قوله فهي أزمة أخلاقية!

وعندما يوظف الإعلام لأغراض شخصية وعنصرية فهي أزمة أخلاقية!

وعندما يساء لرموز الإسلام وشعائره فهي أزمة أخلاقية!

وعندما تغيب قضايا الأمة أو تشوه فهي أزمة أخلاقية!

وعندما تسطح قضايا الأمة ويغفل الإعلام عن معالجة قضاياها المصيرية فهي أزمة أخلاقية !

وعندما تغلب الإثارة والتسلية على التثقيف والارتقاء بالوعي الجماهيري فهي أزمة أخلاقية !

وعندما يتم التعرض للقنوات الدعوية لمزاً وتصريحاً وإجراءات فهي أزمة أخلاقية !

وعندما يقيد الإعلام وتصادر حريته فهي أزمة أخلاقية !

وعندما تشيع الفوضى العقدية والفقهية في وسائلنا الإعلامية فهي أزمة أخلاقية!

وعندما يحكم على مواثيق الشرف الإعلامي بالإيقاف عن التنفيذ فهي أزمة أخلاقية !

وعندما تعمل كل مؤسسة من غير وجود مرجعية عليا، ومن غير تنسيق وتكامل مع أخواتها فهي أزمة أخلاقية !

وعندما تسقط تغطية واقع المجتمعات من معالجاتنا الإعلامية أو الانحراف في مسار المعالجة فهي أزمة أخلاقية !

وعندما يتم تجاهل الجوانب الإنسانية وكرامة الإنسان والقيم العليا وتغلب المنافع التجارية فهي أزمة أخلاقية !

وعندما نتلقف أو نحاكي ما يقدمه الإعلام الغربي من غير ترشيد فهي أزمة أخلاقية!

وهكذا قد لا نجد صعوبة في تحديد الأزمات الأخلاقية التي تعتري وسائل إعلامنا، ولكن المشكلة التي تواجه الجميع تتحدد بالإجابة عن كيفية معالجة الأزمات الأخلاقية، ولا نريد أن نبخس السابقين جهودهم في ذلك لاسيما في إصدار مواثيق الشرف الإعلامي، ولكن المشكلة لا تزال تتجدد مع التطور الهائل في وسائل الإعلام، والإقبال الجماهيري عليها، وضعف الوازع الأخلاقي لدى أبناء هذا الجيل، ولذا نجد الدعوات تتعالى من المنظرين الإعلاميين إلى إعادة النظر في المواثيق والعمل على تحديثها بما يتناسب مع كل مرحلة، ولا سيما في مواثيق الشرف الإعلامي الإسلامي.

أهمية الدراسة والحاجة إليها

إن أهمية هذه الدراسة تأتي من أهمية العنصرين اللذين تتألف منهما وهما الأخلاق والإعلام، فمنزلة الأخلاق في الإسلام عظيمة جليلة بل هي إحدى القواعد الثلاث التي يقوم بها الإسلام (العقيدة والفقه والسلوك)، ولذا كان ربع القرآن الكريم يتكلم عن الأخلاق سواء في جانبها النظري أو جانبها العملي، وجاءت السنة النبوية وآثار السلف الصالح مؤيدة هي الأخرى لأهمية الأخلاق ومكانتها في الشريعة الإسلامية، فالإيمان لا يتم ولا يكتمل إلا بالأخلاق الحسنة بل إن الإيمان هو حسن الخلق، وإن الله أنزل كتبه وأرسل رسله لإتمام مكارم الأخلاق ولذا كان حسن الخلق من أعظم صفات الأنبياء، ويمثل حسن الخلق أوسع الأبواب إلى الجنة وأثقل الأعمال في ميزان المؤمن بعد التوحيد وتقوى الله تعالى.

وتشكل الأخلاق الفاضلة الدعامة الأولى لحفظ الأمم والشعوب والمجتمعات، وبفضلها ينهض العمل الصالح النافع من أجل خير الأمة والمجتمع، وما من حضارة أو أمة حادت عن مبادئ الأخلاق الفاضلة وانحرفت نحو الترف والإسراف والفساد والانحلال الخلقي أو القهر والتجبر والظلم إلا دمرها الله بترف أبنائها وإسرافهم وفسادهم وظلمهم وتجبرهم، فخطر الانحلال الخلقي على الأمة والمجتمع أعظم بكثير من الخطر المادي المحسوس. يقول الله تعالى: ﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾ ﴾ [الإسراء:١٦]، وقال تعالى: ﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾ ﴾ [الروم:٤١].

ويقول الشاعر:

وإنما الأمم الأخلاق ما بقيت ... فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا

وأما أهمية الإعلام ودوره في المجتمع فلم يعد خافياً على لبيب أن وسائل الإعلام أصبحت جزءاً لا ينفصم عن المجتمع، لاسيما في أوقات الأزمات والأحداث،

إذ أصبحت مصدراً مهماً من مصادر المعلومات، وموجّهاً قوياً لسلوك كثير من أفراد الجمهور، وتنامى دورها في التأثير وفي تشكيل الرأي العام والقدرة على الإقناع والتغيير. وتنوعت الوظائف التي تقدمها من دعوية وإخبارية وعلمية وتنموية وترفيهية وتسويقية، واجتماعية وقد حظيت هذه الوظيفة باهتمام كبير، وأكد عليها جميع المنظرين الإعلاميين فقد **حدد هارولد لازويل** ثلاث مهمات اجتماعية للإعلام، وهي: مراقبة البيئة، والترابط الاجتماعي ونقل التراث الاجتماعي، وتوصيل المعلومات والقيم والمعايير الاجتماعية من جيل إلى آخر، وأضاف دي فلير مهمة رابعة وهي الرقابة الاجتماعية وتوزيع الأدوار وتنسيق الجهود.

أما الإعلام الإسلامي فتتجلى أهميته في وظيفته الاجتماعية التي يسعى من خلال تحقيقها إلى بناء الشخصية الإسلامية المتوازنة المفكرة والمبدعة والقوية، وبناء المجتمع المتماسك والمتكامل، وتعميق الشعور الإنساني تجاه الآخرين، مع بث روح الألفة والمودة والتعارف والتآلف والانسجام بين سائر المسلمين، وتقوية الروابط الاجتماعية بينهم، ومناصرة المستضعفين والعمل على إنصافهم بعرض قضاياهم، والتأكيد على أنَّ كرامة الإنسان مصونة، وحرية الفرد مكفولة، وحماية المجتمع الإسلامي من إفرازات المجتمعات الغربية بتعرية الحضارة الغربية بمفاهيمها المنافية للإنسانية، والمبنية على الأنانية والعلمانية الناتجة عن فصل الدين عن سائر مجالات الحياة، وفصل الأخلاق عن التربية، التي وإن حاولت إثبات نجاحها فإن الواقع يشير إلى تراكم الأزمات النفسية والأخلاقية وحتى السياسية والاقتصادية بسبب هذه المفاهيم، وتسعى كذلك إلى ترسيخ مفهوم التنمية الشاملة في المجتمع من خلال الزيادة المحسوسة في الإنتاج والخدمات الشاملة والمتكاملة والمرتبطة بحركة المجتمع تأثيراً وتأثراً، مستخدمة الأساليب العلمية الحديثة في التكنولوجيا والتنظيم والإدارة.

والوظائف والمهمات الإعلامية جميعها لا يمكن تحقيقها أو القيام بها على الوجه السليم، إن لم يستشعر الإعلاميون والمؤسسات الإعلامية بأمانة المسؤولية

الأخلاقية تجاه المتلقين، وكلما غابت هذه المسؤولية أو ضعف التزام الإعلاميين بها انحرف الإعلام عن رسالته وكان ما يفسده أكثر بكثير مما يصلحه، فنحن من دون نظام أخلاقي عالمي موحد سنرى تفسيرات ومواقف مختلفة من الأحداث والأنباء، ولن نتوصل إلى منطق موحد عالمياً، وكذلك لن يكون هنالك دقة وعدالة في وسائل الإعلام العالمية[1].

ولأجل ذلك عمد الإعلاميون إلى وضع مواثيق شرف تضبط العمل الإعلامي، وتلزمه أخلاقياً بمراعاة المسؤولية الأخلاقية في أثناء عملهم وفي رسائلهم، وبدأ الاهتمام يتزايد بهذه المواثيق لاسيما أن بعضها حظي باحترام أكبر من القوانين الإعلامية التي تسنها جهات حكومية ذات طابع إلزام قانوني.

أهداف البحث:

يهدف الباحث في هذه الدراسة إلى تحقيق عدد من الأهداف الرئيسة التي نسعى من خلال الوصول إليها، إلى معالجة جانب مهم من الأزمة الأخلاقية التي تعتري وسائل الإعلام العربية والإسلامية، ولعل من أبرز أهداف هذه الدراسة:

- التعريف بالمسؤولية الأخلاقية للإعلام.
- تحديد أهم الضوابط الشرعية للمسؤولية الأخلاقية في العمل الإعلامي.
- التعريف بمواثيق الشرف الإعلامي والإلمام بالتطور التاريخي لها.
- تحليل مواد المسؤولية الأخلاقية في مواثيق الشرف الإعلامي الإسلامية.
- السعي إلى صياغة ميثاق يتناسب مع مقتضيات المرحلة المعاصرة.
- التوصل إلى توصيات علمية وعملية، يمكن من خلالها المساهمة في معالجة أزمة أخلاقيات الإعلام، أو الحد منها وتقليل أثرها في مجتمعاتنا.

---

(١) العرب والإعلام الفضائي، عدد من الكتاب، بيروت مركز دراسات الوحدة العربية، ط١-٢٠٠٤، ص ٨٧ .

مجال الدراسة:

سيتم التركيز على عرض نبذة تاريخية عن تطور مفهوم أخلاقيات الإعلام في النظريات الإعلامية: الغربية والإسلامية.

كما يستعرض الباحث مواثيق الشرف الإعلامية التي دونها فقهاء الإعلام -أفراداً ومؤسسات- فهي مجال دراستنا التي نسعى من خلال الإبحار فيها، والتوسع في تحليل موادها، وصولاً إلى تحقيق الأهداف المرسومة لها.

منهج الدراسة وإجراءاتها:

إنَّ طبيعة الظاهرة التي ندرسها ونسعى للوصول إلى حلول لمعالجة مشكلاتها أو تقليل أثرها، استلزم اتباع منهج علمي في البحث يتلاءم مع طبيعة هذه الدراسة فكان المنهج الوصفي؛ الذي يمثل أحد أساليب التحليل المركز على معلومات كافية ودقيقة عن ظاهرة أو موضوع محدد أو مدة أو حقب زمنية معلومة، وذلك من أجل الحصول على نتائج علمية، ثم تفسيرها بطريقة موضوعية، بما ينسجم مع المعطيات الفعلية للظاهرة[1].

ويرتبط مفهوم البحث الوصفي بدراسة واقع الأحداث والظواهر والمواقف والآراء وتحليلها، وتفسيرها لغرض الوصول إلى استنتاجات مفيدة، إما لتصحيح هذا الواقع، أو تحديثه، أو استكماله، أو تطويره، وهذه الاستنتاجات تمثل «فهماً للحاضر، يستهدف توجيه المستقبل»[2].

واقتضى منهج الدراسة القيام بمسح لأهم الآراء والأحكام التي وردت في المصادر العلمية والإعلامية المعتمدة وتحليلها لتحديد مفهوم المسؤولية الأخلاقية وما يتعلق به، ومسح مواثيق الشرف الإعلامي الإسلامية وتحليل مفرداتها،

(١) البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية، د. رجاء وحيد دويدري ص ١٨٣.
(٢) ينظر البحث التربوي، د. السيد أحمد مصطفى ص ٢١٠.

للوقوف على تغطيتها لجوانب المسؤولية الأخلاقية على وفق البناء الإجرائي الذي تم تحديده في هذه الدراسة.

في الختام لا يسعني إلا أن أتوجه بالشكر الكبير الجزيل لكل من ساهم في إخراج هذا الكتاب وأخص منهم الدكتور سليمان صالح إذ أشار في نهاية كتابه أخلاقيات الإعلام: إلى أن الحضارة الإسلامية هي وحدها التي يمكن أن تنتج منظومة أخلاقية تجعل وسائل الإعلام أداة لإشباع جوع الإنسان إلى الحكمة والمعرفة، وليس للمعلومات وحدها، وأن تحرر الإنسان من ثقافة الاستهلاك والمتعة وإشباع الغرائز وزيادة الفردية والعزلة الاجتماعية لترتفع بمستواه الثقافي، وبمنهج تفكيره، وتزيد قدرته على الدفاع عن الحرية الإنسانية الحقيقية التي تليق بالبشر، وكنت أترقب أن يصدر كتابه الذي وعد به في دراسة أخلاقيات الإعلام في الإسلام ولكنه تأخر، فاستجبت لدعوته بضرورة مثل هذه الدراسة.

والشكر موصول إلى الدكتور رداد الجبوري لما بذله من جهد في مراجعته تخريج الأحاديث، وإلى جميع الباحثين والإعلاميين الذين تولوا مهمة مراجعة مسودة ميثاق البصيرة للإعلام الإسلامي، وإلى القائمين على دار الفجر ودار النفائس للنشر والتوزيع.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى آله وصحبه والتابعين.

طه الزيدي

بغداد ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م

الفصل الأول

مفاهيم أخلاقية عند الإسلام والغرب

- المبحث الأول: تحديد المفاهيم.
- المبحث الثاني: النظام الأخلاقي في الإسلام.
- المبحث الثالث: النظريات الأخلاقية.
- المبحث الرابع: الجزاء الأخلاقي.

المبحث الأول
تحديد المفاهيم

مفهوم الأخلاق:

الخُلُق والخُلْق:بضم الخاء مع ضم اللام وسكونها، لغة السجية والطبع والمروءة والدين[1] والجمع أخلاق.

وحقيقته أنه صورة الإنسان الباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها، وهو يقابل الخَلق -بفتح الخاء- الذي يطلق على صورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها[2]، وقد جمع النبي محمد ﷺ هذين المفهومين مع التأكيد على إمكانية تحسين الخُلق يقول ﷺ: اللهم كما حَسَّنت خَلْقي فحسِّن خُلُقي[3].

وفي الاصطلاح: عرفه ابن مسكويه (ت٤٢١هـ) بأنه: حال للنفس داعية لها إلى أفعالها من غير فكر ولا روية[4].

وعرَّفه الغزالي (ت ٥٠٥ هـ): بأنه هيئة في النفس راسخة عنها تُصدِر الأعمال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية[5].

ومن المعاصرين فقد عرفه الدكتور عبد المقصود عبد الغني بأنه: ملكة تصدر بها الأفعال عن النفس من غير تقدم روية وفكر وتكلّف[6].

---

(١) القاموس المحيط، مادة خلق.

(٢) لسان العرب، مادة خلق، ج١١ ص٣٧٢.

(٣) رواه أحمد في مسنده٦/ ٣٧٣، وحسنه الشيخ شعيب الأرنؤوط، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع رقم ١٣٠٧.

(٤) في كتابه تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق.

(٥) إحياء علوم الدين ٣/ ٤٦ ، واختاره المعجم الفلسفي ص٨١.

(٦) الأخلاق عند فلاسفة اليونان وحكماء الإسلام ص ١١، مكتبة الزهراء ١٩٩٣ .

ويعرفه د.عبد الكريم زيدان: بأنه مجموعة من المعاني والصفات المستقرة في النفس وفي ضوئها وميزاتها يحسن الفعل في نظر الإنسان أو يقبح ومن ثم يقدم عليه أو يحجم عنه[١].

وعرف الدكتور عمر الشيباني الخلق فقال: هو عامل يؤثر في سلوك الإنسان وفي مقدرته على تكييف نفسه للبيئة[٢].

ويعرفه الأستاذ عبد الرحمن حبنكة: بأنه صفة مستقرة في النفس -فطرية أو مكتسبة- ذات آثار في السلوك محمودة أو مذمومة[٣].

وأما الأخلاق فتعرفها الموسوعة العربية بأنها: مجموعة القيم والمبادئ التي تحكم السلوك الإنساني، وهي فرع من الفلسفة يبحث في المقاييس التي نميز بها بين الخير والشر في سلوك الإنسان[٤].

وأما علم الأخلاق: هو علم يبحث في الأحكام القيمية التي تنصب على الأفعال الإنسانية من ناحية أنها خير أو شر أو من ناحية الحسن والقبح، وهو أحد العلوم المعيارية[٥].

أو هو علم يدرس ظاهرة السلوك الإنساني من حيث منابعه ودوافعه وغاياته، ويحدد القيم والقواعد العملية التي يجب مراعاتها في السلوك أياً كان نوع

---

(١) أصول الدعوة ٩٠.

(٢) فلسفة التربية الإسلامية ٢٢٦.

(٣) الوجيزة في الأخلاق الإسلامية وأسسها، ص ١١.

(٤) الموسوعة العربية، ١/ ٩٥.

(٥) المعجم الفلسفي، ص١٢٤. المعجم الوسيط، ص٢٥٢. ويقصد بالعلوم المعيارية العلوم التي تتجاوز دراستها وصف ما هو كائن إلى دراسة ما ينبغي أن يكون على وفق نموذج أو مقياس مادي أو معنوي، ينظر المعجم الفلسفي ص ١٨٨.

السلوك أو شكله، كما يدرس وسائل الإلزام والالتزام بالسلوك الخير ووسائل الابتعاد عن السلوك الشرير[1].

المفهوم الغربي للأخلاق

من أقدم التعريفات للخلق ما جاء على لسان الطبيب جالينوس إذ عرفه بأنه: حال للنفس داعية لها إلى أفعالها من غير فكر ولا روية[2].

وأما مفهوم الأخلاق عند الغربيين المعاصرين فقد تنوعت حدوده عندهم إلا أنها تشترك في كثير من المحددات ومن أبرز التعريفات هي[3]:

يعرف (لوسن) الأخلاق بأنها: تحديد السلوك الإنساني بشرط أن تفهم من هذا التحديد الطريقة التي بها تحدد، والتحديد المقتضى من الذات بوصفه محدداً للقيمة.

ويعرفها (فولكييه) بأنها: مجموع قواعد السلوك التي بمراعاتها يمكن للإنسان بلوغ غايته.

وأما (هوسمان) فيعرفها بأنها: فرع من الفلسفة يتناول المسائل المتعلقة بالصواب والخطأ، الخير والشر، وعليه فالأخلاق مصطلح فلسفي؛ ويقترب من ذلك كل من (كابلر) و(ماينز) إذ يعرفانها: بأنها ذلك الفرع من الفلسفة الذي يهتم بعملية صنع القرارات من الناحية الأخلاقية، وكذلك (برات) فهي عنده مفهوم فلسفي يحدد الصواب والخطأ في السلوك الإنساني. في حين يعرفها (لامبرج) بأنها: مجموعة من القيم التي يبنى عليها الحكم بالصواب أو الخطأ، وهي عملية نسبية.

---

(١) الأخلاق عند فلاسفة اليونان وحكماء الإسلام ص١١، ويلاحظ أن تعريف ابن مسكويه والغزالي يقتربان منه كثيراً.

(٢) الأخلاق عند فلاسفة اليونان وحكماء الإسلام ص ١١.

(٣) هذه التعريفات اعتمدناها من كتاب الأخلاق النظرية لعبد الرحمن بدوي ص ٨-١٠، وكتاب أخلاقيات الإعلام ص ٥٧-٥٨ مع بعض التصرف.

وأخيراً يعرف (جنسن) الأخلاق: بأنها المسؤولية المعنوية في أن تختار بشكل مقصود واختياري ما يجب أن تتبعه من القيم مثل الصحة، الخير، الحقيقة، العدالة، الفضيلة، التي يمكن أن تؤثر علينا أو على الآخرين.

مما سبق يمكن لنا أن نحدد الآتي:

• الأخلاق: هي مجموعة من المبادئ والقيم المكتسبة والراسخة في نفس الإنسان التي تصدر عن اختيار والتزام وعلى ضوئها يحكم على سلوكه وتصرفاته ومواقفه وقراراته.

• وعلم الأخلاق هو أحد العلوم المعيارية، تخضع للتقويم والقياس والحكم، وهو ضربان: عملي ويسمى علم السلوك أو الأخلاق العملية، ونظري وهو الذي يبحث في حقيقة الخير والشر والقيم الأخلاقية من حيث هي.

• ومستقر الأخلاق إنما هو داخل النفس الإنسانية وداخل القلب، وأنهما وعاءان تستقر فيهما هيئات وصفات معينة راسخة هي التي تحدد نمط السلوك والتصرف، الذي يصدر من الإنسان على صعيد الواقع، وما السلوك الإنساني إلا انعكاس لهذه الهيئات والصفات المستقرة في النفس والقلب[1].

• وقد اعترض بعض الباحثين على أن الأخلاق حال أو هيئة تصدر من غير الحاجة إلى فكر وروية، ورد عليهم الدكتور عمر الشيباني قائلاً: وهو ما لا نسلم به لأن العمل الأخلاقي مهما كان راسخاً في النفس فإنه لا يستغني عن الفكر والروية والتدبر والإرادة اللهم إلا إذا كان المقصود من ذلك القيد الذي أتى به الفلاسفة المسلمون هو أن تصدر الأفعال عن تلك الهيئة الراسخة في النفس بسهولة ويسر[2]؛ ونرى التوفيق بين التعريفات والاعتراض أن الخلق في الإنسان يمر بمرحلتين:

---

(١) النظم الإسلامية للبياتي ص٨٠.

(٢) فلسفة التربية الإسلامية للشيباني ص٢٢٧.

الأولى: مرحلة الاكتساب؛ فهذه تحتاج إلى تفكير وروية لأنها غير مستقرة في النفس والقلب بعد، وهذا ما أشار إليه النبي ﷺ بقوله: إنما العلم بالتعلم وإنما الحلم بالتحلُّم، ومن يتحرَّ الخيرَ يُعطَه، ومن يَتَّقِ الشرَّ يُوقَه[1].

والثانية: مرحلة الرسوخ؛ وهذه تكون بعد أن تستقر هذه المعاني في النفس فتكون راسخة فيها وتصبح جبلة للإنسان، وهنا لا تحتاج إلى فكر وروية وتكلف.

ويبقى عنصر الإرادة مقرراً في العمل الأخلاقي وهو مناط التكليف يقول ﷺ: وخالق الناس بخلق حسن[2].

• بعض الصفات تكون راسخة في نفس بعض الأفراد قد جبله الله عليها فهذه لا تمر بمرحلة الاكتساب كما في حديث النبي لأشج عبد القيس: إن فيك لخصلتين يحبهما الله عز وجل ورسوله، قال: وما هما ؟ قال: الحِلْم والأناة، قال: أشيء استفدته أم شيء جُبِلتُ عليه ؟ قال: بل شيء جبلتَ عليه، فقال: الحمد لله الذي جبلني على ما أحب[3]. يقول الشيخ ابن عثيمين: وكما يكون الخُلُقُ طبيعة، فإنه قد يكون كسباً، بمعنى أن الإنسان كما يكون مطبوعاً على الخلق الحسن الجميل، فإنه أيضاً يمكن أن يتخلق بالأخلاق الحسنة عن طريق الكسب والمرونة[4].

• الأخلاقية: بوجه عام سمة ما هو أخلاقي من عمل أو موقف فردي أو جماعي، وتقابلها اللاأخلاقية[5]. ويطلقها الفيلسوف (كانت) على التوافق التام مع القانون الأخلاقي وتلاقي الإرادة والقصد مع فكرة الواجب[6].

---

(١) رواه الدارقطني والخطيب البغدادي وحسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع حديث ٢٣٢٨ والسلسلة الصحيحة حديث ٣٤٢ .

(٢) رواه الترمذي (١٩٨٧) وقال: حديث حسن صحيح .

(٣) رواه مسلم (١/ ٤٩).

(٤) مكارم الأخلاق ص٣.

(٥) المعجم الوسيط.

(٦) المعجم الفلسفي ص٥.

مفهوم المسؤولية

المسؤولية: معناها كون الإنسان مسؤولاً مؤاخذاً، ومادة سأل في العربية تفيد في الاستعمال العام الاستفسارَ عن مجهول[1]، ومنه قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾[2].

وقد تفيد معنى وراء الاستفسار كالتهويل والتهديد وكالتغريم والعقوبة، ومنه قوله تعالى: ﴿لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾﴾ [الحجر:٩٢-٩٣]، وتفيد معنى التبعة يقال: أنا بريء من مسؤولية هذا العمل، أي: تبعته، والمسؤول من رجال الدولة: المنوط به عمل تقع عليه تبعته (محدثة) [3].

وبشكل عام فهي: وضع من يمكن أن يسأل عن أمر ما صدر عنه[4]، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ ۖ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [الصافات:٢٤]، وقوله ﷺ: كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته[5].

ويعرفها مصطفى صبري بأنها: لياقة الإنسان لما يلقاه في الدنيا والآخرة من جزاء عمله[6].

ويعرفها الدكتور محمد عبد الله دراز بأنها: المقدرة على أن يلزم المرء نفسه، ويفي بعد ذلك بالتزامه بواسطة جهوده الخاصة[7].

---

(١) مسؤولية الإعلام الإسلامي ص٥٠.
(٢) وقد وردت في تسعة مواضع في القرآن الكريم بهذا اللفظ.
(٣) المعجم الوسيط ص ٤١١.
(٤) المعجم الفلسفي ١٨١.
(٥) رواه البخاري (٢٤١٩) ومسلم (٤٨٢٨).
(٦) موقف البشر تحت سلطان القدر ص ١٧٧، نقلاً عن المسؤولية الخلقية للدكتور أحمد الحليبي ص٨٨.
(٧) دستور الأخلاق في القرآن ١٤١.

والمسؤولية بالمعنى الأخلاقي والقانوني: هي أن يتحمل المرء عواقب أعماله، وتتمثل المسؤوليات في الإدارة بتلك الواجبات والالتزامات التي يقال للمرء بأن عليه التقيد بها وتنفيذها[1].

أو كون الفرد مكلفاً بأن يقوم ببعض الأشياء وبأن يقدم عنها حساباً إلى زيد من الناس[2].

أو هي حالة الشخص الذي يرتكب أمراً يستوجب المؤاخذة، أو هي المؤاخذة التي يتحملها الشخص نتيجة لأفعاله ولأفعال الآخرين المسؤول عنهم، سواء أكانت المؤاخذة أدبية إذا كان الأمر مخالفاً لقواعد الأخلاق، أم قانونية إذا كان الأمر مخالفاً لقواعد القانون، ومن هنا كانت المسؤولية إما أدبية أو قانونية[3].

فالمسؤولية الأدبية (الخلقية): يقصد بها شعور الشخص بالذنب أمام الله إذا كان مؤمناً به، أو أمام ضميره إن لم يؤمن بالله، نتيجة ما قام به من فعل أو امتناع كان المفروض أن لا يقوم به، وأساسها الخروج على قواعد الأخلاق.

وأما المسؤولية القانونية: فيقصد بها تحمل الشخص تبعة خروجه على قواعد القانون، وهي تتفرع إلى فرعين:

المسؤولية الجنائية بأن يتحمل الإنسان تبعة ما يقترفه من عمل، أو امتناع يمس مصلحة المجتمع.

---

(١) معجم بلاكويل ص٥٨٠.

(٢) دستور الأخلاق في القرآن، د. محمد دراز ص ١٣٩.

(٣) ينظر موانع المسؤولية الجنائية للدكتور مصطفى الزلمي ص١١، والمسؤولية المدنية للصحفي، لسامان فوزي عمر ص٩٥، نقلا عن الوافي في شرح القانون المدني للدكتور سليمان مرقس، القسم الأول ص١، والقاموس القانوني الثلاثي (عربي - فرنسي - انكليزي) للدكتور روحي بعلبكي وموريس نخلة وصلاح مطر، منشورات الحلبي القانونية ص١٥٢١.

المسؤولية المدنية كون الشخص مطالباً بتبعة ما اقترفه من فعل، أو امتناع يضر بالفرد أو أفراد محدودين.

وعند التربويين الإسلاميين تأتي المسؤولية بمعان عدة منها:

• **المحاسبة:** محاسبة الإنسان في الدنيا والآخرة عما صدر منه من أقوال وأفعال وتقريرات، قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۝٨﴾ [الانشقاق:٧-٨].

• **الأمانة:** إن البعد الفلسفي للمسؤولية في الإسلام يتجلى بالأمانة التي قال الله تعالى فيها: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ۝٧٢﴾ [الأحزاب:٧٢]، إنها الإرادة والإدراك والمحاولة وحمل التبعية، هي ميزة هذا الإنسان على كثير من خلق الله، وهي مناط التكريم الذي أعلنه الله في الملأ الأعلى، فاختصاص الإنسان بحمل الأمانة وأخذه على عاتقه أن يعرف بنفسه ويهتدي بنفسه ويعمل بنفسه ويصل بنفسه... ليتحمل عاقبة اختياره وليكون جزاؤه من عمله[1].

والمسؤولية عند الإعلاميين: هي أهلية الإعلامي أو المؤسسة الإعلامية في تحمل تبعة نشاطهم الإعلامي[2].

أما المسؤولية الأخلاقية فهي: شعور الإنسان بالتزامه أخلاقياً بنتائج أعماله الإرادية فيحاسب عليها إن خيراً وإن شراً.

---

(١) المسؤولية الإعلامية في الإسلام ص ١٩، نقلا عن في ظلال القرآن ص٢٨٨٥.

(٢) معجم مصطلحات الدعوة والإعلام الإسلامي للمؤلف.

أو هي أهلية العاقل للجزاء على أفعاله الاختيارية، فهي تفترض القدرة على الاختيار، وعلى ذلك لا تستوجب الأفعال الضرورية أو القهرية أي مسؤولية، وتفترض المسؤولية الأخلاقية العقل والروية فمن فقدهما فلا مسؤولية عليه[1].

ويعرفها الدكتور أحمد الحليبي بأنها: الشعور بتبعية الاقتضاء الخلقي المترتب على فعله ثواب، وعلى تركه عقاب[2].

(١) المعجم الفلسفي ١٨٢.
(٢) المسؤولية الخلقية ص ٨٩.

المبحث الثاني
النظام الأخلاقي في الإسلام

الإسلام عبارة عن مجموعة من الأنظمة يكامل بعضها بعضاً سعياً إلى تحقيق السعادة للإنسان في الدنيا والآخرة، ومن تلك الأنظمة النظام الأخلاقي الذي يعنى بتبين مفهوم الأخلاق ومكانتها وخصائصها والأحكام المتعلقة بها وتأثيرها على سلوك المسلم.

أولا: منزلة الأخلاق في الإسلام:

وردت ١٥٠٤ آية في القرآن الكريم تتصل بالأخلاق سواء في جانبها النظري أو جانبها العملي، وهذا العدد يقرب من ربع عدد آيات القرآن الكريم، وجاءت السنة النبوية وآثار السلف الصالح مؤيدة هي الأخرى لأهمية الأخلاق وشارحه ومفصلة لما أجمله القرآن الكريم في الحث على مكارم الأخلاق والنهي عن سيئها[(١)]، ومن تلكم النصوص يمكن أن نحدد الإطار العام لمنزلة الأخلاق في الإسلام ومكانتها في التشريع:

١- لا يتم الإيمان ولا يكتمل إلا بالأخلاق الحسنة بل إن الإيمان هو حسن الخلق؟؟

يقول ﷺ: أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً[(٢)]. ولذلك نجد الإسلام يقسم الأخلاق إلى ثلاث مجموعات رئيسة: أخلاق الإيمان، وأخلاق الكفر، وأخلاق النفاق ؛ والإسلام يولي أهمية كبيرة لأخلاق الإيمان، ويرفض كلياً أن ينحدر المسلم إلى أخلاق الكفر أو أخلاق النفاق، ويحذر تحذيراً شديداً من مثل هذه الأخلاق، فأخلاق الإيمان هي مكارم الأخلاق وهي الفضائل العالية، والقيم المثلى للإنسان،

(١) فلسفة التربية الإسلامية، د. عمر الشيباني ص٢٢٢- ٢٢٤.
(٢) رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح، حديث (١١٦٢).

الذي كرمه الله تعالى وفضله على العالمين واستخلفه في أرضه، وأراد له أن يكون حراً كريماً عزيزاً، ينطلق في هذه الحياة على فطرته السليمة، وسجيته القويمة، لا يتجه بعبوديته لمنفعة أو مصلحة أو تحكم أحد من الخلق، وإنما يتجه بعبوديته لله وحده، يخافه ويخشاه ويتقيه ويدعوه ويرجوه[1]. فلا مكان للأخلاق بدون عقيدة، فالعقيدة هنا تتصل بالأخلاق ذاتها، ومعناها الإيمان بالحقيقة الأخلاقية كحقيقة قائمة بذاتها تسمو على الفرد وتفرض نفسها عليه بغض النظر عن أهوائه ومصالحه ورغباته[2].

٢- إن الله أنزل كتبه وأرسل رسله لإتمام مكارم الأخلاق بإقامة القسط والعدل، قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾﴾ [الحديد:٢٥]، وقوله ﷺ: إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق[3].

٣- من أعظم صفات الأنبياء الخلق الحسن: قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [القلم:٤]، وعن أنسرضي الله عنه: كان ﷺ أحسن الناس خلقاً[4]، وتقول السيدة عائشة رضي الله عنها: إن خلق نبي الله كان القرآن[5]، وذلك لالتزامه بالأخلاق التي جاءت في القرآن الكريم وقد أخذ بها النبي ﷺ فكان مثالاً أعلى لها، وعمل على أن تكون آداب أمته وأخلاقها التي تعد شريعة لها في سلوكها أفراداً وجماعات[6].

---

(١) فلسفة التربية الإسلامية ص ٤٠٤.

(٢) من تقديم لكتاب دستور الأخلاق صفحة ي د.

(٣) رواه أحمد وأخرجه الحاكم في مستدركه وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه ووافقه الذهبي في التلخيص، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع حديث ٢٣٤٩، والسلسلة الصحيحة حديث ٤٥.

(٤) رواه البخاري (٥٨٥٠) ومسلم (٦١٥٧).

(٥) رواه مسلم (١٧٧٣).

(٦) فلسفة التربية الإسلامية للشيباني ٢٢٣، نقلاً عن العقد الفريد.

٤- وهو من أوسع الأبواب إلى الجنة وأثقلها في الميزان بعد التوحيد وتقوى الله، فقد سئل رسول الله أكثر ما يدخل الجنة؟ قال: تقوى الله وحسن الخلق[١]، وقال ﷺ: ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق[٢].

٥- الأخلاق الفاضلة هي الدعامة الأولى لحفظ الأمم والشعوب والمجتمعات وبفضلها ينهض العمل الصالح النافع من أجل خير الأمة والمجتمع، وما من جماعة أو أمة أو دولة حادت عن مبادئ الأخلاق الفاضلة وانحرفت نحو الترف والإسراف والفساد والانحلال الخلقي أو القهر والتجبر والظلم إلا دمرها الله بترفها وإسرافها وفسادها وظلمها وتجبرها[٣].

ثانياً: خصائص النظام الأخلاقي

يتميز النظام الأخلاقي في الإسلام عما سواه بميزات يمكن إجمالها بالآتي:

١- **الصبغة الربانية لهذا النظام:** تميزت النظم الإسلامية جميعها كونها ربانية التلقي، وهذه الميزة أعطتها أسس التقبل والالتزام من قبل أبناء الأمة، ومن هذه الأسس:

• إن ابتناء الأنظمة الإسلامية عموماً على الوحي كتاباً وسنة، يجعل منها أنظمة مبرأة -في أصولها وقواعدها- من النقائض؛ كالظلم والخطأ والهوى والمحاباة[٤]، قال تعالى: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ [البقرة: ١٣٨].

---

(١) رواه الحاكم وقال: صحيح على شرطهما ولم يخرجاه وقال الذهبي: صحيح (٦/ ٣٥١).
(٢) رواه أبو داود (٤٧٩٩) والترمذي (٢٠٧٠) وقال: حديث حسن صحيح، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع حديث ٥٧٢١، و٥٧٢٦.
(٣) فلسفة التربية الإسلامية ص٢٢٦.
(٤) النظم الإسلامية للدكتور منير البياتي ص ١١.

• تتوافق مع الفطرة الإنسانية، ملائمة لها، لا تصادمها ولا تستأصلها، بل تراعيها وترضيها بالقدر الذي يحقق السعادة الإنسانية[1].

والفطرة التي فطر الله الإنسانية عليها، إنما هي جملة رغبات وميول وغرائز وحاجات روحية وعقلية وجسدية، لا قيام لحياة إنسانية سوية بدون إرضائها والتوافق معها إذ يحس الإنسان بالشقاء والإكراه والتعاسة، بمصادمة النظم التي يعيش في ظلها لهذه الفطرة ومعاكستها وخنقها أو الجهل بها أو تجاهلها فهي نظم قهرية أو قسرية لا يمكن العيش معها أو في ظلها بصورة طبيعية. وينتج عنها الشقاء والبؤس للنفس الإنسانية.

وكذلك أن الاستجابة المطلقة لنوازع الفطرة بدون قيود منضبطة ومعقولة ومنظمة تفضي إلى الضرر بالنفس والجماعة فلا بد من وضع قيود التي تشذب نوازع الفطرة وتهذيبها.

ووضع هذه الموازنة الدقيقة بين إقرار نداءات الفطرة من جهة والقيود المشذبة والمهذبة من جهة أخرى يحتاج إلى علم عامّ ومعرفة تامة بالنفس الإنسانية وجوهرها وطاقاتها وماهيتها وملكاتها وعلم كهذا لا يكون موجوداً إلا عند خالق النفس الإنسانية وبارئها ومن ثم أنزل لها منهجاً لحياتها من عنده يتوافق معها ويلائمها. قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ﴿١٦﴾﴾ [ق:١٦].

﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٤﴾﴾ [الملك:١٤].

﴿هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ فِى بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ ۖ فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰ ﴿٣٢﴾﴾ [النجم:٣٢].

(١) المصدر السابق ص٢٢.

• **قوة الإلزام**: لابد أن ندرك أنه لا قيمة لأية مبادئ وقواعد خلقية إذا لم تتضمن إلزام الناس باتباعها والالتزام بتنفيذها والعمل بمقتضاها، وإذا كان هذا الالتزام ينبع في البداية عادة من سلطة خارجة عن ذات الشخص، فإن أخلاق الشخص لا تكتمل إلا إذا أصبح هذا الإلزام نابعاً من الداخل بحيث يجد الشخص نفسه مدفوعاً لاتباع تلك القواعد الخلقية والالتزام بالعمل بمقتضاها بدوافع ونوازع داخلية[1].

وفي الإنسان السوي ميل لأن يلزم نفسه بأشياء معينة وينفذها ولو وجد نفسه طليقاً من كل التزام خارجي لفرض على نفسه أموراً معينة والتزم بها إرضاء لما في طبيعته من ميل الالتزام. ومن ثم فالفوضى المطلقة لا وجود لها، ولا يمكن أن توجد، لأنها ليست جزءاً من طبيعة الإنسان[2].

وهكذا تجعلها الصفة الربانية أقوى إلزاماً للمجتمع الذي يؤمن بها ويقوم على أساسها نظراً لصدورها من الله تعالى خالق البشر ومالكهم ومجازيهم على أعمالهم والمنعم عليهم بأعظم أجناس النعم. وأي مذهب أخلاقي جدير بهذا الاسم يستند في نهاية الأمر إلى فكرة الإلزام فهو القاعدة الأساسية والمدار والعنصر النووي الذي يدور حوله كل النظام الأخلاقي، والذي يؤدي فقده إلى سحق جوهر الحكمة العملية ذاته، وفناء ماهيتها[3].

---

(١) فلسفة التربية الإسلامية للشيباني ص٢٦٠، وينظر فلسفة التربية في الإسلام، للدكتور أحمد رجب ٤٥٠ وما بعدها.

(٢) دراسات في النفس الإنسانية محمد قطب ص١٢٠.

(٣) وقد اكتشف الفيلسوف الفرنسي هنري برجسون أن للإلزام الأخلاقي مصدرين، أحدهما: قوة الضغط الاجتماعي، والآخر قوة الجذب ذات الرحابة الإنسانية المستمدة من العون الإلهي وهي قوة أوسع مدى من سابقتها، على خلاف الفيلسوف كانت إذ يرجع مصدرية الإلزام الأخلاقي إلى تلك الملكة العليا في النفس الإنسانية والتي توجد مستقلة عن الشهود وعن العالم الخارجي معا، ينظر (دستور الأخلاق الصفحات ٢١ و٢٣ و ٢٦).

• حسن الالتزام عند تطبيقها، وأساسه ما لهذه النظم من الهيبة والقدسية والاحترام، وهم يعظمونها لأنها جزء من عقيدتهم ودينهم، والمسلم غيور على دينه حريص عليه معظم له ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾﴾ [الحج:٣٢] وهو يلتزم بها ولا يحاول الخروج عنها حتى مع سنوح الفرصة لهذا الخروج، ولا شك أن ثمرة أي تشريع لا يكفي لكي تتحقق أن يكون التشريع حسناً في ذاته، بل لابد من حسن التزام الناس به لما في نفوسهم من قدسية واحترام. وإن طاعته اختيارياً وتلقائياً، منبعثة من داخل النفس، يستشعرون مراقبة الله وأنه لا يغفل عنهم في أي وقت أو مكان أو حال، ويبتغون رضوان الله تعالى، وطمعاً في حسن الجزاء في الآخرة.

قال تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ﴾ [التوبة:٤٠].

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾﴾ [الحديد:٤].

﴿مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ ۖ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٍ ۗ وَلَنَجْزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓا۟ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [النحل:٩٦].

ويقول ﷺ: الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فانه يراك[1]، إن هذه الخصيصة تجعل الدين الإسلامي من أهم مصادر الأخلاق الإسلامية وأهم العوامل المؤثرة في نمو هذه الأخلاق وفي تشكيلها وإعطائها الطابع الإسلامي المميز لها وأهم ما تحتويه من مبادئ وقواعد ومثل وقيم خلقية[2].

(١) رواه البخاري (٥٠) ومسلم (١٠٢).
(٢) فلسفة التربية الإسلامية ص ٢٥١.

ولذا نجد الدكتور دراز يعرف الدين بأنه: وضع إلهي يرشد إلى الحق في الاعتقادات وإلى الخير في السلوك والمعاملات[1].

فالالتزام الحقيقي يكمن في نظر المسلم في الدين، فهو المصدر الأول والمصدر الحقيقي للإلزام الخلقي[2]، بما يحتويه من أوامر ونواه وترغيب وترهيب وما ينشأ عنه من ضمير ديني ورقابة لله في الحركات والسكنات من قبل الإنسان. وتتجلى ثمرة ذلك أنه إذا كان الخوف من المجتمع أمكن التحايل عليه، وهكذا بالنسبة للقانون الوضعي. أما عندما يكون مصدر الإلزام هو الدين فإن الشخص يلتزم حتى ولو كان في حجرة مغلقة، لأن التزامه لا لمحمدة أو مغنم يناله أو لأذى أو عقاب يتجنبه، وإنما هو لابتغاء رضوان الله وحسن مثوبته[3].

يقول أحمد أمين: لقد أراد الماديون أن يؤسسوا نظاماً للأخلاق مبنياً على العقل البحت فلم ينجحوا. إن الأخلاق إذا كان يحميها القانون فقط أو الحكومة أو الضمير أو الرأي العام ما لم تكن أخلاقاً محصنة فكل هذه الوسائل لا تمنع الإجرام، فكم من الجرائم يستطيع الإنسان ارتكابها ولا يصل إليها القانون ولا الحكومة ولا الرأي العام، وما يسمى بالضمير ليس إلا مرآة تعكسة العُرف والتقاليد.

فالضمير في الهند كان يسمح للزوجة أن تدفن حية وراء زوجها، والضمير في أمريكا يسمح للأمريكي أن يعامل الزنجي معاملة الإنسان للغنم.

والدين هو الذي يسد هذه الثلمة فيربط قلب الإنسان بربه، وضميره بإلهه، وإلهه مطلع على خفاياه يحاسبه حتى على نياته، ويراقبه حتى في خلجات نفسه،

---

(١) الدين لعبد الله دراز ص ٣٣ .

(٢) إن التنوع في استخدام لفظتي الالتزام والإلزام أمر مقصود، فالالتزام منبعه قوة داخلية ذاتية، والإلزام منبعه قوة خارجية رغبة ورهبة، والمسلم عادة يضبطه الإلزام، ولا يزال يرتقي حتى يكون ضابطه الالتزام .

(٣) فلسفة التربية الإسلامية ص ٢٦١.

لذلك كان لابد من الدين لحياة القلب وحياة الضمير ولتحقيق السعادة، وبدونه تصبح الحياة جافة مادية تافهة[1].

ويقول الدكتور وهبة الزحيلي: يظهر أن الدين والأخلاق من مشكاة واحدة وغايتهما ونهايتهما متحدة ومغزاهما موحد[2].

٢- **صفة العموم والتكامل**: فالصفة العامة لهذا النظام تتجلى في معالجته لعلاقات الإنسان جميعها، وتنظيمه لتصرفاته كونه محكوماً بعلاقات لا ينفك عنها، ومنها: (علاقته بربه وعلاقته بنفسه وعلاقته بالآخرين أفراداً أو مجتمعاً) ومن دوائر (الأسرة، القرابة، الدائرة السكنية، المدينة الإنسانية).

كما أن النظام الأخلاقي يرتبط بالأنظمة الإسلامية الأخرى جميعها كنظام العقائد والعبادات والمعاملات والنظام الاجتماعي والاقتصادي والقضائي ونظام الحكم والحسبة، والتكاملية هي أن الشيء لا يقوم بصورته المثلى بنفسه وإنما يقوم بنفسه وبما يكمله أيضاً، فيكون هناك تساند واعتماد من البعض على الآخر، وهكذا الشأن بالنسبة لأنظمة الإسلام فإنها متكاملة يكمل بعضها بعضاً، ويمهد بعضها لحسن تطبيق البعض الآخر، وأساس ذلك أن الأحكام الشرعية التي تكون أنظمة الإسلام المتنوعة، مشرعة من قبل مشرع واحد عليم حكيم هو الله تعالى، ومنطلقة من فلسفة الإسلام الكلية، ونظرته الشاملة للكون والحياة والإنسان، ومتعلقة بمصالح الإنسان في الدارين.

فعقيدة التوحيد هي القاعدة التي تسند إليها مفردات الأخلاق الإسلامية، وبقدر ما يحمل الإنسان معاني هذه العقيدة ورسوخها في نفسه يكون راسخاً في الأخلاق، وبقدر خلو قلبه من معاني العقيدة تخلو أفعاله وأقواله من الأخلاق الإسلامية.

---

(١) المصدر السابق ص٢٥٤ نقلاً عن وظيفة الدين في المجتمع لأحمد أمين.

(٢) المصدر السابق ص٢٥٦ نقلاً عن مقال الارتباط بين الخلق والدين.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ [النحل:١٠٥].

ويقول النبي محمد ﷺ: لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له[١].

ويقول ﷺ: والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قيل: يا رسول الله مَنْ؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه[٢].

فالأخلاق الإسلامية شرعها الإسلام لتسود العلاقات كلها في كل ميادين الحياة، وتسود أفعال الإنسان كلها أيضاً، ولذلك هي المهيمنة على الأفعال والأقوال والعلاقات جميعها، ولكي تتصف الأخلاق الإسلامية بهذه الهيمنة لابد أن تحكم جميع أفعال الإنسان وأقواله وأن تسود علاقاته كافة سواء أكانت علاقة الفرد بربه أم بنفسه أم بالفرد أو الأسرة أو المجتمع أو الدولة أو المجتمع الدولي[٣].

٣- ثنائية الجزاء: نقصد بثنائية الجزاء: وجود جزاء دنيوي وجزاء أخروي على مخالفة قوانين الشريعة، التي تدخل في بناء أنظمة الإسلام للحياة. كما أنها تعني أنها تجمع بين الجانب المادي والبعد الروحي في الجزاء.

وهذه الخاصية لا يمكن أن تتحقق إلا للتشريع الإلهي الذي يمكنه أن يوعد الناس ويتوعدهم بجزاء في الآخرة سواء لامتناعهم أو خرقهم ومخالفتهم لقوانين الإسلام وأنظمته. إضافة إلى تشريع جزاء دنيوي يتمثل بالعقوبات الشرعية[٤].

---

(١) رواه أحمد (١٩/ ٣٧٦) وحسنه الشيخ شعيب، والطبراني في الأوسط (٢٦٠٦)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع حديث ٧١٧٩ .

(٢) رواه البخاري (٥٦٧٠).

(٣) النظم الإسلامية للدكتور منير البياتي ص ٩٠ .

(٤) المصدر السابق ص ٣٠.

ولذا نجد الإسلام يعاقب على خرق نظامه الأخلاقي بفعل خصال خلقية رديئة نهى عنها الإسلام بجزاء دنيوي في الدنيا كما يعاقب على ذلك في الآخرة أيضا[1].

ولا شك أن القاعدة القانونية المقرونة بجزاءين اثنين تكون أكثر هيمنة في تطويع الأفراد للالتزام بالأحكام الإسلامية، وعدم مخالفتها، وتطبيقها تلقائياً على النفوس، وأدعى إلى الالتزام الكامل والطاعة الاختيارية وتعاطي الحقوق بصورة تلقائية فيسود النظام والقانون ويتيسر مبدأ سيادة القانون في أنظمة الإسلام بشكل يتعذر مثله في ظل الأنظمة البشرية.

قال تعالى: ﴿قُلْنَا يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ إِمَّا أَنْ تُعَذِّبَ وَإِمَّا أَنْ تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا (٨٦) قَالَ أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَى رَبِّهِ فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا نُكْرًا (٨٧) وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءً الْحُسْنَى وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا (٨٨)﴾ [الكهف:٨٦].

قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (٣٠)﴾ [آل عمران:٣٠].

﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا (٤٩)﴾ [الكهف:٤٩].

إن هذه الثنائية جعلت النظام الأخلاقي يتميز عن غيره من المعالجات الأخلاقية الإنسانية إذ تمثل جميعها توجيهات ووصايا غير ملزمة بل لا تجد لها أثراً أو وجوداً في التشريعات القانونية فهي مباحة وتقع في دائرة الأخلاق من شاء اخذ بها ومن شاء تركها منطلقاً في الأخذ والترك من دوافعه ورغباته.

(١) سنتوسع في إيراد الأدلة في مبحث الجزاء الأخلاقي من هذا الفصل.

ورجال القانون الوضعي يقسمون المسؤولية إلى مسؤولية أدبية ومسؤولية قانونية، فالمسؤولية القانونية تتحقق حينما يقترف المرء فعلاً يسبب به ضرراً لغيره فيؤاخذه القانون على ذلك، أما المسؤولية الأدبية فتتحقق حينما يقترف المرء إثماً يسأل عنه أمام الله، ويحاسبه عليه الضمير، سواء أكان ذلك بعمل إيجابي أم سلبي، والمرجع في ذلك حسن النية وسوؤها وهو لذلك شخصي بحت[1].

٤- **الثبات وعدم النسخ**: من المعلوم أن الأحكام في الشريعة الإسلامية بشكل عام تنقسم على ثلاثة أقسام: أحكام اعتقادية، وأحكام عملية فقهية، وأحكام أخلاقية سلوكية.

وإذا اعترى بعض الأحكام العملية الفقهية النسخ في زمن النبوة، فإن الأحكام الاعتقادية والأخلاقية اتسمت كلها بالثبات وعدم النسخ. وهذا يمنح هذه الأحكام قوة ورسوخاً والتزاماً لأن مصدرها هو الوحي ولا مجال للاجتهاد فيها.وبذلك تكون بمنأى عن الاختلاف أو التأويل مما يقطع الطريق على كل من يريد الالتفاف عليها، أو التذرع بتركها باختلاف الأزمنة أو الأمكنة أو الأحوال.يقول الأستاذ أنور الجندي: لن يغير الزمن في حركته أو المجتمع في تطوره من ثبات الأخلاق، وإنما تتغير العادات والتقاليد التي صنعها الإنسان نفسه لأنها تبلى وتفسد، أما القيم الأخلاقية العليا التي جاء بها الدين الحق فإنها لا تتغير لأنها في مواجهة خطة الإنسان التي لا تتغير، فهي من الثوابت القائمة التي تتحرك من حولها الأشياء والناس، ونحن لسنا مطالبين بأن تتواءم قيم العقائد والأخلاق مع متغيرات الحضارة والمجتمعات، بل على المجتمعات أن تتواءم مع قيم العقائد والأخلاق الثابتة القائمة على ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الروم:٣٠]، وأما قوله تعالى:

(١) الوسيط للسنهوري ص٧٤٤ نقلاً عن مسؤولية الإعلام الإسلامي ص ٥٣ .

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد:١١]، فالحق تبارك وتعالى يدعونا إلى أن نغير أنفسنا إذا أردنا أن نغير مجتمعنا وأوضاعنا، فمنطلق الإصلاح والنصر والتحول من الضعف إلى القوة متمثل في إرادة التغيير، والتغيير هنا هو التحرك في إطار الثوابت من أصول الإيمان أساساً، وليس التغيير بالحركة خارجه أو ضده، ذلك أن الهزيمة إنما تأتي من مجاوزة الإطار الثابت المحكم الذي رسمه الحق تبارك وتعالى لحركة الحياة بما تتضمن من مفهوم رسالة الإنسان في الكون ومسؤوليته الفردية والتزامه الأخلاقي[1].

٥- **الاعتدال والتوازن**: لقد وصف الله تعالى هذه الأمة من بين سائر الأمم بالوسطية والاعتدال وبذلك أصبحت شاهدة على الناس جميعاً، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة:١٤٣]، فكان الاعتدال والوسطية من السمات الملازمة لجميع أحكام الشريعة وأنظمتها، وعلى ضوئهما فإن أخلاق الإسلام توجب على الإنسان أن يعيش في هذه الحياة متوسطاً بين طرفي الإفراط والتفريط، فهو لا يقسو على نفسه قسوة تجعله سلبياً في الحياة، ولا يعطي نفسه أكثر من حقها في التمتع، حتى لا يصير حيواناً من الحيوانات، ولهذا جاء في القرآن الكريم: ﴿۞ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾﴾ [الأعراف:٣١]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾﴾ [الإسراء:٢٩]، وأي انحراف عن الاعتدال والوسطية فإنه لا يترتب عليه إلا التعقد النفسي والسلبية الاجتماعية أو التحلل الخلقي بالنسبة للفرد، والتأخر والتخلف والتزمت والجمود وانحلال القيم والأخلاق والروابط الاجتماعية بالنسبة للمجتمع[2].

---

(١) من دراسة له بعنوان: الثوابت والمتغيرات: تغيير النفس وتثبيت الخلق، في مجلة جوهر الإسلام السنة السادسة العدد١ / ١٩٧٣، ص ٦٢. نقلاً عن فلسفة التربية الإسلامية ص ٢٤٤.

(٢) فلسفة التربية الإسلامية ص ٢٣٤- ٢٣٥ .

والاعتدال والوسطية يقتضيان التوازن في كل ما يتعلق بالإنسان ومحيطه، فالإسلام بتعاليمه وقيمه وأخلاقه يعالج الإنسان معالجة كلية تكاملية ومتوازنة، فيهتم بجسمه وعقله كما يهتم بروحه، ويوفق بين مطالبه المادية ومطالبه المعنوية، ويهتم بمصالحه الدنيوية كما يهتم بمصالحه الأخروية، فالإسلام لا يأمر بالزهد البالغ في الدنيا، أو بشيء من الرهبانية، مثلما يحذر في الوقت نفسه من الركون إليها والانغماس في ملذاتها، يقول الله تعالى: ﴿وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [القصص:٧٧].

ويقول سبحانه: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الأعراف:٣٢].

٦- **الإيجابية الأخلاقية**: القيم الأخلاقية الإسلامية وإن كانت تبنى على تعشق الخير، ولكنها لا تتوقف عنده، وإنما تتعداه إلى محاربة الشر، فليس الصالح من هو صالح في نفسه فقط، وإنما من هو صالح في نفسه مصلح لغيره، وليس كريم الأخلاق من يقف موقفاً سلبياً تجاه الظلم، وإن كان يتخلق بأطيب الأخلاق، وإنما عليه أن يتخذ موقفاً إيجابياً بأن يعلن إنكاره للظلم بل يسعى إلى إزالته وتغييره بما يملك من قدرات، يقول النبي ﷺ:من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فليغيره بلسانه، فإن لم يستطع فليغيره بقلبه، وذلك أضعف الإيمان[1]، فكثير من الناس يتميزون بأخلاق فاضلة، من كرم ووفاء، وصدق وإخلاص، ورحمة وعطف، ولكنهم في الوقت نفسه، يعزلون أنفسهم عن مجتمعهم، ولا يندمجون في أوساط الناس، تلافياً للأذى الذي قد يلحقهم، وهؤلاء يختارون أيسر سبل الحياة، وأقلها مؤونة وكلفة، أما المسلم الحقيقي فهو الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم،

(١) رواه مسلم (١٨٦).

بقصد تصحيح الخطأ وتقويم الاعوجاج[1]، يقول ﷺ: المسلم إذا كان يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من المسلم الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم[2].

إن الإيجابية الأخلاقية هي سبيل الإصلاح، ومسؤولية الفرد تمتد إلى الحالة التي يترك فيها الشرور تنتشر دون أن يتدخل لمنعها أو على الأقل لفضحها، وإعلان سخطه عليها، فاللامبالاة الاجتماعية تتساوى في التجريم مع الفعل الإيجابي (أي القيام بالجريمة) والامتناع عن إعلان الرأي بشأن الأمور المخالفة للشرع يعد نوعاً من الاشتراك في المخالفة[3]، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ۙ اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [الأعراف:١٦٤].

فالسلبية تجاه المنحرفين، تجعلهم فتنة لغيرهم، وإغراء لهم باتباع سلوكهم، فتعم المنكرات، وتشيع الموبقات، وبذلك تتحول السلبية إلى تدمير وهدم، ولذا يساوي الإسلام بين الظلم والظالم لأن السلبية إقرار صامت بالانحراف[4]، يقول ﷺ: ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على أن يغيروا ثم لا يغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب[5]، ولذا فالتقديس في الإسلام للقيمة ذاتها وليس لمن يحملونها، والقاعدة الأساسية فيه معرفة الحق، ودعاته أولاً، ومعيار التقويم هو الصدع بالحق، يقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ: اعرف الحق تعرف أهله.

(١) فلسفة التربية في الإسلام، للدكتور أحمد رجب، ص ٤٢٢ .
(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٨٨) والترمذي (٢٥٠٧) وصححه الشيخ الألباني.
(٣) من تقديم الدكتور محمد بدوي لكتاب دستور الأخلاق في القرآن ص/ ي و.
(٤) فلسفة التربية في الإسلام، للدكتور أحمد رجب، ص ٤٢٣.
(٥) رواه أبو داود (٤٣٤٠ و٤٣٤١) وابن ماجه (٤٠٠٩) وصححه الشيخ الألباني .

المبحث الثالث
النظريات الأخلاقية

المطلب الأول
النظريات الإسلامية في الأخلاق

لقد شغل الإسلاميون بتحليل أصول الأخلاق ومصدريتها في مراحل مبكرة من عمر الأمة، وقد اتخذت مساحة واسعة لأنها تعلقت بأكثر من علم، كأصول الاعتقاد وعلم الكلام وأصول الفقه، لا سيما عندما تتحدث عن مسألة الحسن والقبح أو التحسين والتقبيح، ويمكن أن نفصل النظريات الإسلامية على وفق الآتي[1]:

١- يطلق الحسن والقبح على وفق اعتبارات ثلاثة:

الأول: بمعنى الملاءمة للطبع ومنافرته، فما لاءم الطبع فهو حسن كالحلاوة وإنقاذ الغريق، وما نافر الطبع فهو قبيح كالمرارة وأخذ الأموال ظلماً.

والثاني: بمعنى الكمال والنقص، فالحسن ما أشعر بالكمال كصفة العلم والصدق، والقبح ما أشعر بالنقص كصفة الجهل والكذب.

وأما **الثالث**: بمعنى المدح والذم والثواب والعقاب، فالحسن ما أوجب مدحاً في الدنيا وثواباً في الآخرة، والقبح ما أوجب ذماً في الدنيا وعقاباً في الآخرة.

٢- فالحسن والقبح بالاعتبارين الأول والثاني، لا خلاف أنهما عقليان، بمعنى أن العقل يستقل بإدراكهما من غير توقف على الشرع.

---

(١) ينظر مجموع الفتاوى ٨/ ٤٣١-٤٣٤، ومفتاح باب السعادة ٢/ ٤٤ و ٥٧-٥٩، ومعالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة ١/ ٣٣٢-٣٤٠، وأصول الفقه الإسلامي للزحيلي ٢/ ١٢٠-١٣٠، بتصرف وإضافات.

٣- وأما بالاعتبار الثالث فهو محل نزاع بين الطوائف الإسلامية، ويمكن إجمالها في ثلاثة أقوال:

القول الأول: إثبات الحسن والقبح العقليين، بمعنى أن العقل يدرك الحسن والقبح، فهو يحسن ويقبح، وأن الشرع كاشف لما أدركه العقل قبل وروده، وهذا قول المعتزلة ومن وافقهم. وقال بعضهم وهم الجبائية: إن الحسن والقبح لصفة في العقل لا تفارقه، فلا يتوقف تحسينه وتقبيحه على اعتبار المعتبر، وقال آخرون: إن الحسن والقبح ليسا ذاتيين ولا صفة ملازمة له، وإنما لاعتبارات تختلف باختلاف الأحوال كمراعاة مصلحة الفرد أحياناً ومصلحة المجتمع أحياناً أخرى. وهذا المذهب يوافقه ما قال به بعض علماء الأخلاق: إن مقياس الخير والشر هو ما يدرك في الفعل من نفع أو ضرر لأكبر مجموعة من الناس يصل إليهم أثر الفعل.

القول الثاني: إن الحسن والقبح شرعيان، فما أمر به الشرع كالإيمان والصلاة والحج فهو حسن، وما نهى عنه كالكفر وغيره من المحرمات فهو قبيح، فالعقل لا يصلح طريقاً لإدراك حكم الله في أفعال المكلفين، وهذا قول الأشاعرة.

ومذهب هؤلاء في اعتبارهم أن حكم الشارع هو مقياس الحسن والقبح، يوافقه ما قال به بعض علماء الأخلاق: إن مقياس الخير والشر هو القانون، فما أوجبه القانون أو إباحه فهو خير، وما منعه فهو شر.

القول الثالث: وهو مذهب التفصيل وهو وسط بين الطرفين، وقال به أهل السنة والجماعة من سلف الأمة وبعض الماتريدية[1]، على وفق القواعد الآتية:

- إن الحسن والقبح صفات ثابتة للأفعال، وهذا الثبوت قد يكون بطريق العقل أو بطريق الفطرة أو بطريق الشرع، فالعقل والفطرة يحسنان ويقبحان، ولا

(١) وقد وافق هذا القول من المعاصرين الدكتور محمد عبد الله دراز في كتابه القيم دستور الأخلاق في القرآن، وقد أطلق عليه العقل الإلهي.

يمكن أن يأتي الشرع على خلاف ذلك، يقول الدكتور دراز: وفي القرآن يسير العقل والنقل معاً جنباً إلى جنب وهو ما يفهم من قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١٠﴾﴾ [الملك:١٠]، وفي قلب المؤمن يستقر نوران، على حين لا يجد الملحد سوى نور واحد[1]، وهذا معنى رمز النور المزدوج في قوله تعالى: ﴿۞ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ۖ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ ۖ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ ۗ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ ۚ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ ۗ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾﴾ [النور:٣٥].

• إن ما أدرك العقل والفطرة حسنه أو قبحه فحكمته معلومة لدينا ولا شك، أما ما عرف حسنه أو قبحه بطريق الشرع فقد تغيب حكمته وعلته عن عقولنا القاصرة، ولكن الأمر الذي لا شك فيه أن جميع ما حسنه الشرع أو قبحه فله علة وحكمة يعلمها الله، والواجب التسليم لشرع الله فإن من صفاته العلم والحكمة، وهذا يقتضي أيضاً أنه لا يجوز عليه سبحانه أن يأمر بالظلم وينهى عن العدل لكمال حكمته سبحانه.

• إن ما عرف حسنه وقبحه بطريق العقل والفطرة لا يترتب عليه مدح ولا ذم ولا ثواب ولا عقاب، ما لم تأت به الرسل، لأن الدليل الشرعي إنما أثبت ذلك على من قامت عليهم الحجة بالرسل والكتب.

٤ - وبناء على ذلك فإن أهل السنة والجماعة يقررون الأصول الآتية:

الأصل الأول: أنهم يثبتون الحكمة والتعليل في أفعال الله سبحانه وتعالى وأحكامه، فالأوامر والنواهي جميعها مشتملة على مصالح العباد.

يقول ابن القيم رحمه الله: القرآن وسنة رسول الله ﷺ مملوءان من تعليل الأحكام بالحكم والمصالح وتعليل الخلق بها والتنبيه على وجوه الحكم التي لأجلها

(١) دستور الأخلاق ٣٤.

شرع تلك الأحكام ولأجلها خلق تلك الأعيان ولو كان هذا في القرآن والسنة في نحو مائة موضع أو مائتين لسقناها ولكنه يزيد على ألف موضع بطرق متنوعة[1].

الأصل الثاني: أن أفعال الله تعالى كلها حسنة جميلة لا يقبح منها شيء قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِيٓ أَحۡسَنَ كُلَّ شَيۡءٍ خَلَقَهُۥۖ وَبَدَأَ خَلۡقَ ٱلۡإِنسَٰنِ مِن طِينٖ ۝٧﴾ [السجدة:٧]، وقال ﷺ: إن الله جميل يحب الجمال[2]، وقوله ﷺ: إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً[3].

الأصل الثالث: أنهم يصفون الله سبحانه بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسول الله ﷺ، من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، فلا يجوز نفي ما أثبته الله لنفسه من الصفات ولا أن تمثل صفاته بصفات المخلوقين، ولا أفعاله سبحانه بأفعال المخلوقين، يقول الله تعالى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ۝١١﴾ [الشورى:١١].

الأصل الرابع: أنهم لا يوجبون على الله شيئاً إلا ما أوجبه سبحانه على نفسه تفضلاً منه وتكرماً، كما قال تعالى: ﴿لَا يُسۡـَٔلُ عَمَّا يَفۡعَلُ وَهُمۡ يُسۡـَٔلُونَ ۝٢٣﴾ [الأنبياء:٢٣]، يقول ابن تيمية رحمه الله: وأهل السنة متفقون على أنه سبحانه خالق كل شيء وربه ومليكه، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأن العباد لا يوجبون عليه شيئاً[4].

الأصل الخامس: أن الله سبحانه لا يعذب أحداً إلا بعد إقامة الحجة عليه برسله وكتبه، يقول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا ۝١٥﴾ [الإسراء:١٥]، وقوله سبحانه: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [البقرة:٢١٣]،

(١) مفتاح باب السعادة (٢/ ٢٢-٢٣).
(٢) رواه مسلم (٢٧٥).
(٣) رواه مسلم (٢٣٩٣).
(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، ٢/ ٧٧٦ .

ويقول رسول الله ﷺ: ولا أحد أحب إليه العذر من الله، ومن أجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين[1].

الأصل السادس: أن الشرع جاء بتقرير ما هو مستقر في الفطرة والعقول، ومن ذلك تحسين الحسن والأمر به، وتقبيح القبيح والنهي عنه، فلا تعارض بين الشرع والعقل، يقول الله تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٤﴾﴾ [الملك:١٤]، وقوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الروم:٣٠]، ويقول ﷺ: ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه[2] وفي رواية الترمذي: يولد على الملة[3]، يقول ابن القيم: وإن (الشرع) لم يجئ بما يخالف العقل والفطرة، وان جاء بما يعجز العقول عن أحواله والاستقلال به، فالشرائع جاءت بمجازات العقول لا محالاتها، وفرق بين ما لا تدرك العقول حسنه، وبين ما تشهد بقبحه، فالأول مما يأتي به الرسل دون الثاني[4].

الأصل السابع: أن العقل لا مدخل له في إثبات الأحكام الشرعية، ولا في تعلق المدح والذم بالأفعال عاجلاً، أو تعلق الثواب والعقاب بها آجلاً، وإنما طريق ذلك السمع المجرد[5].

---

(١) رواه البخاري (٦٩٨٠) ومسلم (٣٨٣٧) .
(٢) رواه البخاري (١٣١٩) ومسلم (٦٩٢٦)
(٣) حديث (٢١٣٨).
(٤) مفتاح باب السعادة (٢/ ٥٩).
(٥) مفتاح باب السعادة (٢/ ٤٤).

المطلب الثاني
النظريات الغربية في الأخلاق

انقسمت النظريات الغربية التي تفسر الأخلاق على اعتبارين رئيسين هما مصدر الأخلاق ونتيجتها:

أولاً: باعتبار مصدر الأخلاق :

١- **نظرية الاستحسان**: نظرية أخلاقية تعرف الخير بأنه كل ما كان موضوع استحسان ديني أو سيكولوجي أو اجتماعي على حسب المصدر الذي يقول بالاستحسان.

فالاستحسان الديني لدى اللاهوتيين، والاستحسان السيكولوجي لدى القائلين بالحس الأخلاقي كـ (شاخت سبري) و(آدم سميث) بانكلترا، والاستحسان الاجتماعي الذي قال به (دوركايم) و(ليفي بريل)[١].

٢- **نظرية الواجبات الأدبية (مصدرية الإرادة)**: نظرية قائلة بأن الإرادة الإنسانية هي محور الأخلاق والسلوك، وأنها تعلو المعايير الأخلاقية الأخرى كالضمير أو العقل، فهي تذهب إلى أن الاختيار الإرادي هو الذي يحدد الخير، وبهذا قال (هيوم) وتوسع فيه (كانط) وأطلق عليها الإرادة الطيبة أو الإرادة الصحيحة، واستقلال الذات أو الإرادة أخلاقياً وهو الذي يرد السلوك إلى نزعات وأفكار عن الذات لا عن سلطات خارجية، ويريد به (كانط) أن يسير الفرد في سلوكه بمقتضى قانون يفرضه على نفسه بإرادته الحرة العاقلة وهذا أساس استقلال قوانين الأخلاق عنده[٢].

---

(١) المعجم الفلسفي ص ٥.

(٢) المعجم الفلسفي ص ٨ و ١٣.

ويرى (لامبيت) أن هذه النظرية فيها الكثير من نقاط الضعف إذ كيف يمكن إقامة نظام أخلاقي لا يهتم بالنتائج[1].

٣- نظرية الدافع (مصدرية الشعور): وترى هذه النظرية أن كل المصطلحات التي نستخدمها لوصف أي عمل لا تصف الواقع الموضوعي لهذا العمل بشكل حقيقي، ولكنها تعبر عن مشاعرنا نحو هذا العمل وهكذا، فإن العمل لا يكون صحيحاً أو خاطئاً في ذاته ولكن هذا العمل ينتج شعوراً بشأن صحته أو خطئه عند المراقبة[2].

٤- نظرية الموقف (مصدرية الظروف المحيطة): وتقوم هذه النظرية على أن ليس هنالك حكم يمكن أن يغطي المواقف جميعها، وأنه لا بد من النظر إلى الظروف التي تحدد ما إذا كان هذا العمل صحيحاً أم لا[3].

ويرى (باسكت) وزملاؤه أن كل الصحفيين في الولايات المتحدة يتبنون أخلاقيات الموقف، فهم يعتقدون أن الفعل يجب أن يتم تقييمه في ضوء الظروف لتحديد ما هو صحيح أو خطأ.

ومن الواضح أن هذه النظرية تسود حتى في صياغة المواثيق الأخلاقية التي تتبنى الكثير من المبررات للصحفيين بكسر الأحكام الأخلاقية طبقاً للموقف الذي يواجهونه.

٥- النظرية الوجودية (مصدرية الإنسان): وتعود هذه النظرية إلى الفيلسوف الفرنسي الوجودي (جان بول سارتر)، وتقوم هذه النظرية على مبدأ إلحادي يتمثل بنفي وجود الله، وأن الإنسان يقرر لنفسه ما هو صحيح وما هو

---

(١) أخلاقيات الإعلام ص ٦٩.
(٢) المصدر السابق ص ٦٩.
(٣) المصدر السابق ص ٧٠.

خاطئ، ولذلك فهو حر في أن يحدد جوهره، وأن كل شخص يملك بوصلته المعنوية وليس محكوماً بأية حدود في تحديد الأحكام المعنوية، وأن كل الأحكام القيمية الوجودية هي شخصية وذاتية ولا يمكن إثبات أنها خاطئة، ولذلك فإنها صحيحة بشكل متساو.

وكان لهذه النظرية صدى في أخلاقيات الإعلام في السبعينيات، ولها تأثير كبير في وسائل الإعلام الغربية بصفة عامة.

وينتقد (كابلر) و(ماينز) هذه النظرية لأنها تجعل الصحافة وسيلة للإنجاز الشخصي للصحفي بدلاً من أن تصبح وسائل إعلام للجمهور.

٦- **نظريات التنمية المعنوية (مصدرية التطور)**: وتقوم هذه النظريات على أن الإنسان يتطور معنوياً وأخلاقياً كما يتطور من النواحي الفسيولوجية والسيكولوجية واللغوية، وتعد نظرية (كوهلبرج) من أشهر النظريات في هذا الباب، وتحدد هذه النظرية مراحل التطور الأخلاقي عبر ثلاثة مستويات:

المستوى الأول: وفيه يعتقد الإنسان أن الصواب والخطأ يتم تحديده بواسطة سلطة خارجية قادرة على منح السعادة أو العقاب للإنسان وفي هذا المستوى فإن الخوف من العقاب هو الذي يحرك الإنسان إلى العمل، وأيضاً الرغبة في المكافأة.

المستوى الثاني: وفيه يتحول إدراك الإنسان من السلطة إلى المجتمع، ويسعى الإنسان في هذه المرحلة إلى الحصول على القبول في المجتمع ثم يكسب الاحترام.

المستوى الثالث: وفيه يتحول الإنسان إلى الاستقلال الذاتي ويزداد استخدامه للأحكام العقلية لمعرفة الصواب والخطأ ويميل إلى فهم مبادئ العدالة واستخدامها.

وفي إطار هذه النظريات تأتي نظرية جيليجان (Gilligan) وتقوم على ثلاثة مراحل أيضاً:

الأولى: هي الاهتمام بالنفس ويكون فيها الإنسان مهتماً بحياته الفردية.

الثانية: الاهتمام بالآخرين، وفيها يبدأ الإنسان في إدراك مسؤوليته، ويفكر في مشاعر الآخرين واحتياجاتهم كأساس لما هو صواب وما هو خطأ، ولكنه مع ذلك يوجه اللوم للآخرين عندما يفشل.

الثالثة: وفيها يدرك الإنسان أَنْ ليس هنالك صراع أو تناقض بين الاهتمام بالنفس والاهتمام بالآخرين.

ثانياً: باعتبار النتيجة:

١- نظرية النتائج (التليولوجية) teleological theory: وهي تقوم على الحكم على العمل من الناحية الأخلاقية بالنظر إلى النتائج التي تنتج عنه، لذلك يطلق على هذه النظرية في بعض الأحيان نظرية النتائج، ومقياس الحكم في هذه النظرية يقوم على تساؤل: هل نتيجة هذا العمل كانت طيبة أم لا؟ ولهذه النظرية اتجاهان:

الأول اتجاه الأنانية، الذي يركز على النتيجة الأفضل للإنسان الذي يتخذ القرار، وما هو القرار الأكثر تحقيقاً لمصلحته على المدى البعيد دون الاهتمام بحل الصراعات بين المصالح الأنانية المختلفة للأفراد.

الثاني: اتجاه الفائدة، ويهدف إلى البحث عن العمل الأفضل لأكبر عدد ممكن من المهتمين، وينسب (ريتش) هذه النظرية إلى (جون سيتورات ميل)، الذي تقوم فلسفته على أن القرارات الأخلاقية هي التي تحقق أكبر قدر ممكن من السعادة أو الفائدة لأكبر عدد ممكن من الناس، وفي الوقت نفسه يقلل الضرر الذي يمكن أن يقع بحيث لا يصيب إلا أقل عدد ممكن من الناس.

وينتقد (لامبيت) هذه النظرية على المستوى الإعلامي إذ يرى أن الاتجاه الأول من هذه النظرية يزيد من الصراعات بين الصحفيين، كما أنه يثير مشكلات خطيرة لأن المصالح بين الصحفيين ووسائل الإعلام متعارضة.

وإما **الاتجاه الثاني** فأبرز نقاط ضعفه هي كيف يتسنى للفرد أن يعرف أن قراراً معيناً يجعل أكبر فائدة ممكنة لأكبر عدد ممكن ممن يشملهم أو يمسهم القرار، كما أن التنبؤ بالنتائج صعب إن لم يكن مستحيلاً، ومن الانتقادات الموجهة إليها أيضاً، أن مقياس السعادة والفائدة فيها بمقياس كمي (للفرد أو الجماعة) وعدم النظر إلى مشروعية الأحكام التي قام بها هذا العمل.

ومن الواضح أن هذه النظرية كان لها تأثير كبير على أخلاقيات الإعلام في الغرب، إذ يعتمد معظم الصحفيين على مبدأ الضرر مقابل الفائدة، وهو مشتق من هذه النظرية.

٢- نظرية النسبية الأخلاقية (أو المقبولية): وتقوم هذه النظرية على أَنْ ليس هنالك مبادئ أخلاقية مقبولة عالمياً، ولذلك فإن نتائج العمل تستند إلى القرارات الأخلاقية التي تقوم على ما هو مقبول في وقت معين، وفي مكان معين، وفي شعب معين.

نقد النظريات الغربية

لقد تعرضت النظريات الغربية إلى نقد من الغربيين أنفسهم قبل غيرهم، كونها تحمل الكثير من أوجه الضعف ولذا يرى (هيبرهاس) و(ماكنتير) وغيرهم أن مشروع التنوير الأوروبي لبناء مجتمع علماني متحرر من الأخلاقيات والميتافيزيقيا والافتراضات الدينية قد فشل.

ويرى (ميكروسيكي) أن النظريات السابقة يمكن أن تستخدم لتبرير الكثير من العمليات غير الأخلاقية إضافة إلى أنها جاءت استجابة لحاجات تطور السوق والتجارة والاقتصاد والأعمال في المجتمعات الغربية وما نتج عن ذلك من تنظيم سياسي واجتماعي، ولذلك فإنها نظريات براجماتية تستهدف البحث عن تبريرات للواقع ومن ثم لا يمكن الاعتماد عليها في بناء نظام أخلاقي لوسائل الإعلام بل إن هذه النظريات يمكن أن تكون عائقاً أمام هذا البناء أو تطوي علم أخلاقيات الإعلام.

ولذلك فإن (كورنين) على سبيل المثال يرى أنه لابد من بناء أخلاقيات ما بعد عصر التنوير والبحث عن نظريات جديدة يمكن أن تقوم عليها أخلاقيات جديدة.

ويعقب الدكتور سليمان صالح على هذه العبارات النقدية قائلاً[1]: إن التحرر من أسر هذه النظريات التي تطورت في داخل المشروع الرأسمالي الغربي يشكل بداية مهمة للبحث عن نظريات جديدة تتفق مع إنسانية الإنسان، وتوازن بين حقوق الأفراد وحقوق المجتمع ويقوم على أساسها بناء أخلاقي جديد.

ونؤكد أن الانهيارات المتوالية في الغرب تدفع بهم إلى العودة إلى الفطرة المتمثلة بالدين الإسلامي، ولذا ينبغي التواصل في تقديم النظرية الإسلامية في الأخلاق، كعلاج أمثل وأيسر للأزمة الأخلاقية في الغرب وفي الشرق الموالي له.

(١) أخلاقيات الإعلام ص ٧٤- ٧٦.

المبحث الرابع
الجزاء الأخلاقي

هو ما يترتب على العمل الخلقي من مدح أو ذم ومن ثواب أو عقاب، وذلك بحسب ما يتمم عليه العمل من خيرية أو شرية، على وفق قوانين أخلاقية، ولذا فإن القانون الأخلاقي مطلب لا يقاوم لأنفسنا، وفرض صارم لضميرنا الجماعي وهو في الوقت نفسه أمر مقدس لضمير الفرد في أكمل صورة وأقدسها، ولذا يقسم الدكتور محمد دراز الجزاءات الأخلاقية إلى[1]: جزاء شخصي (أخلاقي) وجزاء قانوني وجزاء إلهي، ونضيف إليها الجزاء الاجتماعي.

الجزاء الشخصي (الأخلاقي):

إن الجزاء الأخلاقي المتولد من القانون الذاتي للإنسان يتجلى في الإسلام أكثر منه في الفكر الغربي، بل إن مفهوم الجزاء الأخلاقي تعرض للنقد الشديد إذ يذهب أكثرهم إلى عدم إمكانية وجود مثل هذا الجزاء، في حين يراه آخرون نوعاً من العبثية، وإذا كان القانون الأخلاقي لا يتضمن تنفيذه أو انتهاكه أية نتيجة لصالح الفرد الذي يفرض عليه أو ضده فإن هذا القانون لا يكون باطل الأثر فحسب بل متعسفاً وغير معقول بل لن يكون ملزماً.

وقد فند الدكتور محمد دراز هذه المواقف مقدماً النظرية الإسلامية في أهمية الجزاء الأخلاقي وتأثيره الإصلاحي ليس على الفرد فحسب وإنما يتعدى تأثيره على الآخرين، ويمكن أن نصوغ هذه النظرية على شكل قواعد[2]:

١- إن المتعة والألم اللذين نحس بهما بعد أن نفعل خيراً أو شراً هما رد فعل لضميرنا على ذاته، له تأثير على داخلنا توازناً أو تمزيقاً، فإنه تبعاً لتوافق شعورنا

(١) في كتابه دستور الأخلاق ص ٢٤٥.

(٢) ينظر كتاب دستور الأخلاق ٢٤٨-٢٦١ بتصرف وإضافات وإعادة صياغة وترتيب.

بالواقع أو تضاربه مع شعورنا بالمثل الأعلى، إما أن نتمتع بحالة السلام والدعة الناشئة عن هذا التوازن الداخلي أي عن اتفاقنا مع ذواتنا، ولاسيما نحن على وعي بهذه القوة التي منحت لنا كيما ندمج أفكارنا في الأحداث، وإما أن نتألم لهذا التناقض وذلك الضعف في قوانا – تألمنا من تمزق في كياننا.

هذا التفسير النفسي الخالص لانفعالاتنا الأخلاقية يسير في انسجام مع النصوص فالواقع أن النبي ﷺ لم ينظر إلى حالات النفس هذه على أنها ثواب يقتضيه سلوكنا، وإنما رأى فيها عوضاً عن ذلك ترجمة وتحديداً للإيمان الأخلاقي فقد روى الإمام أحمد في مسنده أن رسول الله ﷺ قال: إذا ساءتك سيئتك وسرتك حسنتك فأنت مؤمن[1]، ويبين في حديث آخر أن درجة شدة هذا اللوم الباطن تعكس صدق إيماننا وتقيس درجته قياساً دقيقاً فنحن نشعر فقط بجسامة ذنبنا وخطورته على نحو متفاوت، تبعاً لدرجة شعورنا الحي بالتكليف، وهو قول النبي ﷺ: المؤمن يرى ذنوبه كأنه في أصل جبل يخاف أن يقع عليه، والفاجر يرى ذنوبه كذباب وقع على أنفه قال به هكذا، فطار[2].

٢- التوبة بشروطها جزاء أخلاقي يقوّم إرادة الإنسان ويمحصها.

إن الندم أثر طبيعي للصراع الداخلي، ولكنه ليس جزاء، أما التوبة فهي ليست أثراً طبيعياً، بل هي جزاء، وجزاء أخلاقي بالمعنى الحقيقي يفترض تدخل الجهد، وأنها واجب جديد يفرضه الشرع علينا على إثر تقصير في الواجب الأولي؛ يقول الله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور:٣١]، ويقول سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ [التحريم:٨]؛ ويقول

(١) المسند ٣٦ / ٤٨٤ ورواه الحاكم في المستدرك وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع، حديث ٦٠٠ والسلسلة الصحيحة حديث ٥٥٠.

(٢) رواه الترمذي (٢٤٩٧).

رسول الله ﷺ: يا أيها الناس توبوا إلى الله واستغفروه فإني أتوب في اليوم مئة مرة[1]، ويقول ﷺ: إن الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، حتى تطلع الشمس من مغربها[2]، ويقول ﷺ: والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله تعالى بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله تعالى فيغفر لهم[3].

وإنه واجب ملح وعاجل، حتى إنه لا يصادف إرجاء إلا عرضه لخطر زوال فائدته، ولكي تؤتي التوبة ثمرتها في تحقيق الجزاء الأخلاقي الشخصي وتعطي للقانون الأخلاقي فرصة في إثبات فاعليته، وضعت الشريعة شروطاً للتوبة منها:

أ- الإقلاع عن المعصية والكف عن إتيانها والمسارعة في ذلك، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوۡبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٖ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ١٧﴾ [النساء:١٧]، ويحذر سبحانه من التسويف والتأخير حتى إذا جاءت سكرة الموت، أراد المبادرة فوجدها فرصة خاسرة، يقول الله تعالى: ﴿وَلَيۡسَتِ ٱلتَّوۡبَةُ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ قَالَ إِنِّي تُبۡتُ ٱلۡـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمۡ كُفَّارٌۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡتَدۡنَا لَهُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا ١٨﴾ [النساء:١٨]، ويقول النبي محمد ﷺ: إن الله عز وجل ليقبل توبة العبد ما لم يغرغر[4]، ولكن إذا كان أجل الحياة مجهولاً لنا، وهو غالباً ما يحيق بنا على حين غرة، فمن الحكمة أن نستبق ساعته ونغتنم لحظته، يقول الإمام الغزالي في إحياء علوم الدين:

---

(١) رواه مسلم ٧٠٣٤.

(٢) رواه مسلم ٧١٦٥.

(٣) رواه مسلم ٧١٤١.

(٤) رواه الترمذي(٣٦٠٣) وابن ماجه(٤٢٥٣) وحسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع حديث ١٩٠٤.

فمهما وقع العبد في ذنب فصار الذنب نقداً والتوبة نسيئة، كان هذا من علامات الخذلان[1].

ب- الندم عما اقترفه والاستغفار عما جهله أو نسيه، والعزم على عدم العودة إليه، يقول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾ [آل عمران:١٣٥]، ويقول ﷺ: الندم توبة[2].

ج- الإكثار من الأعمال الصالحة لتعمل على رجحان تأثيرها في قلب العبد وجوارحه، ورجحان كفة الميزان يوم القيامة، وهو جانب إيجابي يعمل على إصلاح الماضي وتنظيم مستقبل أفضل، يقول الله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾﴾ [البقرة:١٦٠]، وقوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَىِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾﴾ [هود:١١٤]، وقوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠٢﴾ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [التوبة:١٠٢-١٠٣]، ويقول ﷺ: الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر[3]، وقوله ﷺ: العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة[4].

---

(١) إحياء علوم الدين ٤/ ٤٥.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده(٣٦/ ٤٨٤) وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع، حديث ٦٨٠٢.

(٣) رواه مسلم(٥٧٤).

(٤) رواه البخاري(١٦٨٣) ومسلم (٣٣٥٥).

وهذه الشروط الثلاثة ملزمة سواء كان الذنب أو الخطأ الذي ينتهك واجباً شخصياً لا يضر بالآخرين فهو متعلق بحق الله تعالى أو الأخطاء التي تضر بحق الآخرين أو ما يطلق عليه حق العباد ؛ وهنالك شرط رابع يتعلق بالخطأ الذي يتعدى تأثيره الآخرين وينتهك حق العباد[1]:

د- إبراء الذمة من الآخرين بإرجاع حقوقهم أو تعويضها أو طلب العفو منهم أو من ورثتهم، يقول النبي محمد ﷺ: من كانت له مظلمة لأحد، من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل إلا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه[2]، بل إنه ﷺ يحذر من الإفلاس يوم القيامة بسبب ذلك، يقول ﷺ: أتدرون من المفلس؟ قالوا: من لا درهم له ولا متاع، فقال: إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، فيعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه، أخذ من خطاياهم، فطرحت عليه، ثم طرح في النار[3].

وروي عنه ﷺ: الدواوين عند الله عز وجل ثلاثة: ديوان لا يعبأ الله به شيئاً، وديوان لا يترك الله منه شيئاً، وديوان لا يغفره الله، فأما الديوان الذي لا يغفره الله فالشرك بالله، قال الله عز وجل: ﴿مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ﴾ [المائدة:٧٢]،

---

(١) يقول الإمام النووي: التوبة واجبة من كل ذنب، فإن كانت المعصية بين العبد وبين الله تعالى لا تتعلق بحق آدمي، فلها ثلاثة شروط: أن يقلع عن المعصية، وأن يندم على فعلها، وأن يعزم أن لا يعود إليها أبداً، فإن فقد أحد الثلاثة لم تصح توبته، وإن كانت المعصية تتعلق بآدمي فشروطها أربعة، هذه الثلاثة، وإن يبرأ من حق صاحبها، فإن كانت مالاً أو نحوه رده إليه، وإن كان حد قذف ونحوه مكنه منه أو طلب عفوه، وإن كان غيبة استحله منها، ويجب أن يتوب من جميع الذنوب، فإن تاب من بعضها صحت توبته عند أهل الحق من ذلك الذنب وبقي عليه الباقي، ينظر رياض الصالحين ص ١٢ .

(٢) رواه البخاري (٢٣١٧).

(٣) رواه مسلم (٦٧٤٤).

وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه، من صوم يوم تركه، أو صلاة تركها، فإن الله عز وجل يغفر ذلك ويتجاوز عنه إن شاء، وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئا فظلم العباد بعضهم بعضاً، القصاصُ لا محالة[1].

٣- إن الجزاء الأخلاقي المبني على التوبة لا يتساقط ولا يفقد استحقاقه وتأثيره مهما طالت المدة، مثلما أنه ليس محدود الاستعمال (مرة واحدة أو مرتين)، فالتوبة لا تنقطع وإن تكررت الذنوب بعدها، ويبقى بابها مفتوحاً يدعو العبد لولوجه كلما أذنب أو اقترف معصية، يقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأنفال:٣٣]، ويقول سبحانه: ﴿۞ قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾﴾ [الزمر:٥٣]، وقال ﷺ فيما يرويه عن ربه تعالى قال: أذنب عبد ذنباً فقال: اللهم اغفر لي ذنبي، فقال الله تبارك وتعالى: أذنب عبدي ذنباً فعلم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب، ثم عاد فأذنب فقال: أي رب اغفر لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: عبدي أذنب ذنباً فعلم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب، ثم عاد فأذنب فقال: أي رب اغفر لي ذنبي، فقال تبارك وتعالى: أذنب عبدي ذنباً فعلم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب، قد غفرت لعبدي فليفعل ما شاء[2]. وروي عنه ﷺ في الحديث القدسي: قال إبليس: أي رب، لا أزال أُغوي بني آدم ما دامت أرواحهم في أجسادهم، قال: فقال الرب عز وجل: لا أزال أغفر لهم ما استغفروني[3].

٤- إن الجزاء الأخلاقي للكفار الذين يدخلون دين الإسلام يتجلى في العفو من كل إجراء إصلاحي للماضي، كأنما كان لهذا التحول إلى الإيمان فضل تطهيرهم من الذنوب التي سلفت جميعها، يقول الله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ

(١) رواه أحمد (٤٣/ ١٥٦) وضعفه شعيب الأرنؤوط.
(٢) رواه البخاري (٧٠٦٨) ومسلم (٧١٦٢).
(٣) رواه الإمام أحمد (١٨/ ٢٥٣) وضعفه شعيب الأرنؤوط.

لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُوا۟ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾﴾ [الأنفال:٣٨]، وقوله ﷺ: الإسلام يجبُّ ما قبله[1].

٥- هل خلق الإنسان من أجل القانون، أم أن القانون هو الذي وضع من أجل الإنسان؟ يقول الدكتور محمد دراز[2]: وفي رأينا أن كلا القولين يعبر عن جانب من الحقيقة ونحن نجد هذه القولة أو تلك في القرآن، فالقرآن من ناحية يسجل: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات:٥٦]، ويؤكد من ناحية أخرى: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾﴾ [المائدة:٦]، ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۖ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٨﴾﴾ [يونس:١٠٨]، ﴿فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِۦ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾﴾ [فاطر:١٨]، فلنقرب ما بين هذين القولين بحقيقتهما النسبية ولسوف نحصل على الحقيقة المطلقة، فالإنسان وجد من أجل تنفيذ الشرع (الذي هو عبادة الله) ولما كان الشرع قد وجد من أجل الإنسان، إذن فالإنسان قد وجد من أجل نفسه والشرع غاية، ولكنه ليس الغاية الأخيرة، إنه ليس سوى حد وسط بين الإنسان العادي والإنسان الولي، أو هو أشبه بسلم درجاته مستقرة على الأرض، ولكن يعد من يريدون تسلقه أن يرفعهم إلى السماء، ولنقتبس من القرآن صورته الحركية يقول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾﴾ [إبراهيم:٢٤]. وهذا المثال ينطبق على الأخلاق فالفضيلة المؤثرة خصبة نافعة تنمي قيمتنا وترفعنا من عالٍ إلى أعلى، والرذيلة قبيحة وبلا غد، تجعلنا سطحيين مبتذلين بل إنها تنزعنا من الإنسانية ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٤﴾﴾ [الفرقان:٤٤].

---

(١) رواه ابن سعد في الطبقات، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٢٧٧٧).

(٢) في كتابه دستور الأخلاق في القرآن.

٦- إن الجزاء الأخلاقي الثوابي يتمثل في الحسنة والسيئة أي في كسب القيمة أو خسارتها: ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلۡفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٖ ۝٧﴾ [المطففين:٧]، ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلۡأَبۡرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ ۝١٨﴾، ولذا أطال الإسلام في نصوصه في بيان محاسن الفضيلة والأعمال الصالحة، وتأثيراتها الأخلاقية الإيجابية سواء على الفرد أو على المجتمع، فالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، والزكاة ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة:١٠٣]، والصوم جنة، ولا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج، والقرآن شفاء لما في الصدور، وهكذا بقية العبادات، وكذا في بيان مساوئ الرذيلة والأفعال المنكرة، وتأثيراتها السلبية على الفرد والمجتمع، فالخمر والميسر يريد بهما الشيطان أن يوقع العداوة والبغضاء.

٧- الضمير الأخلاقي: هو الحس الأخلاقي الذاتي، أو الوازع الداخلي أو السلطة الداخلية التي تراقب من الداخل أعمال الإنسان الخارجية فتحكم لها أو عليها أو هو مركز التوجيه في الإنسان يعظه ويوجهه ويقود نياته ومقاصده وأفعاله ويضيء علاقاته بالآخرين وعلاقته بربه، والضمير الخلقي أو الوازع الخلقي في مفهومه الإسلامي ليس فطرياً بل هو أمر أو قوة مكتسبة يكتسبها الإنسان عن طريق التربية الدينية والممارسة الفعلية المستمرة للقيم الخلقية المرغوبة، وعن طريق العبادة والرياضة الروحية ومجاهدة النفس، وهو لا يخرج عن الضمير الديني أو الوازع الديني أو روح التدين والتقوى واستشعار مراقبة الله تعالى.

وإذا كانت كلمة الضمير تدل على الغيبة والستر بحيث يقال: أضمر الإنسان في نفسه شيئاً إذا أخفاه وطواه، وإذا لم ترد كلمة ضمير في النصوص الشرعية فإنه يعبر عنها فيها بالخوف من الله أو خشيته بالغيب أو مراقبة الخالق أو محاسبة النفس وهذه أمور استفاض الحديث عنها الإسلام بصورة أخاذة رائعة في القرآن وفي السنة[1].

(١) فلسفة التربية الإسلامية للشيباني ص ٢٥٧- ٢٥٨.

فالله سبحانه وتعالى أودع في النفس البشرية الحس أو الضمير الأخلاقي متناغماً مع المشاعر الفطرية التي جبل الله عليها ابن آدم، وهذا ما يجعله يستشعر قبح العمل القبيح أو الشر فينفر منه أو يتجنبه، ويستشعر حسن العمل الحسن أو الخير فيقبل عليه ويرغب فيه.

وهنالك نصوص كثيرة أرشدت إلى وجود الحس الأخلاقي في الضمائر الإنسانية، وأحالت المسلم المؤمن إلى استفتاء قلبه في حكم السلوك الذي قد تميل نفسه إلى ممارسته[1].

يقول الله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨﴾ [الشمس:٧-٨].

فالنفس الإنسانية منذ تكوينها وتسويتها ألهمت في فطرتها إدراك طريق فجورها وطريق تقواها، وهذا هو الحس الفطري الذي تدرك به الخير والشر، ولذلك كان على الإنسان أن يزكي نفسه ويطهرها من الإثم حتى يظفر بالفلاح وإلا خاب سعيه.

قوله تعالى: ﴿بَلِ الْإِنسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ۝١٤ وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُ ۝١٥﴾ [القيامة:١٤-١٥].

فالإنسان لديه بصيرة يستطيع أن يحاسب بها نفسه محاسبة أخلاقية، على أعماله ومقاصده منها، ولو حاول في الجدل اللساني الدفاع عن نفسه وإلقاء معاذيره.

قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ أَن لَّمْ يَرَهُ أَحَدٌ ۝٧ أَلَمْ نَجْعَل لَّهُ عَيْنَيْنِ ۝٨ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ۝٩ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ۝١٠﴾ [البلد:٧-١٠].

فالإنسان كما لديه أدوات الحس الظاهر، لديه حس باطن يدرك به طريقي الخير والشر، وهما النجدان الممتدان في أرض حياته، يختار منهما لسلوكه ما يشاء، وعليه بعد ذلك أن يتحمل نتائج عمله، ونتائج اختياره.

---

(١) ينظر الوجيزة في الأخلاق الإسلامية لحبنكة، ص ٧٨ وما بعدها.

وهذا الحس الباطن يشتمل ما تدركه الأفكار السليمة بموازينها التي فطرها الله عليها، ويشمل ما تحس به الضمائر بمشاعرها الوجدانية التي فطرها الله عليها، ومن ذلك يتكون في الإنسان حسه الأخلاقي.

ويقول النبي ﷺ: البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس[1].

فهذا الحديث يدل على أن في النفس الإنسانية حساً خلقياً بالإثم، ولذلك يكره فاعل الإثم أن يطلع عليه الناس، لأنه يعلم أنهم يشعرون بمثل ما يشعر، وذلك بحس أو ضمير أخلاقي موجود في أعماق نفوسهم.

وروي عن وابصة بن معبد رضي الله عنه، قال: أتيت رسول الله ﷺ فقال: جئت تسأل عن البر ؟ قلت: نعم، فقال: استفت قلبك، البر ما اطمأنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك[2].

لقد جمع الرسول ﷺ فضائل الأخلاق تحت عنوان البر، وجمع رذائل الأخلاق تحت عنوان الإثم، وأشار الحديث إلى أن في النفس الإنسانية قدرة على الإحساس بالبر، أو حاسة خاصة تحس به، ومثل ذلك يوجد في القلب أيضاً، بل القلب أحرى بمثل هذه الحاسة وأجدر بها، فالضمير أو الحس الأخلاقي موجود في النفس وموجود في القلب، أو آثاره تظهر فيهما.

وتأكيداً على مكانة القلب في تحريك الضمير الأخلاقي وتوجيهه يقول ﷺ: ألا وأن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد

---

(١) رواه مسلم (٦٦٨١).

(٢) رواه الإمام أحمد (٢٩/ ٥٣٣) وضعفه الشيخ شعيب الأرنؤوط.

كله، ألا وهي القلب[1]، ويفصل ذلك ﷺ بمثال تشبيهي، ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً، وعلى جنبتي الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة، وعلى الأبواب ستور مرخاة، وعند رأس الصراط داعٍ يقول: استقيموا على الصراط ولا تعوجوا، وفوق ذلك داعٍ يدعو كلما هم عبد أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب قال: ويحك لا تفتحه، فإنك إنْ تفتحه تلجه، ثم فسره فأخبر: أن الصراط هو الإسلام، وأن الأبواب المفتحة محارم الله، وأن الستور المرخاة حدود الله، وأن الداعي على رأس الصراط هو القرآن، وأن الداعي من فوقه واعظ الله في قلب كل مؤمن[2].

فهذا الواعظ الذي في قلب كل مؤمن هو الحس أو الضمير الأخلاقي.

٨- لقد أرشد الإسلام إلى محكمة الضمير الأخلاقي أو الجزاء الشخصي بقوله تعالى: ﴿ وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾ ﴾ [الإسراء:١٣-١٤] .

فالنفس والضمير ستحاسب الإنسان يوم القيامة عن تصرفاته وسلوكه، وإن الإشارة إلى حدوث ذلك يوم القيامة دافع إلى محاسبتها في الدنيا، يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ [الحشر:١٨]، ويقول عمر رضي الله عنه: حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا[3].

الجزاء الاجتماعي:

الإنسان بشكل عام كائن اجتماعي وهو جزء من المجتمع الذي يعيش فيه، تربطه معه علاقات مبنية على تكاملية الحقوق والواجبات بينه وبين أبناء مجتمعه،

---

(١) رواه البخاري (٥٢) ومسلم (٤١٧٨).

(٢) رواه الإمام أحمد (٤/ ١٨٣) والحاكم (٢٤٥)، وقال: صحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٨٨٧).

(٣) رواه الترمذي (٢٤٥٩).

ولذا فهو يتأثر بالصورة الاجتماعية التي يرسمها له نتيجة سلوكه الاجتماعي.ومن هنا تبرز أهمية الجزاء الاجتماعي.

وأما المجتمع الإسلامي فهو كسائر الأمم المتحضرة لم يحرص على منح جوائز مادية لأولئك الذين يؤدون واجباتهم أداء كاملاً، إلا أن هؤلاء يتمتعون بمعانٍ تشجعهم على المضي في ذلك وتشجيع سواهم على هذا الأداء، فهم يستظلون بحماية القانون ليأمنوا على حياتهم وأبدانهم وأموالهم وأعراضهم من أي مساس، ومقتنعون بجزاء شامل من الرأي العام الذي سوف يعاملهم بما يستحقون من الرعاية والتقدير والإطراء، ويتيح لهم هذا الأداء الحياة الصحيحة والشريفة واللائقة بالإنسان مما تتيح له أن يؤدي دوراً ناشطاً في توجيه الشؤون العامة وتوزيع العدل الاجتماعي.

ومن صور الجزاء الاجتماعي الألقاب الاجتماعية المعنوية التي أطلقها النبي ﷺ على بعض أصحابه نتيجة لسلوكهم في الأمة: قال رسول الله ﷺ: أرأف أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في الإسلام عمر، وأصدقهم حياء عثمان بن عفان، وأقضاهم علي، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأقرؤهم أبي ابن كعب، ولكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة[1].

كما أن الجزاء الاجتماعي لا يعود أثره على الفرد وحده وإنما هو يتعدى تأثيره (الإيجابي والسلبي) إلى المجتمع برمته، يقول الله سبحانه واصفاً حال قرية أصحاب السبت جامعاً صورتي الجزاء الاجتماعي يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ۙ اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [الأعراف:١٦٤].

إذن القرية انقسمت إلى ثلاث فرق:

(١) رواه الإمام أحمد وأصحاب السنن، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٣٨٨٧).

الأولى: ارتكبت المنكر

الثانية: نهوهم عن فعل المنكر

الثالثة: سكتوا وثبطوا.

فلما أرسل الله تعالى عذابه على القرية ومسخهم قردة وخنازير بين أن الفرقة الناجية هي التي أمرت بالمعروف ونهت عن المنكر في حين هلكت الفرقة الأولى ورجح بعض المفسرين هلاك الفرقة التي سكتت أيضاً. يقول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾﴾ [الأعراف:١٦٥]. وعن أم المؤمنين زينب بنت جحش رضي الله عنها: أن النبي ﷺ دخل عليها فزعاً يقول: لا اله إلا الله ! ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه، وحلق بإصبعيه الإبهام والتي تليها ؛ فقلت: يا رسول الله ! أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال: نعم ! إذا كثر الخبث[1]، بل يصور النبي ﷺ الجزاء الاجتماعي بشقيه بمثالين مؤثرين وواقعيين: مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى[2].

وقوله ﷺ: مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة، فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً[3].

(١) رواه البخاري (٣١٦٨) ومسلم (٧٤١٨).

(٢) رواه البخاري (٥٦٦٥) ومسلم (٧٦٥١).

(٣) رواه البخاري (٢٣٦١).

الجزاء القضائي (القانوني):

حينما ننتقل من الناحية الأخلاقية الشخصية أو الاجتماعية إلى الناحية القضائية أو القانونية، فإن الجزاء لا يحتفظ من طابعه المزدوج (الثواب والعقاب) إلا العقوبة بالمعنى الواسع للكلمة الذي يضم الإجراءات التأديبية والإجراءات العقابية بالمعنى الصحيح على السواء، وعلى الرغم من الفاعلية التي حظي بها الجزاء الأخلاقي في الشريعة الإسلامية، فإن الجزاء القضائي أو القانوني نال اهتماماً واسعاً جعلته يتميز عن القانون الوضعي ويمكن تحديد بعض ملامح الجزاء القانوني في الشريعة الإسلامية بالآتي:

١- إن نظام العقوبة في التشريع الإسلامي حدد نوعين من الجزاءات:

الأول: الحدود ؛ وتكفل الشرع بها في مجازاة عدد قليل من الجرائم وهي الحرابة والسرقة والزنا وشرب الخمر والقذف، وبعض صور القتل العمد، وتكون العقوبة في الحدود محددة تحديداً دقيقاً كيفاً وكماً.

والثاني: التعزيرات؛ وهي متروكة لتقديرات القاضي أو الحاكم الشرعي، وقرر جمهور العلماء أن عقوبة التعزير لا تتجاوز عقوبة الحدود.

٢- إن النظام العقابي ذو صبغة مطلقة لا محاباة فيه لأحد، ويتعلق بالجرم نفسه لا بمكانة فاعله أو سوابقه، ولا تتعدى غيره مهما كانت درجة القربى، يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [فاطر:١٨]، ويقول النبي محمد ﷺ: أيها الناس إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها[1].

(١) رواه البخاري (٦٤٦) ومسلم (٤٥٠٥).

٣- لا شفاعة في الحدود ولا إسقاط لها إن رفعت إلى القضاء، فحينما توسط أهل المخزومية التي سرقت، عند أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن يشفع لها عند رسول الله ﷺ، فكلمه، فقال رسول الله: أتشفع في حد من حدود الله[١]، وحينما جاء صفوان بن أمية بسارق ردائه إلى رسول الله ﷺ، فأمر به النبي أن تقطع يده، فقال صفوان: إني لم أرد هذا يا رسول الله، هو عليه صدقة، فقال رسول الله ﷺ: فهلا قبل أن تأتيني به[٢]. وروي عن النبي ﷺ قوله: تعافوا الحدود بينكم، فما بلغني من حد فقد وجب[٣].

وفي هذا الإطار نجد توجيهين للشريعة الأول: تجنب التجسس على الآخرين وإن غلب على الظن تجاوزهم للحدود: يقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَجَسَّسُواْ ﴾ [الحجرات:١٢]، وليقطع الطريق على الواشين، والثاني حث الناس على ستر أنفسهم أن سترهم الله، يقول النبي ﷺ: ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه[٤]، وما روي عن النبي ﷺ: ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله، فإن الإمام إن يخطئ بالعفو خير من أن يخطئ بالعقوبة[٥]، ومنه القاعدة الفقهية (ادرؤوا الحدود بالشبهات)، ومع ذلك فالذي يذنب ويجاهر بذلك أحد اثنين: مؤمن تاقت نفسه للتطهير فهذا تكون إقامة الحد عليه توبة له وتطهيراً، كما قال النبي ﷺ عن ماعز بعد رجمه حتى الموت: لقد تاب توبة لو قسمت على أمة لوسعتها[٦]،وقال عن امرأة من جهينة أقيم عليها الحد: لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم، وهل

(١) رواه البخاري (٣٢٨٨) ومسلم (٤٥٠٥).
(٢) رواه أبو داود (٤٣٩٤) والحاكم في المستدرك (٨١٤٨) وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
(٣) رواه أبو داود (٤٣٧٨).
(٤) رواه البخاري (١٨).
(٥) رواه الترمذي (١٤٢٤) وضعفه الألباني .
(٦) رواه مسلم (٤٥٢٧).

وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله عز وجل[1]، والأنموذج الثاني: المجاهرون الذين يتحدثون بقبائح أفعالهم وقد سترهم الله، يقول ﷺ: كل أمتي معافى إلا المجاهرين، وأن من الإجهار أن يعمل الرجل بالليل عملاً، ثم يصبح وقد ستره الله فيقول: عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله له[2]، بل إن الله شدد عليهم العقوبة لأنهم بهذا الفعل يشيعون الفاحشة في الأمة ؛ يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾ [النور:١٩].

٤- إن القسوة والغلظة التي تصاحب إقامة الحدود، هي بحد ذاتها رادع للنفوس المريضة التي تُجترأ على حدود الله أو حقوق الآخرين، ولذا نجد أن الجرائم في المجتمع الإسلامي محدودة جداً، بحيث إن حد شرب الخمر اختلف فيه الصحابة بعد رسول الله، وهذا يؤشر لنا أمرين: الأول ؛ فإلى أي مدى كان هذا المجتمع يشعر بعمق هذه القداسة في الإخلاص الزوجي، وبأي استهجان كان يقوم في وجه خيانة الزوجين أحدهما بالنسبة للآخر، وبأي احتقار كان ينظر إلى مهانة اللص، وخبال المخمور ودناءة النمام. والثاني: إن هذه الأمة لم يكن ينقصها العطف والرحمة الإنسانية، ولكنها كان يجب أن تسكت الرقة المصطنعة التي يتشدق بها الغرب وتتجاوزها بروح النظام والطاعة، وصدق الله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾﴾ [النور:٢].

الجزاء الإلهي:

والجزاء الإلهي يقوم على مبادئ وقواعد عدة منها:

---

(١) رواه مسلم (٤٥٢٩).

(٢) رواه البخاري(٥٧٢١).

١- في المنظومة الإسلامية فإن جميع الجزاءات في النظام الأخلاقي مرتبطة بالتشريع الإلهي، وما مضى في الجزاءات الشخصية والاجتماعية والقضائية والقانونية فأصله في النصوص الشرعية وإن أنيط الجزاء بإحدى الجهات (الشخص أو المجتمع أو القضاء والقانون)

٢- إن الجزاء الإلهي يتميز عن سوابقه أنه يتعلق بالدنيا والآخرة بخلاف الجزاءات السابقة فإنها تتعلق بالدنيا فقط، كما أن الجزاء الإلهي في الإسلام يتميز عن الأديان الأخرى، فالتوراة تجعل السعادة الموعودة في طيبات هذا العالم، مركزة على البعد المادي ويحصرها الإنجيل في السماء فقط، أما القرآن فإنه يجمع هذين المفهومين ويوفق بينهما كما سنبين لاحقاً.

٣- إن الجزاء الإلهي في الدنيا يتخذ صوراً متعددة أبرزها:

• **الجزاء المادي**: ويكون للصالحين أفراداً يقول الله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ قَدۡ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيۡءٖ قَدۡرٗا ۝٣﴾ [الطلاق:٢-٣]، وقوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِ يُمَتِّعۡكُم مَّتَٰعًا حَسَنًا إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى وَيُؤۡتِ كُلَّ ذِي فَضۡلٖ فَضۡلَهُۥۖ﴾ [هود:٣]. وجماعات وأمماً: ﴿وَلَوۡ أَنَّ أَهۡلَ ٱلۡقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوۡاْ لَفَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَرَكَٰتٖ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلَٰكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذۡنَٰهُم بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ۝٩٦﴾ [الأعراف:٩٦]، وقوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا قَرۡيَةٗ كَانَتۡ ءَامِنَةٗ مُّطۡمَئِنَّةٗ يَأۡتِيهَا رِزۡقُهَا رَغَدٗا مِّن كُلِّ مَكَانٖ فَكَفَرَتۡ بِأَنۡعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلۡجُوعِ وَٱلۡخَوۡفِ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ۝١١٢﴾ [النحل:١١٢].

وبالنسبة للطالحين أفراداً يقول الله تعالى: ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُۥ وَهُوَ ظَالِمٞ لِّنَفۡسِهِۦ قَالَ مَآ أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَٰذِهِۦٓ أَبَدٗا ۝٣٥ وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةٗ وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهَا مُنقَلَبٗا ۝٣٦﴾ [الكهف:٣٥-٣٦]، وأما الجماعات والأمم يقول الله: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا قَرۡيَةٗ كَانَتۡ ءَامِنَةٗ مُّطۡمَئِنَّةٗ يَأۡتِيهَا رِزۡقُهَا رَغَدٗا مِّن كُلِّ مَكَانٖ فَكَفَرَتۡ بِأَنۡعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ

لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾ ﴾ [النحل:١١٢]، وقوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِمَا كَفَرُوا۟ ۖ وَهَلْ نُجَٰزِىٓ إِلَّا ٱلْكَفُورَ ﴿١٧﴾ ﴾ [سبأ:١٧]. وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾ ﴾ [الإسراء:١٦].

• **الجزاء المعنوي**: ومن صوره النصر والتأييد والغلبة والعزة والهداية والانشراح الصدري والاطمئنان القلبي ويتجلى في الجماعة الصالحة: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ۗ ﴾ [الحج:٣٨]، ﴿ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [المائدة:٥٦]، ﴿ وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا ۖ نَصْرٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ ﴾ [الصف:١٣]، ﴿ وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ ﴾ [آل عمران:١٣٩]، ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [المنافقون:٨]. ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ﴾ [النور:٥٥].

• ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٦٩﴾ ﴾ [العنكبوت:٦٩]، ومن يؤمن بالله يهدي قلبه، ﴿ ٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ ﴾ [البقرة:٢٥٧]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَءَامِنُوا۟ بِرَسُولِهِۦ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِۦ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الحديد:٢٨] .

• ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ۗ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٤﴾ ﴾ [الفتح:٤]، ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَٰنِهِمْ ۖ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ فِى جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٩﴾ ﴾ [يونس:٩].

• وكذلك للجماعة الكافرة والظالمة: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى ٱلْأَذَلِّينَ ﴿٢٠﴾ ﴾ [المجادلة:٢٠]، ﴿ وَأَنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ ﴿١١﴾ ﴾ [محمد:١١]، ﴿ قُل لِّلَّذِينَ

كَفَرُوا۟ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ﴾ [آل عمران:١٢]، ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ ٱللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾ ﴾ [النحل:١٠٤] ، ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَـٰقَهُمْ لَعَنَّـٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَـٰسِيَةً يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾ [المائدة:١٣] ، ﴿ وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَـٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَـٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ ﴾ [الزخرف:٣٦] .

• ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّـٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَـٰتِ ۗ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٢٥٧﴾ ﴾ [البقرة:٢٥٧] .

• ويتجلى العطاء المعنوي بالارتقاء الروحي والمحبة والمعية الإلهية للصالحين، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ ﴾ [البقرة:٢٢٢]، ﴿ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿١٤٦﴾ ﴾ [آل عمران:١٤٦]، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [آل عمران:١٥٩]، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾ ﴾ [المائدة:١٣]، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ ﴾ [المائدة:٤٢]، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٤﴾ ﴾ [التوبة:٤]، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَـٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴿٤﴾ ﴾ [الصف:٤]، ﴿ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾ ﴾ [البقرة:١٥٦-١٥٧]، ﴿ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [المجادلة:٢٢]، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾ ﴾ [النحل:١٢٨].

• وفي مقابل ذلك يتلقى المسيئون نقيض ذلك، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ ﴾ [البقرة:١٩٠]، ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ ﴾ [البقرة:٢٧٦]، ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [المائدة:٣٢]، ﴿ أُو۟لَـٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾ [آل عمران:٨٧]، ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾ ﴾

[آل عمران:٣٢]، ﴿وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾﴾ [المائدة:٨٧]، ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾﴾ [الأنعام:١٤١]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴿٥٨﴾﴾ [الأنفال:٥٨]، ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْتَكْبِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [النحل:٢٣]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ ﴿٣٨﴾﴾ [الحج:٣٨]، ﴿وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [القصص:٧٧]، ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾﴾ [لقمان:١٨]، ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٠﴾﴾ [الشورى:٤٠]، ﴿فَمَن كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُۥ وَلَا يَزِيدُ ٱلْكَٰفِرِينَ كُفْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِلَّا مَقْتًا وَلَا يَزِيدُ ٱلْكَٰفِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا خَسَارًا ﴿٣٩﴾﴾ [فاطر:٣٩]، ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾ [الصف:٣]، ﴿وَقَالُواْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ بَل لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾﴾ [البقرة:٨٨].

٤- أما الجزاء الأخروي فيتمثل بالثواب والعقاب: فقد أعد الله لعباده المؤمنين الصالحين الطائعين ما يستحقونه في الآخرة يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿١٣﴾﴾ [الانفطار:١٣] ، ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَنَهَرٍ ﴿٥٤﴾ فِى مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ ﴿٥٥﴾﴾ [القمر:٥٤-٥٥]، ﴿وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾﴾ [البقرة:١١٠]، ويقول ﷺ: قال الله تعالى: أعددت لعبادي الصالحين، ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، واقرؤوا إن شئتم ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [السجدة:١٧][1]، مثلما توعد عباده العاصين، ﴿وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ ﴿١٤﴾﴾ [الانفطار:١٤]، ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر:٤٦]، ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُواْ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٦﴾﴾ [المطففين:١٥-١٦]، ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَٰفِرِينَ حَصِيرًا ﴿٨﴾﴾ [الإسراء:٨]، ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾ [النساء:١٤٥].

---

(١) رواه البخاري (٣٠٧٢) ومسلم (٧٣١٠).

٥- ويتميز الجزاء الإلهي بالمعاملة بالمثل وأن يكون من جنس العمل، بحيث يعود كل عمل على صاحبه بمثله ويجازي كل عامل على عمله المسؤول عنه جزاء مطابقاً لجنسه ويتلقى النتيجة الطبيعية لعمله صالحاً أو طالحاً.

ويؤيد هذه القاعدة كثير من آيات القرآن الكريم والأحاديث النبوية.

قال تعالى: ﴿ هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴿٦٠﴾ ﴾ [الرحمن:٦٠].

﴿ وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٠﴾ ﴾ [الشورى:٤٠].

﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ خَيْرٌ مِّنْهَا وَهُم مِّن فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ﴿٨٩﴾ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [النمل:٨٩-٩٠].

﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِىِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ ﴾ [النساء:١٢٣].

ومن أقوال رسول الله ﷺ:

- (احفظ الله يحفظك) [(١)].
- (من أقال مسلماً أقال الله عثرته) [(٢)].
- (من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة، ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته) [(٣)].

---

(١) رواه الترمذي (٢٥١٦). وقال حديث حسن صحيح.
(٢) رواه أبو داود (٣٤٦٢) وابن ماجه (٢٥٤٦) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢١٩٩).
(٣) رواه ابن ماجة (٢٥٤٦).

- من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه[1].

٦- ولعظيم كرم الله وفضله فإنه يضاعف الجزاء على الحسنات ولكنه لعدله يعاقب على السيئات بالمثل بلا زيادة أو نقص[2]. قال تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾﴾ [الأنعام:١٦٠]، ويقول ﷺ: فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى، قال: إن الله تعالى كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك، فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله تبارك وتعالى عنده حسنة كاملة، وإن هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبع مئة ضعف إلى أضعاف كثيرة، وإن هم بالسيئة فلم يعملها كتبها الله تعالى عنده حسنة كاملة، وأن هم بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة[3].

(١) رواه مسلم (٧٠٢٨).
(٢) فلسفة التربية الإسلامية للشيباني ص٢٧٦.
(٣) رواه البخاري (٦١٢٦) ومسلم (٣٥٥).

الفصل الثاني

المسؤولية الأخلاقية في الإعلام الإسلامي

- المبحث الأول: أخلاقيات الإعلام.
- المبحث الثاني: المسؤولية الأخلاقية للإعلام.
- المبحث الثالث: المقومات الأخلاقية للإعلاميين

المبحث الأول
أخلاقيات الإعلام

شغل الباحثون منذ زمن بتساؤل ما هو مفهوم أخلاقيات الإعلام ؟

وتكتنف صعوبة تحديد هذا المفهوم مع تغاير وتعدد النظريات الإعلامية التي تستند إلى البعد والمحيط الفكري أو السياسي التي انطلقت منه أو عاشت في وسطه إلا أن ذلك لم يمنع الباحثين والمهتمين من معالجة هذا الأمر لاسيما مع تزايد الحاجة إليه والدعوة إلى صياغة مواثيق شرف إعلامية تتلاءم مع التطور الهائل في وسائل الإعلام، وشدة تأثيرها وإقبال الناس عليها، ويمكن أن نعتمد بعض التعريفات لمفهوم أخلاقيات الإعلام وهي[١]:

١- تعريف (أندرسون) لأخلاقيات الاتصال بشكل عام: أنها المعايير التي توجه المشاركين في النشاط الاتصالي أو التي يمكن أن يستخدمها الناقد في الحكم على النوعية الأخلاقية للاتصال[٢].

٢- تعريف (كوهين) و(اليوت) لأخلاقيات الصحافة: بأنها ذلك الفرع من الأخلاقيات المهنية الذي يتناول المشكلات المتصلة بسلوك الصحفيين والمحررين والمصورين والمنتجين وجميع المهنيين الذين يعملون في إنتاج الأخبار وتوزيعها[٣].

٣- تعريف (ريتش) لأخلاقيات الإعلام: بأنها الاختيارات التي تواجه الصحفيين بشأن الطرق التي يتصرفون بها[٤].

---

(١) سنعتمد اختيار تعريفات لثلاثة مفاهيم (الاتصال والإعلام والصحافة) للإحاطة.

(٢) A history of communication ethice , pp.19، عن أخلاقيات الإعلام ص٧٦.

(٣) Journalism ethice , p.2، عن أخلاقيات الإعلام ص ٧٦ .

(٤) writing and reporting news,p.323، عن أخلاقيات الإعلام ص ٧٧.

٤- تعريف د. سليمان صالح لأخلاقيات الإعلام[1]: هي منظومة من المبادئ والمعايير التي تستهدف ترشيد سلوك الصحفيين خلال قيامهم بأعمالهم، واتخاذ قراراتهم بما يتناسب مع وظيفة المؤسسات الإعلامية، ويضمن الوفاء بحقوق الجمهور في المعرفة وإدارة المناقشة الحرة، مع التقليل إلى أقصى حد من الأضرار التي يمكن أن تلحق بالجمهور أو الأفراد أو المصادر، وضمان حماية كرامة المهنة ونزاهة الصحفيين.

ويمكن أن نصوغ تعريفاً إجرائياً لمفهوم أخلاقيات الإعلام الإسلامي بأنها: مجموعة المبادئ والقيم التي تضبط التزام الإعلاميين (أفراداً ومؤسسات) بالسلوك الحسن سواء في شخصيتهم أو في عملهم الإعلامي وتحدد المسؤولية الأخلاقية للإعلام نحو الإسلام والأمة والإنسانية والمجتمع والمهنة وترسم إجراءات تفعيلها.

(١) في كتابه أخلاقيات الإعلام ص٧٩.

المبحث الثاني
المسؤولية الأخلاقية للإعلام

نحاول في هذا المبحث الإجابة عن تساؤلين محوريين هما: هل الإعلامي مسؤول؟ وما طبيعة هذه المسؤولية إن تم إقرارها ؟

لقد تنازعت العملية الإعلامية قديماً نظريتا الشمولية والليبرالية:

فالنظرية الشمولية (بشقيها السلطوي والشيوعي) ؛ تقوم مبادئها على أحكام السلطة سيطرتها على وسائل الإعلام، من خلال تحكمها بإصدار القوانين التي تكبل الصحافة ومنها قانون التراخيص وفرض الرقابة عليها وإيقاع العقوبات عليها وعلى العاملين فيها، ولا يسمح إلا للصحف التي تؤيد السلطة ولا تنتقد ممارساتها، وتقوم السلطة بشراء ذمم الصحفيين وإفسادهم لتضمن ولاءهم لها، وفي ظل هذه الأجواء (التي تجعل من الإعلام جهازاً حكومياً) فإن أخلاقيات الإعلام شبه معدومة ما دامت المؤسسات الإعلامية والإعلاميين أنفسهم لا يتمتعون بحرية النشر والتعبير.

وكان رد الفعل عليها ظهور النظرية الثانية، وهي نظرية الحرية (الليبرالية) وتقوم على مبادئ منها: يتمتع الإعلام بحرية النشر من أية رقابة سابقة أو لاحقة، وإن سوق الإعلام مفتوح لكل شخص أو جماعة لامتلاك وسائل إعلامها دون الحصول على ترخيص مسبق، ولا توجد أية قيود على جمع ونقل وإرسال المعلومات، ويتمتع الإعلاميون بالاستقلال المهني.

وقد واجه هذا النظام في السنوات الأخيرة ما هو أخطر مما واجهه الإعلام في الأنظمة الشمولية وهو تزايد ظاهرة الاحتكار وتركيز الملكية، وفي ذلك يقول (باجد كيان): «إن أمريكا التي يتحكم في إعلامها (١٠) شركات كبرى تحولت إلى نظام شمولي تنعدم فيه على -رأي الدكتور (هربرت شيللر)- حرية الاختيار، كما

ينعدم فيه التنوع والتعددية، فالجمهور الأمريكي محصور داخل نطاق إعلامي مرسوم لا اختيار فيه»[1].

لقد أدى هذا الاحتكار إلى صناعة الرأي العام الأمريكي وتوجيهه لتأييد الموقف الرسمي للحكومة الأمريكية، وهو في ذلك لا يختلف كثيراً عن الأنظمة الشمولية، فلا فرق بين ملكيـة الدولة لوسائل الإعلام، واحتكار الشركات لوسائل الإعلام طالما أن النتيجة واحدة وهى: خـدمة قـرارات السلطة الحاكمة، وتأييد مواقفها وحشد التأييد الجماهيري لمساندتها.

كما واجه هذا النظام مشكلة أخلاقية تجلت في فوضى الحرية المطلقة التي ركزت على المواد التافهة والخفيفة ومواد الجنس والفضائح وأخبار الجريمة وغيرها، لجذب أكبر عدد من الجمهور والمعلنين، مما ترك آثاراً خطيرة على مستوى الأفراد والمجتمعات التي تعمل فيها، ولم تنفع معها دعوات الإصلاح مما دفع بعض الأكاديميين والمنظرين الإعلاميين إلى تبني نظرية جديدة في الإعلام أطلقوا عليها نظرية المسؤولية الاجتماعية لوسائل الإعلام[2]: إن الحرية الممنوحة لوسائل الإعلام، ليست امتيازاً لها، ولكنه امتياز منح لفائدة المجتمع، وإن هذه الحرية لكي تستمر يجب أن تكون حرية مسؤولة؛ وإن هناك عقداً أخلاقياً غير مكتوب بين كل المهن والمجتمع، فإذا كان المجتمع يحمي كل المهن والعاملين فيها، ففي المقابل يجب ألا يسبب هؤلاء ضرراً للمجتمع، و لكي يستمر المجتمع في حماية مهنة الإعلام يجب على وسائل الإعلام والصحف أن تقوم بدورها لخدمة مصالح المجتمع.

---

(١) أخلاقيات الإعلام ص ٨٢.

(٢) وهم فريد سيليبرت وثيودور بيترسون وويلبور شرام؛ في كتابهم نظريات الصحافة الأربع وقد استمدوا عناصرها من كتابات بعض المفكرين الغربيين، ومن أعمال لجنة هاتشينس الأمريكية (أعضاء لجنة هاتشينس الأمريكية) بشأن الحرية، وتقريرها الذي أعدته عام ١٩٤٧. ينظر كتابنا المرجعية الإعلامية في الإسلام.

وقد لخص (ماكويل) مبادئ هذه النظرية في: احترام وقبول المؤسسات الإعلامية لقيم المجتمع والالتزام بها، وذلك من خلال الالتزام بالمعايير المهنية في نقل المعلومات مثل: الموضوعية، والدقة، والحقيقة، والتوازن؛ والالتزام بمعايير رفيعة في أدائها، وأن تعمل الوسائل الإعلامية على تنظيم نفسها بشكل ذاتي لتنفيذ هذه الالتزامات، وأن تتجنب الصحافة ووسائل الإعلام نشر كل ما يمكن أن يؤدي إلى الجريمة والعنف والفوضى الاجتماعية أو إهانة الأقليات، وتقوم رسالة الإعلام على التعددية والتنوع والالتزام بحق الرد، وأي تدخل رسمي في الأداء الإعلامي يجب أن يكون مبرراً ومن أجل المصلحة العامة.

وفي سعيها لتنظيم نفسها قدمت هذه النظرية فكرة التنظيم الذاتي لمهنة الصحافة وأخلاقياتها وأهمها[1]:

١- إنشاء مجالس للصحافة مهمتها المحافظة على حرية الصحافة، وإرساء قواعد مهنية رفيعة لممارسة الصحافة والاهتمام بشكاوى الجمهور ضد الصحف.

٢- إصدار مواثيق أخلاقية تنظم عمل التنظيمات والنقابات المهنية، وتقوم الصحف بإصدار مواثيق خاصة بها.

٣- تطبيق نظام (الأمبودسمان)، وهو نظام من جانبين: عام؛ يقوم على بحث شكاوى الجمهور والرد عليها، وخاص؛ يتعلق بالأخطاء المهنية والأخلاقية التي ترتكبها الصحف ووسائل الإعلام.

٤- اعتماد النقد الداخلي للأداء والمضمون الصحفي للارتقاء به، والنقد الخارجي للمضمون الصحفي بما يؤدي إلى تحسينه ورفع مستواه.

٥- تطوير التواصل بين الصحفيين والجمهور من خلال تعيين ممثلين للجمهور في مجالس التحرير، وإجراء الاستطلاع المنتظم لآراء الجمهور واتجاهاته

(١) أخلاقيات الإعلام ص ١٠٤- ١٠٥ باختصار.

بشأن ما تقدمه إليه الصحف من مضامين ورسائل، ونشر رسائل القراء والتوسع في صفحات الرأي.

٦- تشجيع البحث العلمي والنشر والتأليف في مجالات الإعلام المختلفة.

٧- الالتزام بنشر التصريحات والآراء المعارضة لوجهة نظر الصحيفة في كل القضايا وفي مكان بارز.

ومما سبق يتضح لنا أن نظام المسؤولية الاجتماعية لوسائل الإعلام يعمل على إيجاد مصالحة بين حرية الصحافة والمجتمع، والتزام الصحافة بمعايير مهنية تقوم على أساسها أخلاقيات الإعلام وفقاً لهذا النظام، ومع أن نظرية المسؤولية الاجتماعية تمثل أرقى ما وصلت إليه النظم الإعلامية في الغرب، إلا أنها بقيت عاجزة عن معالجة الجوانب الأخلاقية التي تتلاءم مع طبيعة المجتمع (العربي- الإسلامي) وقيمه[١].

طبيعة المسؤولية الإعلامية:

إن المسؤولية الإعلامية بشكل عام تمثل: أهلية الإعلامي أو المؤسسة الإعلامية في تحمل تبعة نشاطهم الإعلامي[٢].

ومنها نتوصل إلى أن المسؤولية الأخلاقية للإعلام هي: أهلية الإعلامي والمؤسسة الإعلامية في تحمل التبعة الأخلاقية لنشاطهم الإعلامي.

وفي الإعلام الإسلامي فإننا سنحاول أن نحيط بالمسؤولية الأخلاقية من خلال التفصيل في صور هذه المسؤولية وبيان محدداتها على وفق نظريتي الالتزام والجزاء الأخلاقي في الشريعة الإسلامية.

---

(١) مع تبنيها من قبل الأنظمة الإعلامية في العالم العربي والإسلامي.

(٢) ينظر كتابنا: معجم مصطلحات الدعوة والإعلام الإسلامي ص ٢٧٦.

صور المسؤولية الأخلاقية:

يمكن أن نحدد صوراً لهذه المسؤولية مستظلين بنصوص الشريعة من هاديات الكتاب والسنة.

المسؤولية الشخصية:

لقد حددت الشريعة في كثير من نصوصها مسؤولية الإنسان عن تصرفاته ومواقفه الشخصية، وحشدتها ضمن مجموعة من المصطلحات التي تؤدي إلى تحقيق المقصد من تحمل المسؤولية، يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ١٨ ﴾ [الحشر:١٨]، ويقول سبحانه: ﴿ وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلۡزَمۡنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِي عُنُقِهِۦۖ وَنُخۡرِجُ لَهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ كِتَٰبٗا يَلۡقَىٰهُ مَنشُورًا ١٣ ﴾ [الإسراء:١٣].

وجاء في الآثار عن عمر ﷺ: حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوا أعمالكم قبل أن توزنوا.

ومما ينبغي التأكيد عليه أننا مسؤولون عن تزكية نفوسنا وطهارة قلوبنا واستقامة أفكارنا وسلامة جوارحنا وعن حماية عقولنا وصحتنا وحياتنا وسمعتنا.

والإعلامي الإسلامي أحوج ما يكون إلى مراجعة ما ينشر من مادة إعلامية وما يتبنى من مواقف، إضافة إلى مراجعة تصرفاته مع زملائه أو مع مصادر معلوماته أو الجمهور الذي يخاطبه، ويحرص على تصحيح مواقفه إن وجد فيها انحرافاً، أو يثابر عليها إن وجد فيها استقامة، وأن يأتي بالمزيد إن وجد فيها قصوراً، وأن يستبرئ لدينه وعرضه إن وجد تطاولاً أو تجاوزاً سواء أكان على الشريعة التي يؤمن بها ويلتزمها؛ أم المجتمع الذي يعيش فيه أم يخاطبه أم على الآخرين المحيطين به. ويختم يومه باستغفار لما نسيه أو جهله، وبالحمد لما وفقه الله له ومن تجديد للالتزام بالعهد الذي اتخذه على نفسه أمام ربه سبحانه.

ولا يكتفي الإعلامي بأن يحاسب نفسه ويقوم أعماله ومواقفه، وإنما عليه أن يكون إيجابيا فينصح زملاءه على تحمل المسؤولية الأخلاقية ولا سيما العاملون معه التزاماً بمبدأ الدين النصيحة[1]، وأن ينتقد الظواهر التي تتعارض مع أخلاقيات الدين، مهما كان مصدرها أو القائم بها أو المروج لها.

المسؤولية الاجتماعية:

الإعلامي جزء من المجتمع بل هو جزء فعال ومؤثر فيه، ولذا فهو مسؤول أمام مجتمعه في الحفاظ على قيمه وتقاليده وأعرافه الحميدة، ولا تقتصر مسؤولية الإعلامي على ما يؤديه داخل مؤسسته الإعلامية فقط، وإنما تمتد لتكون ذات صبغة اجتماعية خارج مؤسسته، لا سيما أن الإعلامي هو همزة الوصل بين المعلومات والمجتمع، ولذا فإن دوره الاجتماعي خارج المؤسسة لا يقل أبداً عن دوره داخلها.

فالمسؤولية الاجتماعية للإعلامي هي مسؤوليته كفرد عن الجماعة أو هي مسؤوليته أمام ذاته عن الجماعة التي ينتمي إليها، وإذا كان منظرو التربية وعلم الاجتماع يحددون المسؤولية الاجتماعية بأنها: مجموعة الاستجابات الدالة على اهتمام الفرد بالجماعة التي ينتمي إليها من خلال الفهم الكلي لمشكلات تلك الجماعة والمشاركة الفاعلة في حلها[2]، فإن الإعلامي يعد من الشخصيات المؤثرة في المجتمع لقدرته على تعريف أبنائه بالحقائق التي تحيط بهم والمشاكل التي تواجههم ويعمل على تشكيل الرأي العام الصائب تجاه الوقائع والأحداث التي تحل بهم.

ومما يجب التأكيد عليه أن المسؤولية الاجتماعية يجب أن تكون بناءة لقطع الطريق على من يتخذ بعض صورها السلبية المتوارثة ذريعة للتخلص من تبعية هذه المسؤولية، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [المائدة:١٠٤].

(١) وقد توسعنا في هذا الأمر ضمن مسألة الإيجابية في الفصل الثاني.
(٢) موسوعة التدريس ٥ / ١٧٤٩.

﴿ وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الأعراف:٢٨].

﴿ قَالُوٓا۟ أَجِئْتَنَا لِتَلْفِتَنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَا وَتَكُونَ ﴾ [يونس:٧٨].

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴿٢١﴾ ﴾ [لقمان:٢١] .

﴿ بَلْ قَالُوٓا۟ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [الزخرف:٢٢].

﴿ وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الزخرف:٢٣].

المسؤولية التشريعية (القانونية أو القضائية):

الإعلامي تحيط به ثلاث من الدوائر القانونية والتشريعية:

الأولى: القوانين التي تسنها السلطة سواء في بلده أو البلد الذي يعمل فيه ولا سيما المتعلقة بعمله الإعلامي.

والثانية: القوانين والأوامر الإدارية التي تصدرها المؤسسة الإعلامية التي يعمل فيها.

والثالثة: مواثيق الشرف الإعلامي التي تسنها الهيئات الإعلامية على اختلاف مسمياتها.

وبشكل عام نجد الإعلامي يتحمل المسؤولية الأخلاقية تجاه التشريعات التي تحدد طبيعة عمله، وقد يكون مقبولاً أن يتحمل الإعلاميون هذه المسؤولية أن صدرت من جهة تحترم حرية الإعلام، ولكن الاعتراض الذي يرد دوماً في شأن القوانين التي تحد من حرية الإعلاميين، وهنا فإن الإعلامي أمام خيارات أربعة:

- أن يلتزم بها ويواصل عمله.
- أن يرفضها ويترك عمله.
- أن يجتهد إما في إصلاحها أو في الموازنة بينها وبين أداء رسالته الإعلامية بما يستطيع من أساليب لا تعرضه لأذى.
- أو أن يتحمل المسؤولية كاملة مضحياً في سبيل حرية الإعلام بنفسه أو حريته.

ومن هنا فإن على الإعلامي مسؤولية أخلاقية أخرى تتجلى في الحفاظ على مهنته والدفاع عنها ضد أي جهة تحاول التضييق عليها أو مصادرة حقوقها، وفي جميع الأحوال فإن الإعلامي الإسلامي ملتزم بالحفاظ على دينه فلا يجوز له شرعاً أن يعمل بأي أمر يخالف أوامر ربه، أو يدفعه لارتكاب المعاصي والآثام: لقوله ﷺ: على المرء السمع والطاعة فيما أحب أو كره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة[1]، وقوله ﷺ: ولا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف[2]، وقوله: لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وفي رواية لمن لم يطع الله[3].

المسؤولية الدينية (الإلهية):

كل إنسان مسؤول عن أعماله أمام الله تعالى: ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾ ﴾ [الحجر:٩٢-٩٣]، ويمكن أن نحدد أهم المبادئ التي تقوم عليها المسؤولية الدينية:

- كل صاحب رسالة وبلاغ سيسأل عن رسالته مثلما سيُسأل الذين أرسل إليهم، يقول الله تعالى: ﴿ فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٦﴾ ﴾ [الأعراف:٦]، ولا يخفى أن الإعلامي صاحب رسالة، وأن هذه الرسالة الإعلامية

(١) رواه البخاري (٦٧٢٥) ومسلم (٤٨٦٩).
(٢) رواه مسلم (٤٨٧١).
(٣) رواهما الإمام أحمد في مسنده.

من عناصر العملية الإعلامية وأركانها التي لا تقوم إلا بها، ولذا فإن كل ما يقوم به الإعلامي من عمل وما ينشره من مادة إعلامية سيُسأل عنها يوم القيامة: يقول الله تعالى: ﴿ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾ [الصافات:٢٤]، ويفصل النبي ﷺ هذه المساءلة بقوله: لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه وعن شبابه فيم أبلاه (وفي رواية عن جسمه فيم أبلاه)، وعن علمه ماذا عمل به، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه[1]. وفي المقابل فإن الجمهور سيسألون أيضاً عما تلقوه من مادة إعلامية، وما بدر منهم من مواقف اتجاهها.

• الإعلامي سيسأل عن كل أعماله الإعلامية سواء المعلنة منها والتي ينسبها إلى نفسه، أو التي يخفيها تحت اسم مستعار أو يرسلها بلا اسم، يقول الله تعالى: ﴿ لِّلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾ ﴾ [البقرة:٢٨٤].

• ﴿ وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا ۚ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾ ﴾ [الكهف:٤٩].

• ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴿١٩﴾ ﴾ [غافر:١٩].

• ﴿ إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾ ﴾ [ق:١٧-١٨].

• إن الإنسان يتحمل مسؤولية عمله وحده، فلا يستطيع أن يلقي باللائمة على أحد مهما كانت درجة القرابة أو العلاقة التي تربطه به، يقول الله تعالى: ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَىٰ ﴿٤٠﴾ ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَىٰ ﴿٤١﴾ ﴾ [النجم:٣٩-٤١].

---

(١) رواه الترمذي (٢٤٣) وقال: حديث حسن صحيح.

﴿ قُل لَّا تُسْـَٔلُونَ عَمَّآ أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْـَٔلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٥﴾ ﴾ [سبأ:٢٥].

﴿ فَلِذَٰلِكَ فَٱدْعُ ۖ وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ۖ وَقُلْ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٍ ۖ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ۖ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ ۖ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ۖ ٱللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٥﴾ ﴾ [الشورى:١٥].

﴿ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ ۚ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١٦٤﴾ ﴾ [الأنعام:١٦٤].

• إن أصل المساءلة ومحط النقد هي الأعمال ولا ينفع النسب إن فقد العمل الصالح، يقول الله تعالى: ﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ ۖ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ ﴿١٠﴾ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١١﴾ ﴾ [التحريم:١٠-١١]، ويقول ﷺ: إن الله تعالى لا ينظر إلى أجسامكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم وفي رواية، لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم[(١)]، ويقول ﷺ: ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه[(٢)]، بل إنه شدد على المقربين من أصحاب المسؤوليات والمناصب الشرعية والمدنية، فقد خاطب أقرباءه وعشيرته وأهل بيته بالأسماء قائلاً: اعملوا لأنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا فاطمة بنت محمد اعملي لنفسك لا أغني عنك من الله شيئا[(٣)]، ويقول ﷺ: والذي نفس محمد بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها[(٤)]، بل إن الجزاء يضاعف لبعض المقربين يقول الله تعالى: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِىِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ۚ

(١) رواه مسلم (٦٧٠٧).
(٢) رواه مسلم (٧٠٢٨).
(٣) رواه البخاري (٢٦٠٢).
(٤) رواه البخاري (٤٠٥٣).

وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ ۞ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ ﴾ [الأحزاب:٣٠-٣١].

• بعض الأعمال تكون المسؤولية فيها مضاعفة وهي التي يتعدى تأثيرها إلى الآخرين، ولا يخفى أن الأعمال الإعلامية من الأعمال التي يتعدى تأثيرها إلى الآخرين وبعض وسائل الإعلام يتابعها ملايين الناس ويتأثرون بها، والإعلامي هنا إن أصاب وإن أخطأ فإنه يتحمل المسؤولية عن نفسه وعن الآخرين: ﴿قَالَ ٱدْخُلُوا۟ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ فِى ٱلنَّارِ ۖ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُوا۟ فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ لِأُولَىٰهُمْ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ ۖ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ ﴾ [الأعراف:٣٨]، وجاء في كتاب النبي ﷺ إلى هرقل: فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين[١].

فالإعلامي الصالح المصلح وكذا الإعلامي الضال المضل المفسد كلاهما تتضاعف مسؤوليتهما إلى يوم القيامة، أو ما داموا على ذلك بسبب من يتبعونهم أو يتبعون أعمالهم، أو يتبنون مواقفهم، فتداعيات المسؤولية الإعلامية لا تنقطع وتبقى دائرتها الزمانية والمكانية في توسع، يقول ﷺ: من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده على أن لا ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء[٢]، وفي حديث آخر: من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً[٣]، ويضرب النبي ﷺ مثلاً على

(١) رواه البخاري (٧) ومسلم (٤٧٠٧).
(٢) رواه مسلم (٢٣٩٨).
(٣) رواه مسلم (٦٩٨٠).

ذلك بابن آدم القاتل: ليس من نفس تقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، لأنه كان أول من سن القتل[1]، يقول الدكتور محمد دراز: إنهم مسؤولون عن الجرائم التي دعوا إليها مسؤوليتهم عما ارتكبوا[2].

• كلما تطورت الوسائل الإعلامية واتسعت تغطيتها وكثر جمهورها وعظم تأثيرها، اتسعت واشتدت المسؤولية الأخلاقية على القائمين عليها، ففي الصحافة المقروءة يحاسب الإعلامي عما تكتبه يده، وفي المسموعة عما يلهج به لسانه، وفي المرئية فكل الجوارح مسؤولة عما تقدمه من خلالها: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء:٣٦]، ويقول ﷺ: كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا، مدرك ذلك لا محالة، العينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطا، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه[3]، ولا يخفى أن جمهور المشاهدين للوسائل المرئية أوسع بكثير من جمهور المستمعين للمحطات الإذاعية، وهؤلاء أوسع من جمهور الصحافة المطبوعة، وأوسع الجميع انتشاراً اليوم هي القنوات الفضائية والمواقع الالكترونية، لسعة تغطيتها وسرعة تجاوبها مع الحدث ولقلة تكلفتها، وسهولة الوصول إليها، يقول الدكتور محمد دراز: ستتم مساءلتنا عن جميع استخدامنا لملكاتنا وقدراتنا[4].

(١) رواه البخاري (٦٨٩٠) ومسلم (٤٤٧٣).
(٢) دستور الأخلاق ١٥٣.
(٣) رواه البخاري ومسلم (٦٩٢٥).
(٤) دستور الأخلاق ص ١٥١.

محددات المسؤولية الأخلاقية:

من أهم خصائص الإعلام الإسلامي كونه إعلاماً ملتزماً يخضع للشريعة الإسلامية في جميع أحكامه، وهذا الالتزام يملي على المؤسسات الإعلامية والإعلاميين اعتماد جملة من المحددات مستمدة من النظام الأخلاقي والتي من خلالها تنظم المسؤولية الأخلاقية الملقاة على عاتقهم ومن أبرزها:

١- في المجتمع الإسلامي، يخضع أفراده جميعاً مهما علت رتبتهم أو تسامت مكانتهم ابتداء من الحاكم أو الخليفة أو الإمام، للمسؤوليات الأخلاقية كافة، ولن تنفعه أية حصانة مهما عظم شأنها، وهذا يلزم الإعلامي أن يراعيها ولا يتعالى عليها أو أن يطالب بإعفائه منها متذرعاً بحرية الإعلام.

٢- إن الإعلامي الإسلامي يتعبد الله تعالى في عمله، ولذا فإن مسؤولياته جميعها يجب أن تكون منضبطة بالشرع، وأن يخلص النية لله فيه، وفي جميع مسؤولياته يرجو ما عند الله عند القيام بها، بل إن ابتغاء مرضاة الله واستشعار مراقبته؛ لها الأولوية في أدائه لها، يقول الدكتور محمد دراز[1]: وفي سبيل تحقق أخلاق كأخلاق القرآن، يجب أن تنتهي كل مسؤولية إلى نوع المسؤولية الدينية أو على الأقل تتبعها، فهذه الأخلاق ترى في الواقع أنه لا الالتزامات الفردية ولا المؤسسات الاجتماعية بقادرة على أن تكون مصادر للتكليف والمسؤولية إلا بواسطة نوع من تفويض السلطة الإلهية.

٣- وهذه المسؤوليات يكون اعتماد التدرج فيها منوطاً بقوة الوازع الديني لدى الإعلامي، فإن كان الوازع قوياً في داخل الإعلامي وذلك بزيادة الإيمان في شخصيته فإننا نعول فقط على المسؤولية الذاتية للإعلامي، فإن قل الوازع الديني داخل الإعلامي فإن الوازع الاجتماعي يأخذ نصيبه في استشعار الإعلامي

(١) المصدر السابق ١٤٢.

للمسؤولية الملقاة على عاتقه فيردعه ما في المجتمع من قيم أو مراقبة، عن تجاوز حدوده المهنية والأخلاقية، فإن ضعف الوازع الديني في داخل الإعلامي وابتعدت المجتمعات عن الالتزام بالأحكام الشرعية أو القيم الأخلاقية، أو ضعف الرابط الاجتماعي فلا مناص من أن يأخذ التشريع بشقيه (الإداري والقضائي) دوره في تعزيز استشعار الإعلامي بالمسؤولية الملقاة على عاتقه، فإن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، كما يقول الخليفة عثمان بن عفان ﷺ.

٤- إن الوازع الديني يعتمد على مقدار الإيمان الذي يخالط قلب الإعلامي وجوارحه، أما الوازع الاجتماعي فيعتمد على مدى تمسك المجتمع بالأحكام الشرعية والقيم الأخلاقية، في حين أن الوازع التشريعي يعتمد على مدى قدرة القضاء على تحقيق العدالة والمساواة أمامه، وقوته في بسط نفوذه وإمكانية تطبيق قراراته.

٥- يخضع الإنسان (ومنه الإعلامي) لتكليف يلزم به نفسه، أو يتلقاه عن أناس آخرين، أو عن سلطة أعلى نفوذاً، في الحالة الأولى تأتينا المسؤولية من داخلنا، فالمرء يجعل من نفسه مسؤولاً عن عمل لم يكلفه به أحد، أما في الحالتين الأخيرتين فنحن نتلقى المسؤولية من خارجنا، ولكن سواء أكان المرء مسؤولاً أمام نفسه أم أمام الجماعة أم أمام الله سبحانه فإن حكم المسؤولية يصدر دائماً بواسطة السلطة نفسها التي أصدرت الأمر أولاً[1]، ومن هنا يأتي تنوع المسؤوليات الأخلاقية، يقول الله تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ١٠٥ ﴾ [التوبة:١٠٥]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ﴾ [النساء:٥٩]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٢٧ ﴾ [الأنفال:٢٧].

---

(١) دستور الأخلاق ص ١٤١.

٦- السلوك الأخلاقي كسائر أنواع السلوك الإنساني الإرادي من جهة المسؤولية لا فرق بينه وبينها، فالإنسان المدرك الواعي (ومنه الإعلامي) موضوع في الحياة الدنيا موضع الابتلاء، والمبتلى مسؤول عن سلوكه الإرادي، ومحاسب عليه وبعد الحساب وفصل القضاء يكون الجزاء[١]، وفي الشريعة لا يترتب أي جزاء أخلاقي على الإعلامي إلا إذا توفرت له مقومات المسؤولية الأخلاقية بجميع صورها، وتحققت فيه شروطها وانتفت عنه موانعها من خلال توفر الآتي[٢]:

- **التكليف**: بأن يكون بالغاً راشداً، ويعبر عنها أيضاً بالعقل السليم والوعي الكامل وهما اللذان يمكنان الإنسان من التمييز بين الأشياء والأفعال والاختيار الحكيم من بين البدائل.
- **الحرية وعدم الإكراه**: بأن تتوفر فيه الإرادة الحرة وهي التي تجعل الإنسان يقدم على فعل أو يمتنع عنه، من دون تأثير قوة خارجية تجبره عليه.
- **الأهلية**: أو القدرة البدنية والعقلية والنفسية على الأداء.
- أن يكون الفعل من الأعمال الإرادية.
- **انتفاء الموانع**: كالجهل وعدم القصد فيتوفر له العلم والاعتقاد الجازم والقيام بالفعل حسب هذا الاعتقاد.

٧- لقد اهتم الإسلام بمعالجة مسألة إعلام الناس وتبليغهم الأحكام، مؤكداً في عدد من نصوصه أن أحداً لن يساءل أو يؤاخذ أو يحاسب على أفعاله دون أن يكون قد أعلم مسبقاً بأحكامها، وهذا الإعلام يأتي بطريقين مختلفين: داخلي وخارجي:

---

(١) الوجيزة في الأخلاق الإسلامية ص ١٣٥.

(٢) ينظر فلسفة التربية الإسلامية للشيباني ص٢٦٩، وموانع المسؤولية الجنائية للدكتور مصطفى الزلمي ص ١٦.

• فقواعد القانون الأخلاقي في أكثر صورها شمولاً مسجلة بشكل ما في أنفسنا وليس علينا لكي ندرك مغزاها سوى أن نستخدم قدراتنا وملكاتنا الفطرية، فنستشير عقلنا ونستبطن قلبنا أو نتبع غرائزنا الخيرة، ولما كانت معرفة هذا القانون الفطري في وسع كل إنسان محل تفاوت بين الأفراد فإن هذه المعرفة تكفي قطعاً لتأكيد مسؤوليتنا نحو أنفسنا. وأما الخارجي: هل يكفي إعلام الفطرة لإقرار مسؤوليتنا عند الله ؟ هنا تفترق المدارس الإسلامية، فالمعتزلة يرون ذلك ويقرونه بلا استثناء، والماتريدية يوافقون عليه جزئياً وبما يتعلق بالواجبات الأولية، في حين أن أكثر أهل السنة ينكرونه مطلقاً، ويقولون: إننا لسنا مسؤولين أمام الله تعالى حتى عن واجباتنا الأساسية إلا إذا أعلمنا بواجباتنا هو نفسه سبحانه، وبطريقة خاصة وإيجابية، لقول الله تعالى: ﴿ مَّنِ ٱهۡتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهۡتَدِي لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيۡهَاۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا ﴿١٥﴾ ﴾ [الإسراء:١٥]، وقوله سبحانه: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهۡلِكَ ٱلۡقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبۡعَثَ فِيٓ أُمِّهَا رَسُولٗا يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِنَاۚ وَمَا كُنَّا مُهۡلِكِي ٱلۡقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهۡلُهَا ظَٰلِمُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ [القصص:٥٩]، وقوله سبحانه: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوۡمَۢا بَعۡدَ إِذۡ هَدَىٰهُمۡ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ ﴾ [التوبة:١١٥]. ويعلل ذلك سبحانه: ﴿ رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا ﴿١٦٥﴾ ﴾ [النساء:١٦٥]، وقوله تعالى: ﴿ وَإِذۡ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَأَشۡهَدَهُمۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰۛ شَهِدۡنَآۛ أَن تَقُولُواْ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنۡ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ ﴾ [الأعراف:١٧٢]، والله سبحانه أوجب على نفسه أن يعلم الناس قبل أن يحملهم المسؤولية لأنه يرى من الظلم تعذيب القرى التي تغفل عن واجباتها لأنها لم تعرفها[1]، وقد حرم الظلم على نفسه سبحانه: ﴿ مَآ أَغۡنَىٰ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يُمَتَّعُونَ ﴿٢٠٧﴾ وَمَآ أَهۡلَكۡنَا مِن قَرۡيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنذِرُونَ ﴿٢٠٨﴾ ذِكۡرَىٰ وَمَا كُنَّا ظَٰلِمِينَ ﴿٢٠٩﴾ ﴾ [الشعراء:٢٠٨-٢٠٩]، وقوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ أَن لَّمۡ يَكُن رَّبُّكَ مُهۡلِكَ ٱلۡقُرَىٰ بِظُلۡمٖ وَأَهۡلُهَا غَٰفِلُونَ ﴿١٣١﴾ ﴾ [الأنعام:١٣١]. ومن

(١) دستور الأخلاق، ١٦٤- ١٦٥.

رحمته سبحانه بعباده أن تجاوز عنهم بعد إعلامهم إن اعتراهم النسيان أو الخطأ أو ما كان فوق طاقتهم وقدرتهم، يقول الله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾ ﴾ [البقرة:٢٨٦]، ويقول ﷺ: إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه[1]، وكان الصحابة إذا بايعوا رسول الله على السمع والطاعة، يقول لهم: فيما استطعتم[2].

(١) رواه ابن ماجه (٢٠٤٥) وصححه الشيخ الألباني.
(٢) رواه البخاري (٦٧٧٦) ومسلم (٤٩٤٣).

المبحث الثالث
المقومات الأخلاقية للإعلاميين

الإعلامي هو أحد أركان العملية الإعلامية ولا يمكن أن يكون الإعلام إلا بوجوده، مثلما لا يمكن أن تقوم الدعوة الإسلامية إلا بالدعاة، ولن تتحقق المسؤولية الأخلاقية لوسائل الإعلام والدعوة بصورة شاملة ما لم يتمتع القائمون بهما بشخصية خلقية ملتزمة، وهذا ما دفع المنظرون في الإعلام العام والإعلام الإسلامي والدعوة إلى أن يولوا هذا الجانب اهتماماً متزايداً، وأفردت له دراسات وبحوث.

فالأخلاق قوة في إرادة الإعلامي يكتسبها من إيمانه، وشعوره بمراقبة الله له فتدفعه إلى اختيار وعمل ما فيه خير وصلاح للمجتمع، فتكون حينئذ خلقاً محموداً، وحسن الخلق دليل على قوة الشخصية، والثقة بالنفس، والاعتزاز بالمقدرة، وحسن خلق الإعلامي أو الداعية يترك تأثيره على شخصيته فلا يستهويه حب انتقام أو ثأر، ولا تسيطر عليه نزوة شيطانية أو هوى جامح، أو غضب عارم، ويكون تصرفه في حال هدوء الأعصاب أقرب إلى الحكمة والصواب والسداد، والبعد عن اللؤم والعتاب أو العقاب إذا آذى غيره بقول أو فعل[1]، مثلما يترك آثاره البعيدة في نفوس جمهوره مما يدفعهم إلى متابعته والتجاوب معه، وهذا ما نبتغيه من العملية الإعلامية والدعوية، ولهذه الآثار العظيمة نجد النبي ﷺ يحث على التمسك بالأخلاق الفاضلة إذ يقول ﷺ: البر حسن الخلق[2]، ويقول ﷺ: أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم أخلاقاً[3]، وسئل الرسول ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنة ؟ قال

---

(١) أخلاق المسلم ص ٢٦٢.

(٢) رواه مسلم (٦٦٨٠).

(٣) رواه الترمذي (١١٦٢) وقال حسن صحيح.

ﷺ: تقوى الله وحسن الخلق[1]، وقوله ﷺ: اتق الله حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن[2].

الأصول العشرة لأخلاقيات الإعلامي:

من أهم مقومات الشخصية الخلقية للإعلامي وتعد أصولاً وأعمدة يرتكز عليها الإعلامي الإسلامي ليتكامل عمله ولتصبح رسالته مؤثرة ما يأتي[3]: (الإخلاص- حب الحق والتزام الصدق - الأمانة - العدل والإنصاف - الصبر - التواضع - الرحمة - المحبة والغيرة - الحياء - العفة).

١- الإخلاص:

يعد الإخلاص الأصل الأول لكل الأعمال وهي لا تقبل عند الله إلا بإخلاص النية فيها، والمسلم في مسؤولياته جميعاً يرجو ما عند الله في أثناء القيام بها، بل إن ابتغاء مرضاة الله واستشعار مراقبته لها الأولوية في أدائه لها. يقول الله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البينة:٥]، ويقول ﷺ: إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى[4]، وفي حديث جبريل قال: فأخبرني عن الإحسان ! قال: أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك[5]، ويقول ﷺ: إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً،

(١) رواه الترمذي (٢٠٠٤) وقال: صحيح غريب، وحسنه الشيخ شعيب الأرنؤوط (١٥/ ٤٣٥).
(٢) رواه الترمذي (١٩٨٧) وقال: حسن صحيح.
(٣) سنعتمد في تقرير هذه الأصول على مصادر عدة، أبرزها: رياض الصالحين للإمام النووي، ودستور الأخلاق في القرآن للدكتور محمد دراز، وأخلاق المسلم للدكتور محمد الزحيلي، والأخلاق الإسلامية والوجيزة في الأخلاق الإسلامية للأستاذ عبد الرحمن حبنكة الميداني، وفلسفة التربية الإسلامية للدكتور عمر الشيباني، وموسوعة نضرة النعيم لمجموعة من الباحثين.
(٤) رواه البخاري (١) ومسلم (٥٠٣٦).
(٥) رواه البخاري (٥٠) ومسلم (١٠٢).

وابتغي به وجهه[1]،وسئل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية، ويقاتل رياء، أي ذلك في سبيل الله ؟ فقال رسول الله ﷺ: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله[2]، ومنه نحدد أن الإعلامي إن كان ما يقوم به من عمل إعلامي لتكون كلمة الله هي العليا فهو يعمل لله وفي سبيل نصرة دينه، وإلا فإنه يرائي بعمله.

والإخلاص يستلزم أموراً منها:

• استشعار مراقبة الله، يقول الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۚ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۖ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾﴾ [الحديد:٤]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾﴾ [آل عمران:٥] ، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١]، ويقول ﷺ: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، فإذا استعنت فاستعن بالله، وإذا سألت فاسأل الله[3].

• تقوى الله تعالى في السر والعلن، يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾﴾ [الأحزاب:٧٠]، وسئل رسول الله ﷺ، مَن أكرم الناس؟ قال: أتقاهم[4].

---

(١) رواه النسائي (٣١٤٠).
(٢) رواه البخاري (٧٠٢) ومسلم (٥٠٢٩).
(٣) رواه الترمذي (٢٥١٦).
(٤) رواه البخاري (٣٢٠٣) ومسلم (٦٣١١).

• حسن التوكل عليه سبحانه، يقول الله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَىٰ بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا ﴿٥٨﴾﴾ [الفرقان:٥٨]، ويقول سبحانه: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾﴾ [التوبة:٥١]، ويقول سبحانه: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾﴾ [الطلاق:٣]، ويقول ﷺ: لو توكلتم على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصاً (خاوية البطن) وتروح بطانا[١] (ممتلئة البطن).

• الخوف منه سبحانه ورجاء ما عنده: يقول الله تعالى: ﴿۞ وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَٰهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ ﴿٥١﴾﴾ [النحل:٥١]، ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾﴾ [آل عمران:١٧٥]، ويقول الله تعالى: ﴿۞ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾﴾ [الزمر:٥٣]، يقول رسول الله ﷺ: لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل[٢]، ويقول ﷺ: قال الله تعالى: يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان فيك ولا أبالي. يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي. يا ابن آدم إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة[٣]، ويقول ﷺ: لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته أحد، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته أحد[٤]، وروي عنه ﷺ: من خاف الله خاف منه كل شيء[٥].

---

(١) رواه الترمذي (٢٣٤٤) وقال حسن صحيح.
(٢) رواه مسلم (٧٤١٢).
(٣) رواه الترمذي (٣٥٤٠) وصححه الشيخ الألباني.
(٤) رواه مسلم (٧١٥٥).
(٥) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٧٢٤١).

• الحذر من الرياء: يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾﴾ [النساء:١٤٢]، ويقول سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ۖ لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦٤﴾﴾ [البقرة:٢٦٤]، ويقول ﷺ: قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته وشركه[١]، ويقول ﷺ: من سمع سمع الله به، ومن يرائي يرائي الله به[٢]، ومعنى سمّع: أظهر عمله للناس رياء ليعظم عندهم، ومعنى سمع الله به: فضحه يوم القيامة وأظهر سريرته على رؤوس الخلائق، ويقول ﷺ: من تعلم علماً مما يُبتغَى به وجه الله عز وجل لا يتعلمه إلا ليصيب به عَرَضاً من الدنيا، لم يجد عَرْفَ الجنة (ريحها) يومَ القيامة[٣]، ويقول ﷺ: من تعلم العلم ليباهي به العلماء، ويماري به السفهاء، أو يصرف وجوه الناس، أدخله الله جهنم[٤]، وروي عنه ﷺ: تعوذوا بالله من جُبّ الحَزْن، قالوا: يا رسول الله، وما جب الحزن ؟ قال: وادٍ في جهنم تتعوذ منه جهنم كل يوم أربع مئة مرة، قيل: يا رسول الله، ومن يدخله ؟ قال: أعد للقراء المرائين بأعمالهم، وإن من أبغض القراء إلى الله الذين يزورون الأمراء الجورة (الظلمة)[٥].

• **والإخلاص التزام ديني**: إن الإخلاص يدفع المسلم إلى الالتزام بأداء العبادات ولاسيما الفرائض، وهذه لها تأثير فاعل في تقويم السلوك وتنمية الجانب

(١) رواه مسلم(٧٦٦٦).
(٢) رواه مسلم (٧٦٦٧).
(٣) رواه أبو داود (٣٦٦٦) وابن ماجه (٢٥٢)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٦١٥٩).
(٤) ابن ماجه (٢٦٠)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٦١٥٨).
(٥) رواه الترمذي (٢٣٨٣) وابن ماجة (٢٥٦) وضعفه الشيخ الألباني.

الأخلاقي في الشخصية الإسلامية، فما من عبادة إلا ولها أثر أخلاقي في سلوكيات المسلم وعلاقاته مع الوسط الذي يعيش فيه:

فالصلاة: يقول الله تعالى: ﴿ ٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾ [العنكبوت:٤٥]، ويقول ﷺ: أرأيتم لو أن بباب أحدكم نهراً يغتسل منه كل يوم خمس مرات أيبقى من درنه (وسخه) شيء؟ قالوا: لا يبقى من درنه شيء، قال: فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا[1].

والصوم: يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ ﴾ [البقرة:١٨٣]، ويقول ﷺ: الصوم جنة[2]، أي وقاية، ويقول ﷺ: إذا أصبح أحدكم يوماً صائماً، فلا يرفث ولا يجهل فإن امرؤ شاتمه أو قاتله فليقل إني صائم[3].

والزكاة: يقول الله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [التوبة:١٠٣]، ويقول ﷺ: زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين[4].

والحج: يقول الله تعالى: ﴿ ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾ ﴾ [البقرة:١٩٧]، ويقول ﷺ: من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه[5]، ويقول ﷺ: العمرة إلى العمرة كفارة ما بينهما. والحج

---

(١) رواه مسلم (١٥٥٤).
(٢) رواه الترمذي (٢٦١٦) وقال: حسن صحيح.
(٣) رواه البخاري (١٧٩٥) ومسلم (٢٧٥٩).
(٤) رواه أبو داود (١٦١١) وابن ماجة (١٨٢٧) وحسنه الشيخ الألباني.
(٥) رواه البخاري (١٧٢٤).

المبرور ليس له جزاء إلا الجنة[1]، وقال النووي في شرحه: المبرور الذي لم يخالطه شيء من الإثم.

أن يكون ملتزماً بالفرائض والواجبات، محافظاً على المندوبات بحسب الاستطاعة، مجتنباً المحرمات، مبتعداً عن المكروهات بقدر الاستطاعة، فعليه حضور صلاة الجماعة قدر الاستطاعة، وإفشاء السلام، وذكر الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغيرها من شعائر الإسلام.

التجرد: وهو أن ينزه نفسه ومكانته الإعلامية من جعلها سلماً يتوصل بها إلى الأغراض الدنيوية من مال أو جاه أو سمعة، أو تقدمة على أقرانه، ويصون ذلك بالزهد في الدنيا، والطمع بالآخرة ؛ وقدوتنا في ذلك النبي ﷺ الذي لم يطلب على دعوته أجراً، يقول الله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَالَمِينَ ﴿٩٠﴾﴾ [الأنعام:٩٠] وتكرر على لسان الأنبياء قوله تعالى: ﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠٩﴾﴾ [الشعراء:١٠٩]، ويوم أن أراد زعماء قريش أن يساوموه على إيقاف دعوته ويبذلوا له ما يشاء من مال أو منصب أو جاه رفض قائلاً: (والله لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في شمالي لا أترك هذا الدين حتى يظهره الله أو أهلك دونه)[2].

وهدف النظرية الإعلامية الإسلامية من تحديد مبدأ التجرد هو أن تجعل التحمس للفكرة مرتبطاً بالإيمان الكامل بها، لا بما يجنيه الفرد من وراء دعوته من مال أو منصب أو جاه، فإذا قلَّ الأجر أو فقد المنصب أو الجاه امتنع عن بث دعوته وعدم الحرص على إقناع الناس بها[3].

---

(١) رواه البخاري (١٦٨٣)، ومسلم (١٣٤٨).

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٢٧٨ .

(٣) الإعلام الإسلامي الواقع والطموح... ص ٦٥.

والإسلام حينما يؤكد الإخلاص وترك الرياء والسمعة إنما ليطهر المؤسسات الإعلامية وشخصياتها من الآثار السلبية المتولدة عند عدم مراعاة ذلك كالتحاسد، والتعصب للرأي والهوى، والحقد ومحاولة الانتقاص من الآخرين وعدم الإذعان للحق والإصرار على الخطأ، والكيل بمكيالين في تغطية الأحداث وتقديم المواقف وعرض الآراء.

٢- حب الحق والتزام الصدق:

يعد حب الحق وإيثاره من الأصول الخلقية والأعمدة السلوكية، ينتج عنه أخلاق فاضلة وسلوكيات حسنة، وحب الباطل وإيثاره خلق ذميم ينتج عنه أخلاق رذيلة وسلوكيات شائنة، ولا يكون حب الحق خلقاً ما لم يتم الاعتراف به والإذعان له بعد ظهوره، فجحود الحق أو إنكاره وكراهيته انحراف خلقي أساسه اتباع الهوى والاغترار بالنفس. ولذا نجد الشريعة الإسلامية تؤكد على أتباعها حب الحق وحذرتهم من جحوده وكراهيته ولاسيما الإيمان بأن الله حق وأن الرسول حق، يقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ جِئْنَٰكُم بِٱلْحَقِّ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَٰرِهُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [الزخرف:٧٨].

﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِۦ جِنَّةٌۢ ۚ بَلْ جَآءَهُم بِٱلْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَٰرِهُونَ ﴿٧٠﴾﴾ [المؤمنون:٧٠].

التزام الصدق:

الصدق هو قول الحق أو مطابقة القول للاعتقاد وللواقع والحقيقة.

ولذا لا يكون الإنسان صادقاً إلا أن يجمع الصدق مع نفسه بأن يتكلم ما يعتقده ويؤمن به، والصدق مع الواقع بأن يطابق قوله الواقع والحقيقة التي يعلمها أو يحسها بجوارحه السليمة. وأي إخلال بهذين الشرطين يعد المتكلم كاذباً، فقد أنكر القرآن الكريم على المنافقين الذين قالوا حقاً ولكنه ليس موافقاً لما يضمرونه في أنفسهم أو يعتقدونه، يقول الله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۘ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴿١﴾﴾ [المنافقون:١]، فهم قالوا كلاماً حقا إلا أنهم كاذبون لأنهم قالوا كلاماً لا يعتقدونه، ولذا لا نجد شخصاً لا يؤمن

بالله ألا وهو يكذب يقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ [النحل:١٠٥]، وهكذا حال من يحرف كلام الله عن علم وقصد: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [آل عمران:٧٨]، وقال تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ ﴿٣٩﴾﴾ [النحل:٣٨-٣٩].

وقد أنزل الإسلام الصدق منزلة عظيمة حتى عده سبيلاً لكل خير وبر وطمأنينة، وأن خاتمة من يلتزمه الجنة يقول النبي ﷺ: عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر، والبر يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً[(١)]، ويقول ﷺ: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة، والكذب ريبة[(٢)]، بل عدَّ الكذب خيانة ولاسيما مع المقربين، وروي عنه ﷺ: كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً هو لك به مصدق وأنت به كاذب[(٣)].

بل إن الشريعة نفت عن أهل الإيمان الكذب مثلما نفت أن يكون من أخلاق الفطرة، سئل النبي ﷺ المؤمن يزني؟ قال: نعم، قالوا: المؤمن يسرق؟ قال: نعم، قالوا: المؤمن يكذب؟ قال: لا، وروي عنه ﷺ: يطبع المؤمن على الخلال كلها إلا الخيانة والكذب[(٤)].

ولم تقف الشريعة عند حث المسلمين على الصدق وإنما أوجبت عليهم مرافقة الصادقين والوقوف معهم، وما أكثر المواقف التي تواجه الإعلاميين حين يكون

---

(١) رواه مسلم (٦٨٠٥).
(٢) رواه الترمذي (٢٥١٨) وقال حسن صحيح.
(٣) رواه أبو داود (٤٩٧٣) وأحمد (٢٩/ ١٨٣) وضعفه الشيخ شعيب الأرنؤوط.
(٤) رواه أحمد (٣٦/ ٥٠٤) وضعفه الشيخ شعيب الأرنؤوط .

الصادق في موقف حرج يستلزم النصرة، يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾ [التوبة:١١٩].

التحذير من كتمان الحق وشهادة الزور:

أغلب الحقوق تضيع بسببهما، والباطل والفساد ينتشران بشيوعهما، هذا في العموم، أما في الدين فإنهما من أكبر الكبائر، يقول الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ۗ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ ٱلْأَنْعَٰمُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱجْتَنِبُواْ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴿٣٠﴾ حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِۦ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿٣١﴾﴾ [الحج:٣٠-٣١]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغْوِ مَرُّواْ كِرَامًا ﴿٧٢﴾﴾ [الفرقان:٧٢]، ويقول الله تعالى بشأن كتمان الشهادة: ﴿۞ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُواْ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ۖ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ ۗ وَلَا تَكْتُمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾﴾ [البقرة:٢٨٣]، ويقول ﷺ: ألا أنبئكم بأكبر الكبائر، ثلاثاً، الإشراك بالله وعقوق الوالدين، وشهادة الزور، أو قول الزور، وكان متكئاً فجلس، فما زال يكررها حتى قلنا: ليته يسكت[1]. وروى عنه ﷺ قوله: من شهد على مسلم شهادة، ليس لها بأهل، فليتبوأ مقعده من النار[2]، وروى الطبراني قوله ﷺ: من كتم شهادة إذا دعي إليها كان كمن شهد بالزور[3].

مخالفة القول العمل:

من مقتضيات حب الحق والتزام الصدق انسجام الظاهر مع الباطن، وأن يوافق العمل القول، وأن تترجم العقيدة والإيمان الصحيح إلى أعمال صالحة،

---

(١) رواه مسلم (٢٦٩).

(٢) رواه أحمد (١٦/ ٣٦٠) وضعفه الشيخ شعيب الأرنؤوط.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (٤١٦٧).

فالازدواجية في شخصية المسلم مرفوضة قد تصل به إلى أحد نوعي النفاق (الاعتقادي أو السلوكي)، إضافة إلى كونها من كبائر الذنوب وعظائم الموبقات يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝٣ ﴾ [الصف:٢-٣]، ويقول سبحانه مشنعاً عن الأخلاقيات السيئة لبني إسرائيل: ﴿ أَتَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبِرِّ وَتَنسَوۡنَ أَنفُسَكُمۡ وَأَنتُمۡ تَتۡلُونَ ٱلۡكِتَٰبَۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ۝٤٤ ﴾ [البقرة:٤٤]، قال البيضاوي: تقرير مع توبيخ وتعجيب.

يقول ﷺ: يؤتى بالرجل يوم القيامة، فيلقى في النار، فتندلق أقتاب بطنه (أحشاؤه)، فيدور بها كما يدور الحمار في الرحى، فيجتمع إليه أهل النار، فيقولون: يا فلان ! ما لك ؟ ألم تكن تأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر ؟ فيقول: بلى، كنت آمر بالمعروف ولا آتيه، وأنهى عن المنكر وآتيه[١].

ويحذر ﷺ الخطباء والوعاظ والدعاة والإعلاميين من عاقبة الوقوع في مناقضة الأعمال للأقوال، لما روي عنه ﷺ: أتيت ليلة أسري بي على قوم تقرض شفاههم بمقاريض من نار، فقلت من هؤلاء يا جبريل ؟ فقال: خطباء أمتك الذين يقولون ما لا يفعلون، ويقرؤون كتاب الله ولا يعملون به[٢].

ويقول ﷺ: إن ناساً من أهل الجنة ينطلقون إلى أناس من أهل النار، فيقولون: بم دخلتم النار ؟ فوالله ما دخلنا الجنة إلا بما تعلمنا منكم، فيقولون: إنا كنا نقول ولا نفعل[٣]، ويشبه النبي ﷺ حال هؤلاء بالمصباح الزيتي بقوله ﷺ: الذي يعلم الناس الخير، وينسى نفسه كمثل السراج يضيء للناس، ويحرق نفسه[٤].

---

(١) رواه البخاري (٣٠٩٤) ومسلم (٧٦٧٤).
(٢) رواه البيهقي وابن حبان (٥٣) وصححه الشيخ شعيب الأرنؤوط
(٣) رواه الطبراني في الكبير (٤٠٥).
(٤) رواه الطبراني بسند حسن (١٦٨١) .

وينبغي قول الحق والصدق في المجاملات والألقاب، ولذا يحذر الإسلام من تعظيم الفاسق والمنافق والعصاة، وإسباغ الألقاب العظيمة والكبيرة عليهم، لقوله ﷺ: لا تقولوا للمنافق: سيد، فإنه إن يكن سيداً، فقد أسخطتم ربكم عز وجل[1]، كما حذر النبي ﷺ من الكذب لأجل إضحاك الناس، يقول ﷺ: ويل لمن يحدث فيكذب ليضحك به القوم، ويل له، ويل له[2].

ضرورة التثبت :

ومما حذرت منه الشريعة وعدته كذباً وإثماً أن يتحدث الإنسان بكل ما يسمع من أحاديث وأخبار دون تحرير لها ولا تنقيح، لأنه من غير تثبت يعمل على نشر الأكاذيب والإشاعات، يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦﴾ [الحجرات:٦]، وفي قراءة صحيحة فتثبتوا،: يقول ﷺ: كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع، وفي رواية: كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما يسمع[3].

ويتعاظم أمر التثبت في نقل النصوص الشرعية ولاسيما ما ينسب إلى الله تعالى وإلى الرسول ﷺ، والتحذير من الكذب على الله ورسوله، فهو أشنع الكذب ولأنه افتراء في دين الله، يقول الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلۡإِبِلِ ٱثۡنَيۡنِ وَمِنَ ٱلۡبَقَرِ ٱثۡنَيۡنِۗ قُلۡ ءَآلذَّكَرَيۡنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ أَمَّا ٱشۡتَمَلَتۡ عَلَيۡهِ أَرۡحَامُ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۖ أَمۡ كُنتُمۡ شُهَدَآءَ إِذۡ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَاۚ فَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبٗا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيۡرِ عِلۡمٍۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٤٤﴾ [الأنعام:١٤٤]، وقوله تعالى: ﴿وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوۡ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمۡ يُوحَ إِلَيۡهِ شَيۡءٞ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثۡلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۗ وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِي غَمَرَٰتِ ٱلۡمَوۡتِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيۡدِيهِمۡ أَخۡرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُۖ ٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَوۡنَ عَذَابَ ٱلۡهُونِ بِمَا كُنتُمۡ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ

(١) رواه أبو داود (٤٩٧٩) وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٧٤٠٥) .
(٢) رواه أحمد (٣٣/ ٢٤٨) والترمذي (٢٣١٥) وحسنه الشيخ الألباني وشعيب الأرنؤوط.
(٣) رواه مسلم (٧).

وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَـٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾ ﴾ [الأنعام:٩٣]، ويقول ﷺ: من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار[١]، وقوله ﷺ: من حدث بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين[٢]، ولذا فالحذر من رواية الأحاديث الموضوعة والمكذوبة والواهية، وكذا رواية حديث ولم يتوثق من مظانه، ومخارجه ودرجته.

ذو الوجهين:

ومما حذر الإسلام منه ذو الوجهين، فالمسلم في الواقع جريء صريح غير متلون ولا مداهن ولا متذبذب ذو وجهين يأتي هذا بوجه وهذا بوجه، يوقع بين الناس والزملاء الفتنة، ويشعل شرارة المنازعات، ويصعد المواقف بينهم بما لا تحمد عقباه، يقول الله في حق هؤلاء: ﴿ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَـٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَـٰٓؤُلَآءِ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾ ﴾ [النساء:١٤٣]، وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَـٰطِينِهِمْ قَالُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾ ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَـٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَـٰرَتُهُمْ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ ﴿١٦﴾ ﴾ [البقرة:١٤-١٦]، ويقول ﷺ: وتجدون شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه[٣]، يقول النووي: بأنه الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها، فيظهر لها أنه منها ومخالف لضدها، وصنيعه نفاق ومحض كذب وخداع، وتحيل على الاطلاع على أسرار الطائفتين، وهي مداهنة محرمة، فأما من يقصد بذلك الإصلاح بين الطائفتين فهو محمود. وعاقبة ذي الوجهين عاقبة سوء لقوله ﷺ: من كان له وجهان في الدنيا، كان له يوم القيامة لسانان من نار[٤].

---

(١) رواه البخاري (٥٨٤٤) ومسلم (٤).

(٢) رواه مسلم (١).

(٣) رواه البخاري (٣٣٠٤) ومسلم (٦٦١٥).

(٤) رواه أبو داود (٤٨٧٥) وقال الشيخ الألباني صحيح.

لذا على الإعلامي أن يكون صادقاً فيما يذيع من أخبار ومع من يتعامل معهم، وكما هو معلوم أنَّ رصيد الإعلامي صدقه، وأن شرر كذبه يبلغ الآفاق.

٣- الأمانة:

الأمانة أصل معتبر من أصول الأخلاق والسلوك، ثابت في النفس يعف به الإنسان عما ليس له به حق، وإن تهيأت الظروف لأخذه، ويجتهد به أن يؤدي ما عليه أو لديه من حق للآخرين، وأن يحافظ على ما استؤمن عليه من حقوق الآخرين، ولا يفرط بها أو يتهاون بشأنها.

ومما تقدم آنفاً نجد أن الأمانة يتعدى أثرها إلى الآخرين، ومن هنا يتعاظم أمرها، ويشتد خطر التهاون بها ؛ يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ ﴾ [الأحزاب:٧٢]، وهي من أخلاق رسل الله من ملائكة وبشر، يقول الله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾ وَإِنَّهُۥ لَفِى زُبُرِ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٩٦﴾ ﴾ [الشعراء:١٩٢-١٩٤]، وقوله تعالى واصفاً أنبيائه ورسله: ﴿ إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٦٢﴾ ﴾ [الشعراء:١٦٢]، ﴿ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦٧﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٦٨﴾ ﴾ [الأعراف:٦٧-٦٨]، وجعلها النبي ﷺ من صفات المؤمنين ولا يكون من دونها مؤمناً، يقول ﷺ: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم[(١)]، ويقول ﷺ: والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قيل: من يا رسول الله ؟ قال: من لا يأمن جاره بوائقه[(٢)] (أي غوائله وخياناته وشروره)، ويقول ﷺ: لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له[(٣)].

---

(١) رواه الترمذي (٢٦٢٧) وقال حديث حسن صحيح.

(٢) رواه البخاري (٥٦٧٠).

(٣) رواه أحمد (١٩/ ٣٧٦) وحسنه الشيخ شعيب الأرنؤوط.

وفي المقابل حذر الإسلام اتباعه من الخيانة: يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾ [الأنفال:٢٧]، ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوۡمٍ خِيَانَةٗ فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡخَآئِنِينَ ﴿٥٨﴾ ﴾ [الأنفال:٥٨]، ويقول ﷺ: آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان، وان صام وصلى وزعم أنه مسلم[(١)].

تولية الأكفاء :

ومن صور الأمانة تولية الأكفاء فلا يولى في الوظائف والمهمات والإيفادات إلا الأكفاء والمتفوقين، ولا يعدل عن الأصلح إلى من دونه، فتلك أمانة واجبة في التولية أو التوظيف يقول ﷺ: من يستعمل رجلاً من عصابة – أي جماعة- وفيهم من هو أرضى لله منه، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين[(٢)]، ومن دلالاته أن الوالي المسؤول يرتكب خيانة كبيرة في حق أمته إذا وظف الأدنى رتبة أو الأقل خبرة أو كفاءة، وترك الأجدر والأكفأ والأحق بالوظيفة أو المهمة، ولو كان قريباً أو صديقاً، أو من قبيلته أو عشيرته، أو تملقاً لمن هو أعلى منه رتبة أو درجة أو وظيفة، وروي عن يزيد بن أبي سفيان قال: قال لي أبو بكر الصديق ﷺ، حين بعثني إلى الشام: يا يزيد إن لك قرابة، عسيت أن تؤثرهم بالإمارة، وذلك أكثر ما أخاف عليك بعدما قال رسول الله ﷺ: من ولي من أمر المسلمين شيئاً، فأمَّر عليهم أحداً محاباة، فعليه لعنة الله، لا يقبل الله منه صرفاً وعدلاً (أي فرضاً ولا نفلاً) حتى يدخله جهنم[(٣)].

اجتناب الرشوة والغش:

ومن الخيانة والإخلال بالأمانة تقديم الرشوة أو قبولها في المؤسسة الإعلامية سواء في التوظيف أو نشر الموضوعات أو تغيير الحقائق والوقائع أو للنيل من

---

(١) رواه مسلم (٢٢٠).

(٢) رواه الحاكم (٧٠٢٢) وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٣) رواه أحمد (١/ ٢٠٢) وضعفه الشيخ شعيب الأرنؤوط.

الآخرين، يقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾ [البقرة:١٨٨]، وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي[١]، وفي رواية أحمد والرائش، فمقدم الرشوة وقابلها والوسيط بينهما مطرودون من رحمة الله، ومنبوذون عن المسلمين. بل إن مصيرهم إلى جهنم لما روي عن النبي ﷺ: الراشي والمرتشي في النار[٢]، وعن ابن مسعود ﷺ قال: الرشوة في الحكم كفر، وهي بين الناس سحت[٣]. وروي عنه ﷺ في بيان لأثر الرشوة في المجتمع وما تخلفه من مشاكل واضطرابات وقلاقل لما روي عنه ﷺ قوله: ما من قوم يظهر فيهم الربا إلا أخذوا بالسنة، وما من قوم يظهر فيهم الرشا إلا أخذوا بالرعب[٤].

ويقول ﷺ: اشفعوا تؤجروا، ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء[٥]، ويحذر ﷺ من أخذ الهدايا على ذلك لقوله: من شفع شفاعة لأحد، فأهدى له هدية عليها، فقبلها، فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الكبائر[٦].

وحذر من الغش لأنه خيانة، وهو أنواع كثيرة وصور شتى، ترجع معظمها إلى المخادعة بإظهار شيء وإخفاء خلافه في باطنه، سواء في الأقوال أو المواقف أو المعاملة ولا سيما في الأخذ والعطاء، يقول ﷺ: من حمل السلاح علينا فليس منا، ومن غشنا فليس منا[٧].

---

(١) رواه أبو داود (٣٥٨٢) والترمذي (١٣٣٦) وقال: حسن صحيح.
(٢) رواه الطبراني بسند رجاله ثقات (٢٠٢٦).
(٣) رواه الطبراني بسند صحيح (٩١٠٠).
(٤) رواه أحمد (٢٩/ ٣٥٦) وضعفه الشيخ شعيب الأرنؤوط.
(٥) رواه البخاري (١٣٦٥).
(٦) رواه أبو داود (٣٥٤٣) وحسنه الشيخ الألباني.
(٧) رواه مسلم (٢٩٤).

إتقان العمل أمانة :

ومن الأمانة إتقان العمل الموكل إلى الإنسان، يقول رسول الله ﷺ: إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه[1].

التنصت خيانة :

ومن الخيانة الاستماع إلى أحاديث الآخرين دون علمهم أو رضاهم، والتجسس عليهم وتتبع عثراتهم، لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾ [الحجرات:١٢] ولقوله ﷺ: من استمع إلى حديث قوم، وهم له كارهون، صب في آذنيه الآنك (الرصاص المذاب) يوم القيامة[2].

الوفاء بالوعود والعهود أمانة:

ومن الأمانة الوفاء بالعهد والالتزام بالعقد والقيام بالوعد، فهو دليل على احترام المعاهدات والاتفاقيات مع الآخرين والوعود والعقود المبرمة، والالتزام بالكلام المتفق عليه، وتوافر الثقة فيمن يقطع على نفسه عهداً، يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾﴾ [الإسراء:٣٤]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾﴾ [المائدة:١]، ويقول ﷺ: إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر لواء، فقيل: هذه غدرة فلان بن فلان[3]، ويقول ﷺ: لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له[4]، بل إن

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٥٣١٣).
(٢) رواه البخاري (٦٦٣٥).
(٣) رواه مسلم (٤٦٢٧).
(٤) رواه أحمد (٢/ ٣٣) وحسنه الشيخ شعيب الأرنؤوط.

للغدر عواقب اجتماعية وخيمة أساسها الاضطراب والتنازع والأحداث الدموية بسببه، يقول ﷺ: ما نقض قوم العهد إلا كان القتل بينهم[1].

اتخاذ البطانة الصالحة:

من الأمانة أن يوسد الأمر إلى أهله واتخاذ البطانة الصالحة، يقول ﷺ إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة، قال: كيف أضاعتها؟ قال: إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة[2]. والإنسان المسؤول عادة بحاجة إلى أعوان يوسد إليهم بعض أموره ويعاونونه في شؤونه العامة وعلى إتمام أعماله، ويشيرون عليه بما هو أصلح وأنفع، وهم يعرفون بالبطانة، وهنا تكمن الأمانة.

والإعلامي في مؤسسته إما أن يكون في موقع القيادة فيكون من الذين بحاجة إلى البطانة أو يكون هو بطانة لقادته أو لمن هم أعلى درجة منه، فالمسؤولية الأخلاقية توجب عليه أن يتصف بالأوصاف التي حددها رسول الله ﷺ بقوله: إذا أراد الله بالأمير خيراً، جعل له وزير صدق، إن نسي ذكره، وإن ذكر أعانه، وإذا أراد الله به غير ذلك، جعل له وزير سوء، إن نسي لم يذكره، وإن ذكر لم يعنه[3]، بل إن الأنبياء ومن يخلفهم لهم بطانتان: بطانة صالحة حسنة، وبطانة فاسدة، أخرج البخاري في صحيحه[4] قوله ﷺ: ما بعث الله من نبي، ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، والمعصوم: من عصم الله. ولكن نبينا ﷺ عصمه الله من كل سوء وحفظه من كل باطل، وسلمه من كل مكروه، لأن المعصوم من عصم الله تعالى.

---

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٣٣١٢).
(٢) رواه البخاري (٥٩).
(٣) رواه أبو داود (٢٩٣٤) والنسائي (٤٢٠٤) وحسنه الشيخ الألباني.
(٤) الحديث (٦٧٧٣).

والمؤسسة الإعلامية الناجحة والموفقة هي التي بعد توفيق الله يكون نجاحها بفضل القيادة الإعلامية الرشيدة وأهل المشورة فيها إذا التزموا المسؤولية الأخلاقية.

وإلا فإن انحدار المؤسسات الإعلامية عادة يكون بسبب تقصير قادتها أو أعوانهم، أو بسبب الجهل وسوء الرأي وضعف التوجيه أو الانهماك في الملذات والأهواء والشهوات.

ولذا يحذر النبي ﷺ أمته من ضياع الأمانة وفقدها، يقول ﷺ: أول ما تفتقدون من دينكم الأمانة[1]، وبين ﷺ أنها ستصبح عملة نادرة بين الناس، روى الإمام مسلم[2] عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ: أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال، ثم نزل القرآن، فعلموا من القرآن، وعلموا من السنة، ثم حدثنا عن رفع الأمانة، فقال: ينام الرجل النومة، فتقبض الأمانة من قلبه، فيظل أثرها مثل الوكت، ثم ينام الرجل النومة، فتقبض الأمانة من قلبه، فيظل أثرها مثل المَجْلِ كجمر دحرجته على رجلك فنفط، فتراه منتبراً وليس فيه شيء، ثم أخذ حصاة فدحرجها على رجله، فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد أحد يؤدي الأمانة حتى يقال إن في بني فلان رجلاً أميناً، حتى يقال للرجل ما أظرفه، ما أعقله، وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان.

٤- العدل والإنصاف:

العدل هو إعطاء كل ذي حق حقه من دون زيادة أو نقصان، أو المساواة بين التصرف وما يقتضيه الحق بلا زيادة أو نقصان، فهذا هو القسط الذي أمر الله تعالى عباده بالقيام به وهو الميزان الذي أنزله الله تعالى مع كتبه وعند إرسال رسله: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ وَٱلْمِيزَانَ ۗ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ قَرِيبٌ ﴿١٧﴾﴾ [الشورى:١٧]، ﴿لَقَدْ

(١) رواه الطبراني في الكبير (٨٦٩٩).
(٢) الحديث (٣٨٤).

أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ ۚ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾ ﴾ [الحديد:٢٥]، ولعظيم أمر العدل أمر به عباده جميعاً: ﴿ ۞ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ ﴾ [النساء:٥٨]، ﴿ ۞ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [النحل:٩٠] .

والإنصاف أن يلتزم بالعدل والميزان القسط مهما كانت الظروف والأحوال ومهما كان الأطراف أقرباء أم خصوم، يقول الله تعالى: ﴿ ۞ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا ۚ وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾ ﴾ [النساء:١٣٥]، وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [المائدة:٨]. والمراد بشنآن قوم: بغضهم، ولا يخلو إعلامي أو مؤسسة إعلامية بسبب طبيعة عملهم من وجود مواقف أغضبته من الأخرين فلا تحول بينه وبين إنصافهم، أو على الأقل عدم ظلمهم.

الظلم ظلمات:

الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه الشرعي، وهو من أشنع الخصال التي يرتكبها الإنسان، لأنه اعتداء على الحقوق، وتدمير للقيم الإنسانية، ومفسدة شديدة التأثير على الكيان الإنساني برمته، وتأثيراته التدميرية شديدة على صاحبه والمجتمع والتاريخ، بسبب المساس بمبدأ الحق والعدل الذي يحيي النفوس، وإلحاق الضرر المعنوي والمادي بالآخرين ولاسيما الضعفاء والعجزة والمغلوبين، إضافة إلى معاداة الله ومخالفة أوامره ونواهيه، ولذلك شدد الله تعالى على تحريمه وبيان عاقبة أصحابه: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ۚ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ ﴿٤٢﴾

﴿مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ ﴿٤٣﴾﴾ [إبراهيم:٤٢-٤٣]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾ [الشورى:٤٢]، وما يرويه النبي ﷺ عن ربه عز وجل في الحديث القدسي: يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا[١]، وقوله ﷺ: اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة[٢]، وإن رسول الله ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن فقال: اتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب[٣]. وقال ﷺ: ثلاثة لا ترد دعوتهم: الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم، يرفعها الله فوق الغمام، ويفتح لها أبواب السماء، ويقول الرب: وعزتي لأنصرنك ولو بعد حين[٤]. ومهما كان دين المظلوم ومذهبه لما روي عنه ﷺ: دعوة المظلوم، وإن كان كافراً ليس دونها حجاب[٥].

كما حذرت الشريعة الإسلامية من إعانة الظالمين والرضا بأعمالهم أو الثناء عليهم، لما روي عن النبي ﷺ: من أعان ظالماً بباطل ليدحض به حقاً، فقد برئ من ذمة الله وذمة رسوله[٦]، وقوله: من مشى مع ظالم ليعينه، وهو يعلم أنه ظالم، فقد خرج من الإسلام[٧]، فمن ساعد ظالماً في ظلمه وبطلانه، ليبطل حقاً أو يضيع حقوقاً، فقد خلا من عهد الله وأمانته وأمانة رسوله، فكان كشاهد زور وذلك هو الخسران المبين.

---

(١) رواه مسلم (٦٧٣٧).
(٢) رواه مسلم (٦٧٤١).
(٣) رواه البخاري (٢٣١٦) ومسلم (١٣٠).
(٤) رواه ابن ماجة (١٧٥٢) والترمذي (٣٥٩٨) وقال: حديث حسن.
(٥) رواه أحمد (٢/ ٢٢) وضعفه الشيخ شعيب الأرنؤوط.
(٦) رواه الطبراني في الكبير (٢٢٤).
(٧) رواه الطبراني في الكبير (٦١٩).

ولم تكتف الشريعة بالتحذير من ارتكاب الظلم وإنما شددت على من لا ينصر المظلومين ولاسيما إن كان قادراً على ذلك، وهذا هو الجانب الإيجابي من الأخلاق الإسلامية: يقول ﷺ: المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره[1]، ويقول ﷺ: انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً، فقال رجل: يا رسول الله: انصره إذا كان مظلوماً، أفرأيت إن كان ظالماً كيف أنصره ؟ قال: تحجزه أو تمنعه عن الظلم فإن ذلك نصره[2].

مواجهة الظالمين :

ومن الجوانب الإيجابية قول الحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمام الظلمة وأهل الجور والطغيان: يروى عنه ﷺ قوله: إذا رأيت أمتي تهاب أن تقول للظالم: يا ظالم، فقد تودع منهم[3] (أي: قطع منهم العون الإلهي والتأييد الرباني على صلاح الحال).

ويقول ﷺ: إذا عملت الخطيئة في الأرض، كان من شهدها وكرهها، وفي رواية فأنكرها كان كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيها، كان كمن شهدها[4].

عن أبي ذر ﷺ: قال: أوصاني خليلي ﷺ بخصال من الخير، أوصاني ألا أخاف في الله لومة لائم، وأن أقول الحق وإن كان مرا[5].

المجاملة في الباطل:

على المؤمن دائماً أن يكون مع الله تعالى وهو الحق وكل ما يأمر به أو ينهى وكل أحكامه وتشريعاته حق ومصلحة وخير، ولا يجوز المجاملة في الباطل، إنما المجاملة

---

(١) رواه مسلم (٦٧٠٦) .
(٢) رواه البخاري (٦٥٥٢).
(٣) رواه أحمد (١١/ ٣٩٤) وضعفه الشيخ شعيب الأرنؤوط.
(٤) رواه أبو داود (٤٣٤٧) وحسنه الشيخ الألباني.
(٥) رواه ابن حبان (٤٤٩) وصححه الشيخ شعيب الأرنؤوط.

في الحق وليس للإعلامي ولغيره أن يرضي الناس ويسايرهم في أهوائهم فيما يسخط الله تعالى، لأن ميزان المسلم هو إعلاء كلمة الله وكلمة الحق على الدوام وإبطال الباطل ومحاربته على الدوام، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا وَرَضُوا۟ بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱطْمَأَنُّوا۟ بِهَا وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنْ ءَايَٰتِنَا غَٰفِلُونَ ﴿٧﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٨﴾﴾ [يونس:٧-٨].

ويقول ﷺ: من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله، وكله الله إلى الناس[١]، ويقول ﷺ: من أسخط الله في رضا الناس، سخط الله عليه، وأسخط عليه من أرضاه في سخطه، ومن أرضى الله في سخط الناس رضيَ اللهُ عنه، وأرضَى عنه مَن أسخطه في رضاه، حتى يزينه ويزين قوله وعمله في عينه[٢]، ويروي الحاكم قوله ﷺ: من أرضى سلطاناً بما يسخط ربه، خرج من دين الله[٣]. ويروي الطبراني[٤] قوله ﷺ: من تحبب إلى الناس بما يحبونه، وبارز الله تعالى، لقي الله تعالى يوم القيامة وهو عليه غضبان. أي إن المجاملة في الحق والطريق السوي تخدم الهدفين: إرضاء الله وإرضاء الناس، والمجاملة في الباطل أو فيما يغضب الله عز وجل ترضي الناس مؤقتاً، ولكنها تغضب الله تعالى في الحقيقة والواقع، والغضب الإلهي ينذر بالخسران والدمار ومتابعة الأخطار ثم تخلي الناس عن الظالم ومن يعينه أو يجامله.

٥- الصبر:

الدنيا دار ابتلاء واختبار وتمحيص، فلا تدوم على حال واحدة من الشدة والعسر أو السعة واليسر، وإنما تتغير الأحوال بمشيئة الله وإحسانه وحكمته، فعلى

---

(١) رواه الترمذي (٢٤١٤) وصححه الشيخ الألباني.
(٢) رواه الطبراني في الكبير(١١٦٩٦).
(٣) رواه الحاكم (٧٠٧١).
(٤) في الكبير (٤٩٩).

المؤمن الشكر عند النعماء والرخاء، وعليه الصبر عند البلاء والشدة واللأواء، حتى يأتي الله بالفرج.

والصبر فضيلة عظيمة يحقق للإنسان السلامة والعافية والطمأنينة ويدفع عنه القلق والاضطراب، وإذا لم يصبر الإنسان على الشدة وقع في مشكلات عديدة ولا جدوى له إلا بالعودة إلى الصبر وحمد الله على ما قدر، يقول الله تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾ ﴾ [البقرة:١٥٥-١٥٧]، ﴿ إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُواْ بِهَا ۖ وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾ ﴾ [آل عمران:١٢٠]، والصبر قوة وإرادة وعزيمة، قال الله تعالى: ﴿ ۞ لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾ ﴾ [آل عمران:١٨٦] ١٨٦.

وهو زاد الدعاة والإعلاميين في أدائهم لمهمتهم، التي خلفوا فيها الأنبياء في الدعوة والتبليغ والإعلام. يقول الله تعالى على لسان أنبيائه: ﴿ وَمَا لَنَآ أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنَا سُبُلَنَا ۚ وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَىٰ مَآ ءَاذَيْتُمُونَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴿١٢﴾ ﴾ [إبراهيم:١٢]، ويقول على لسان لقمان: ﴿ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٧﴾ ﴾ [لقمان:١٧].

وسئل رسول الله ﷺ: أي الناس أشد ابتلاء ؟ قال: الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان في دينه صلابة اشتد بلاؤه، وإن كان في دينه رقة ابتلاه الله على حسب دينه، فما يبرح البلاء بالعبد حتى يمشي على الأرض وما عليه خطيئة[1].

(١) رواه الترمذي (٢٩٨) وقال: حسن صحيح.

والإعلامي يتزود من الصبر لطبيعة عمله المحفوف بالأزمات والمشاكل والصعوبات والمغريات والفتن، مثلما تزود منه نبي الله يوسف في محنته فكان الجزاء الإلهي: ﴿قَالُوٓاْ أَءِنَّكَ لَأَنتَ يُوسُفُۖ قَالَ أَنَا۠ يُوسُفُ وَهَٰذَآ أَخِيۖ قَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡنَآۖ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٩٠﴾ [يوسف:٩٠].

ويقول ﷺ: عجباً لأمر المؤمن إن أمره له كله خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر، فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر، فكان خيراً له[١]، والصبر يولد الأمن والأمان والهداية، يقول ﷺ: من أُعطي فشكر، وأُبتلي فصبر، وظَلم فاستغفر، وظُلم فغفر، ثم سكت، قالوا: يا رسول الله ما له؟ قال: أولئك لهم الأمن وهم مهتدون[٢].

ويقول ﷺ: إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله تعالى إذا أحب قوماً ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط[٣].

والصبر جزاؤه تكفير الخطايا، يقول ﷺ: ما يصيب المؤمن من نصب (تعب وشدة) ولا وصب (مرض)، ولا همّ ولا حزن، ولا أذى ولا غمّ، حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه[٤].

الرفق والحلم:

ومن الصبر كبح جماح النفس والسيطرة على الغضب بالتزام خلق الرفق في الأمور كلها، والتأني في التصرفات، والحِلْم من دون استعجال في الحكم على الأشخاص أو الأشياء .

---

(١) رواه مسلم (٧٦٩٢).
(٢) رواه الطبراني في الكبير (٦٦١٣) .
(٣) رواه الترمذي (٢٣٩٦) وابن ماجة (٤٠٣١) وصححه الشيخ الألباني .
(٤) رواه البخاري (٥٣١٨) .

يقول الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾ [آل عمران:١٣٤].

ويقول ﷺ:

• إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله، وفي رواية: ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على سواه[١]، قال النووي: أي يثيب عليه ما لا يثيب على غيره.

• إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه[٢].

• من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من الخير، ومن حرم حظه من الرفق، فقد حرم حظه من الخير[٣].

• عن عائشة رضي الله عنها: قالت: ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين قط إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإن كان ثم إثم كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه، في شيء قط إلا أن تنتهك حرمة الله، فينتقم لله تعالى[٤].

والتأني من الأخلاق الكريمة في معالجة الأمور، لقوله ﷺ للأشج: إن فيك لخصلتين يحبهما الله ورسوله: الحلم والأناة[٥].

والحِلم من مقومات أخلاق الدعاة والإعلاميين الذين يرومون بناء المجتمع بل الأمة، يروى عنه ﷺ: ألا أخبركم بأفضل أخلاق أهل الدنيا والآخرة، تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك[٦].

---

(١) رواه مسلم (٦٧٦٦).
(٢) رواه مسلم (٦٧٦٧).
(٣) رواه الترمذي (٢٠١٣) وقال حسن صحيح.
(٤) رواه البخاري (٣٣٦٧) ومسلم (٦١٩٠).
(٥) رواه مسلم (١٢٦).
(٦) رواه أحمد والحاكم عن عقبة (٧٢٨٥) والبيهقي عن علي (٢٠٨٨٠).

ولطالما حض النبي ﷺ على عدم الغضب فقد جاء رجل إلى النبي وقال: أوصني: قال: لا تغضب، فردد مراراً، قال: لا تغضب[1]، وضبط النفس عند الغضب وبعد الغضب موجب لدخول الجنة، قال رجل لرسول الله ﷺ: دلني على عمل يدخلني الجنة ؟ قال رسول الله: لا تغضب ولك الجنة[2]، وقوله ﷺ: ليس الشديد بالصُّرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب[3]، ويقول ﷺ: من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه، دعاه الله سبحانه على رؤوس الخلائق، حتى يخيره من الحور العين ما شاء[4]، ويقول ﷺ: ما من جرعة أعظم عند الله من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله[5].

٦- التواضع:

خلق رفيع وثمرة من ثمرات المعرفة بالله وبالنفس،وعمود من أعمدة البناء الأخلاقي ولاسيما لمن هم في موقع المسؤولية أو التأثير الجماهيري كالقادة والعلماء والدعاة والإعلاميين، وكلما كان الإنسان متواضعاً غير مترفع ولا متعال على الآخرين، كان محبوباً قريباً من الناس، ومحققاً لنفسه فضيلة الانسجام مع النفس ومع المجتمع، وكان قريباً من رضوان الله وطاعته وظله، ويبارك الله له في عمره وعمله وسمعته، ويمده الله بعنايته ويحيطه برعايته، ويشعر بالسعادة والسيادة والرفعة والقبول.

والمراد بالتواضع هو لين الجانب والبشاشة وحسن المعاملة وخفض الجناح وعدم الاغترار بالنفس والحديث عنها أمام الآخرين، يقول النبي ﷺ: إنَّ الله أوحى

---

(١) رواه البخاري (٥٧٦٥).
(٢) رواه الطبراني في الأوسط (٢٣٥٣) وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٧٣٧٤).
(٣) رواه البخاري (٥٧٦٣) ومسلم (٦٨٠٩).
(٤) رواه أبو داود (٤٧٧٩) وابن ماجه (٤١٨٦) وحسنه الشيخ الألباني.
(٥) رواه ابن ماجة (٤١٨٩) وصححه الشيخ الألباني.

إليَّ أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد[1]، ويقول ﷺ: ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله[2]، ولما سئل الحسن البصري رحمه الله عن التواضع قال: يخرج من بيته فلا يلقى مسلماً إلا ظن أنه خير منه[3]. فعلى الإعلامي أن ينتبه إلى حديثه وإلى تصرفاته في أثناء ممارسته لوظيفته الإعلامية من أن يدخلهما الكبر وحب العظمة والغرور والعجب بالنفس، ولذا بين الله عاقبة المتكبرين: ﴿ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ سُلۡطَٰنٍ أَتَىٰهُمۡ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْۚ كَذَٰلِكَ يَطۡبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلۡبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴿٣٥﴾ ﴾ [غافر:٣٥]، ﴿ ٱدۡخُلُوٓاْ أَبۡوَٰبَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَاۖ فَبِئۡسَ مَثۡوَى ٱلۡمُتَكَبِّرِينَ ﴿٧٦﴾ ﴾ [غافر:٧٦]، ويقول ﷺ: من تعظم في نفسه واختال في مشيته لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان[4]، والمتكبرون مبعدون عن مجلس النبي ﷺ في الآخرة لقوله ﷺ: إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً، وإن من أبغضكم إلي وأبعدكم مني مجلساً يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون، قالوا: يا رسول الله، قد علمنا الثرثارين والمتشدقين، فما المتفيهقون ؟ قال: المتكبرون[5]، وحذر سبحانه من منازعته سبحانه في العظمة والكبرياء، لقوله ﷺ: يقول الله تعالى: العز إزاره، والكبرياء رداؤه، فمن ينازعني عذبته[6]، وفي الصحيحين[7] قوله ﷺ: ألا أخبركم بأهل النار ؟ كل عتل جواظ مستكبر، أي كل غليظ جاف، وضخم مختال في مشيته، فظ شديد الخصومة، ويقول ﷺ: لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر، فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً، ونعله

---

(١) رواه مسلم (٧٣٨٩).
(٢) رواه مسلم (٧٦٥٧).
(٣) الإعلام الإسلامي الواقع والطموح ص ٣١.
(٤) رواه أحمد (١٠/ ٢٠٠) وقال الشيخ شعيب: رجاله ثقات.
(٥) رواه الترمذي (٢٠١٨) وصححه الشيخ الألباني.
(٦) رواه مسلم (٦٨٤٦).
(٧) البخاري (٥٧٢٣) ومسلم (٧٣٦٦).

حسنة، ؟ قال: إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس[1]، أي دفع الحق ورده، واحتقار الناس وازدراؤهم، وفي الصحيحين قوله ﷺ: من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة[2].

ومن التواضع سماحة النفس ولين الجانب وخفض الجناح لإخوانه، يقول ﷺ: رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، سمحاً إذا اشترى، سمحاً إذا قضى، سمحاً إذا اقتضى[3]، ويقول ﷺ: المؤمنون هينون لينون كالجمل الأنف، إن قِيد انقاد، وإن أُنيخ على صخرة استناخ[4]، والجمل الآنف هو الذلول السهل الذي يطيع صاحبه ولا يعصيه، فهو يأنف من الزجر والضرب، ولا يحوج صاحبه إليهما ولا إلى أحدهما، ويقول ﷺ: ألا أخبركم بمن يحرم على النار وبمن تحرم النار عليه ؟ على كل هين لين قريب سهل[5]، فالنفس السمحة كالأرض الطيبة الهينة المستوية، فهي لكل ما يراد منها من خير صالحة، إن أردت عبورها هانت، وإن أردت حرثها وزراعتها لانت، وإن أردت البناء عليها سهلت، وإن شئت النوم عليها تمهدت.

٧- الرحمة:

أصل عظيم من الأصول الخلقية يلقي بظلاله على كثير من سلوكيات الإنسان، فهي رقة في القلب تدفع صاحبها إلى مشاركة الآخرين في آلامهم ومسراتهم وهمومهم والشعور بمثل مشاعرهم والاهتمام بأمرهم. إنها منبع كريم يفيض بالعطاء، ولذا اشتقت منها صفتين من صفات الله تعالى الرحمن الرحيم، بل هو أرحم الراحمين، ﴿وَقُل رَّبِّ ٱغۡفِرۡ وَٱرۡحَمۡ وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١١٨﴾﴾ [المؤمنون:١١٨]، ﴿وَرَبُّكَ ٱلۡغَفُورُ ذُو ٱلرَّحۡمَةِۖ لَوۡ يُؤَاخِذُهُم بِمَا كَسَبُواْ لَعَجَّلَ لَهُمُ ٱلۡعَذَابَۚ بَل لَّهُم مَّوۡعِدٞ لَّن يَجِدُواْ مِن دُونِهِۦ

(١) رواه مسلم (٢٧٥).
(٢) البخاري (٣٤٦٥) ومسلم (٥٥٧٤).
(٣) رواه البخاري (١٩٧٠).
(٤) شرح السنّة للبغوي ١٣/ ٨٦ برقم (٣٥٠٥).
(٥) رواه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان (١١٢٥٢).

مَوْبِلًا ﴿٥٨﴾ ﴾ [الكهف:٥٨]، ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ ﴾ [الأنعام:١٢]، ﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ۖ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِن بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾ ﴾ [الأنعام:٥٤]، ﴿ وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ ۚ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِن بَعْدِكُم مَّا يَشَاءُ كَمَا أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ آخَرِينَ ﴿١٣٣﴾ ﴾ [الأنعام:١٣٣]، ﴿ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴿٧﴾ ﴾ [غافر:٧]، ﴿ ۞ وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَٰذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ ۚ قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ ۖ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾ ﴾ [الأعراف:١٥٦]، ورحمته سبقت غضبه وغلبته، يقول ﷺ: لما خلق الله الخلق كتب في كتاب فهو عنده فوق العرش، إن رحمتي تغلب غضبي، وفي رواية: سبقت غضبي[(١)]، وهي صفة متأصلة للمرسلين بل إن رسالتهم ومهمتهم هي الرحمة يقول الله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ [الأنبياء:١٠٧]، ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [آل عمران:١٥٩]، ويؤكد ذلك النبي ﷺ بقوله: إنما أنا رحمة مهداة[(٢)]، ويقرن عليه الصلاة والصلاة رحمة الله لعباده برحمتهم فيما بينهم، يقول ﷺ: لا يرحم الله من لا يرحم الناس، رواه الإمامان البخاري ومسلم، ويقول ﷺ: الراحمون يرحمهم الله، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء[(٣)]، وحذر سبحانه من القنوط من رحمة الله: ﴿ قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الحجر:٥٦].

---

(١) رواه البخاري (٦٩٦٩) ومسلم (٧١٤٥).

(٢) رواه الحاكم (١٠٠)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٢٣٤٥)، والصحيحة (٤٩٠).

(٣) رواه الترمذي (١٩٢٤) وقال حسن صحيح .

دائرة الرحمة تسع كل شيء:

لقد جعلت الشريعة الإسلامية دائرة الرحمة دائرة واسعة تنتظم الوجود كله، وتجعل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كالجسد الواحد، وتجعل المؤمنين مسؤولين عن الرحمة بكل ذي كبد رطبة ولاسيما الضعفاء والعجزة كالأرملة واليتيم والمسكين وحتى الحيوان، يقول ﷺ: عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت فدخلت النار، لا هي أطعمتها وسقتها إذ حبستها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض[1]، وفي المقابل أخرجا قوله ﷺ: بينما كلب يطيف بركيّة (بئر) قد كاد يقتله العطش إذ رأته بغي من بغايا بني إسرائيل، فنزعت موقها (خفها) فاستقت له به فسقته فغفر لها به[2].

قسوة القلب:

قسوة القلب مرض من الأمراض الخلقية يدل على نضوب عاطفة الرحمة، وهو خلق ذميم قبيح ذو نتائج خطيرة على الفرد والمجتمع الإنساني والحياة كلها، وكلما اشتد هذا المرض اشتد معه الاضطراب النفسي، حتى ينعدم الشعور بالواجب الفطري نحو الخالق أولاً، ومن ثم نحو الناس حتى يصبح كالحجارة أو أشد قسوة، يقول الله تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِيَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ۚ وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٧٤﴾﴾ [البقرة:٧٤]، ﴿فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [الأنعام:٤٣]، ولما روي عنه ﷺ قوله: لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فإن كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب وإن أبعد الناس من الله القلب القاسي[3].

---

(١) رواه البخاري (٣٢٩٥) ومسلم (٥٩٨٩).

(٢) رواه البخاري (٣٢٨٠) ومسلم (٥٩٩٨).

(٣) رواه الترمذي (٢٤١١) وقال: حسن غريب . والبيهقي في شعب الإيمان (٤٩٥١) ومالك في الموطأ (١٧٨٤)، وضعفه الشيخ الألباني .

٨- المحبة والغيرة

أصل المحبة عند أي مسلم مؤمن هو محبة الله تعالى ومحبة رسوله وهي مقدمة على محبة كل من سواهما.

يقول الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ ﴾ [البقرة:١٦٥]، ويقول ﷺ: ثلاثا من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه، كما يكره أن يقذف في النار[(١)]، ويقول ﷺ: لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين[(٢)].

المحبة تستلزم الاتباع والنصرة:

فالمحبة ادعاء لا بد لها من قرينة ظاهرة: يقول الله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [آل عمران:٣١-٣٢]، فمحبة الله ورسوله تقتضي طاعة الله ورسوله والتمسك بكتاب الله وسنة رسول الله والعمل بهما، واتباع النبي محمد ﷺ يقول الحسن البصري: ادعى أقوام محبة الله فابتلاهم بالاتباع.

ويروى عنه ﷺ قوله: لا يحقرن أحدكم نفسه، قالوا: يا رسول الله، وكيف يحقر أحدنا نفسه ؟ قال: يرى أن عليه مقالاً، ثم لا يقول فيه، فيقول الله عز وجل يوم القيامة: ما منعك أن تقول في كذا وكذا ؟ فيقول: خشية الناس، فيقول: فإياي كنت أحق أن تخشى[(٣)].

---

(١) رواه البخاري (١٦) ومسلم (١٧٤).

(٢) رواه البخاري (١٥) ومسلم (١٧٨).

(٣) رواه ابن ماجه (٤٠٠٨) وأحمد (١٧/ ٣٥٧) وقال الشيخ شعيب: ضعيف.

الحب في الله:

محبة الله تقتضي أن يكون أساس العلاقة مع الآخرين الحب في الله والبغض في الله: يقول ﷺ: سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله:... ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه...[1]، وفي الحديث القدسي، إن الله تعالى يقول يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي[2]، وفي حديث قدسي آخر: قال الله تبارك وتعالى: المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء[3]، وفي حديث قدسي: قال الله تبارك وتعالى: وجبت محبتي للمتحابين فيّ، والمتجالسين فيّ، والمتزاورين فيّ، والمتباذلين فيّ[4]، وروي عنه ﷺ قوله: أوثق عرى الإيمان: الموالاة في الله والمعاداة في الله، والحب في الله والبغض في الله[5].

محبة المسلمين لها استحقاقات:

ومحبة المسلمين في الله لها استحقاقات منها أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه:يقول ﷺ: لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه[6].

وتقتضي محبة الخير للجميع والنصح لهم ومحاولة إرشادهم إلى ما ينقذهم وينجيهم، ويبعدهم عن الضلال والانحراف في الدنيا والآخرة، والتعاون بينهم في تفريج الأزمات وإزالة الضيق وستر الأخطاء العابرة التي تقع منهم.

---

(١) رواه البخاري (٦٢٩) ومسلم (٢٤٢٧).
(٢) رواه مسلم (٦٧١٣).
(٣) رواه الترمذي (٢٣٩٠) وقال حسن صحيح.
(٤) رواه الإمام مالك (١٧١١).
(٥) رواه أحمد (٤/ ٢٨٦) وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٠٤٤٣) وضعفه الشيخ الألباني.
(٦) رواه البخاري (١٣) ومسلم (١٧٩).

عن جرير ﷺ قال: بايعت النبي ﷺ على السمع والطاعة، فلقنني ما استطعت، والنصح لكل ومسلم[1].

يقول ﷺ: من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه[2].

- المسلم أخو المسلم لا يظلمه، ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته[3].

- لا يرى مؤمن من أخيه عورة، فيسترها عليه إلا أدخله الله الجنة[4].

- وصعد النبي ﷺ المنبر ونادى: يا معشر من أسلم بلسانه، ولم يفض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف بيته[5]، وفي رواية ابن حبان[6]، لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تطلبوا عثراتهم (أي زلاتهم).وعند أبي داود[7]: إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم.

- ويقول ﷺ: إن من موجبات المغفرة إدخالك السرور على أخيك المسلم[8].

---

(١) رواه البخاري (٦٧٧٨) ومسلم (٢١٠).
(٢) رواه مسلم (٨٠٢٨).
(٣) رواه أبو داود (٤٨٩٥) والترمذي (١٤٢٦) وصححه الشيخ الألباني.
(٤) رواه الطبراني في الأوسط (١٤٨٠).
(٥) رواه الترمذي (٢٠٣٢) وقال الألباني حسن صحيح .
(٦) في صحيحه (٥٧٦٣) وقال الشيخ شعيب: إسناده قوي.
(٧) في سننه (٥٧٦٣).
(٨) رواه الطبراني في الأوسط (٨٢٤٥).

حب العطاء والإيثار:

ومن مقتضيات المحبة حب العطاء والبذل، وهذا الخلق له آثار اجتماعية كريمة وعظيمة، تعزز تماسك البناء الداخلي وتقوي الروابط بين عناصره، وهو عامل من عوامل نقاء الفطرة وسمو الطبع، وارتقاء الإنسانية ورجاحة العقل وقوة الإيمان.

وصور العطاء متعددة بتعدد جوانب حاجيات الإنسان، فمنه العطاء من المال بشتى صوره، ومنه العطاء في العلم والمعرفة والمعلومات والأخبار، ومنه عطاء النصيحة في الدين والدنيا، ومنه عطاء العواطف والمشاعر والمواقف فيعطي من حلاوة كلامه وابتسامته وطلاقة وجهه، وحسن إصغائه وقوة تأييده بالحق، ومنه عطاء الجسد وقواه، فيميط الأذى عن الناس ويأخذ بأيديهم ويمشي في مصالحهم، ويتعب في مساعدتهم، ويسهر من أجل معونتهم وخدمتهم.

ويبلغ العطاء قمته في الإيثار وتقديم المسلم أخاه على نفسه في أمر هو بحاجة إليه، يقول الله في حق الأنصار: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحشر:٩]، وحينما دعا النبي ﷺ أصحابه إلى البذل في سبيل الله، جاء أبو بكر الصديق ﷺ، بجميع ماله، ولما سأله الرسول ﷺ: ماذا تركت لعيالك ؟ قال: تركت لهم الله ورسوله[1]، ويصور ﷺ إحدى صور الإيثار الجماعي بقوله: إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قل طعام عيالهم بالمدينة، جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم مني وأنا منهم[2].

(١) تهذيب الآثار للطبري ٣/ ٢١

(٢) رواه البخاري (٢٣٥٤) ومسلم (٦٥٦٤).

الغيرة من المحبة:

يقول ﷺ: إن الله عز وجل يغار، وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرمه الله عليه[1]. وروى البخاري[2] من قول سعد بن عبادة: لو رأيت رجلاً مع امرأتي، لضربته بالسيف غير مصفح، فقال رسول الله ﷺ: أتعجبون من غيرة سعد ؟ لأنا أغير منه، والله أغير منا، ومن أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن.

ويقول ﷺ: لأعلمن أقواماً من أمتي، يأتون يوم القيامة بأعمال أمثال جبال تهامة بيضاً، فيجعلها الله هباء منثوراً، قال ثوبان: يا رسول الله صفهم لنا، جَلِّهم لنا، لا نكون منهم ونحن لا نعلم، قال: أما إنهم إخوانكم، ومن جلدتكم، ويأخذون من الليل كما تأخذون، ولكنهم قوم إذا خلوا بمحارم الله انتهكوها[3].

٩- الحياء

من أعلى فضائل القيم في الإسلام، والمميزة له وقد تشرفت الأمة الإسلامية باحتضانها لهذا الخلق، وحثت أبناءها على التمسك به والتخلق به، لأنه إيمان، والْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ أو الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ[4]، ولا يأتي إلا بخير[5] كما يقول ﷺ.

ومن أقواله ﷺ: الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان[6].

- إن لكل دين خلقاً، وخلق الإسلام الحياء[7].

---

(١) رواه البخاري (٤٩٢٥) ومسلم (٧١٧١).
(٢) في صحيحه (٦٩٨٠).
(٣) رواه ابن ماجة (٤٢٤٥).
(٤) رواه مسلم (١٦٦).
(٥) رواه البخاري (٥٧٦٦) ومسلم (١٦٥).
(٦) رواه البخاري ومسلم (١٦٢).
(٧) رواه مالك (١٦١٠) وابن ماجة (٤١٨١) وحسنه الشيخ الألباني.

• الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار[1]، والبذاء الكلام الفاحش.

• الحياء والإيمان قرناء جميعاً، فإذا رفع أحدهما رفع الآخر[2].

• وقال رسول الله: استحيوا من الله حق الحياء، قال: قلنا: يا رسول الله إن لنستحي، والحمد لله، قال: ليس ذلك، ولكن الاستحياء من الله حق الحياء، أن تحفظ الرأس وما وعى، وتحفظ البطن وما حوى، ولتذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء[3].

• وأثنى الله سبحانه على من التزمه ﴿فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِي عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ۚ فَلَمَّا جَآءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ ۖ نَجَوْتَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥﴾﴾ [القصص:٢٥].

• ومع تأكيد الإسلام على التزام هذا الخلق العظيم إلا أنه حذر في الوقت نفسه من أن يؤدي ذلك إلى تضييع الحقوق والسكوت عن قول الحق وتبيينه، يقول الله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُوا۟ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُوا۟ وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ ۖ وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾﴾ [الأحزاب:٥٣].

وما أحوج وسائلنا الإعلامية إلى الحياء والحفاظ عليه ومراعاته فيما تقدمه من برامج ومشاهد وكلمات، وما تكون عليه هيئة العاملين فيه والعاملات.

---

(١) رواه الترمذي (٢٠٠٩) وصححه الشيخ الألباني.

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٩١)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الأدب المفرد (١٣١٣).

(٣) رواه الترمذي (٢٤٥٨) وحسنه الشيخ الألباني.

١٠- العفة:

حرص الإسلام على نقاء المجتمع وطُهْرِ أبنائه وسلامتهم وعفتهم، ومنع الخصام والنزاع فيما بين الناس، وحرم الفواحش أو الاعتداء على الأعراض، لما في ذلك من إساءة وضرر وخطر يهدد نسيج المجتمع وروابطه، والمؤمن الطاهر العفيف النظيف هو الذي يترفع عن الدنايا وكل ما يخل بالمروءة والحياء، وهو يحرص على المألوف المعروف الذي يعبر عن سلامة الذوق والنقاء، والبعد عن كل ما يؤدي إلى الأمراض العضوية والنفسية والاجتماعية، فالعفة هي كف النفس عن المحارم واقتراف الشهوة المحرمة وعما لا يجمل بالإنسان فعله مما لا يتناسب مع مكانته الاجتماعية، ومما يراه الناس من الدناءات، ويأتي في مقابل العفة الدناءة والخسة في كثير من صورها

يقول الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأعراف:٣٣]، ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾ ﴾ [النساء:٦].

وروى الترمذي[1] أن رسول الله ﷺ سئل عن أكثر ما يدخل الناس الجنة ؟ فقال: تقوى الله وحسن الخلق، وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار ؟ فقال: الفم والفرج، والمراد بالفم ما يأكل الإنسان من الحرام، ويردد اللسان من الغيبة والنميمة والسب والشتم، والمراد بالفرج الزنا.

ومن هنا نجد أن مناط العفة أمران الفرج واللسان.

---

(١) في جامعه (٢٠٠٤) وحسنه الشيخ الألباني.

فأما عفة الفرج فيكون باجتناب الزنا وفاحشة المثيلين، يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [الإسراء:٣٢]، ويقول ﷺ: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولا ينظر إليهم، ولهم عذاب أليم، شيخ زان، وملك كذاب، وعائل مستكبر[١]، أي الرجل الكبير السن مع ضعفه يرتكب الفواحش ولا سيما الزنا، والملك والمسؤول الذي يكذب على رعيته، وصاحب العائلة أو الفقير الذي يتكبر ولا يسعى لعمله.

ويقول ﷺ: إذا ظهر الزنا والربا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله[٢].

يقول ﷺ: ما نقض قوم العهد إلا كان القتل بينهم، ولا ظهرت الفاحشة في قوم إلا سلط عليهم الموت، ولا منع قوم الزكاة إلا حبس عنهم القطر[٣]، ويفسر النبي ﷺ الموت في حديث آخر: ولم تظهر الفاحشة في قوم حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا[٤]، فدل أن شيوع الفواحش من أسباب ظهور الأوبئة والأمراض الخبيثة الفتاكة التي لم يعرفها السابقون كالسرطان والايدز

• وقال رسول الله لأصحابه: ما تقولون في الزنا ؟ قالوا: حرام، حرمه الله عز وجل ورسوله، فهو حرام إلى يوم القيامة، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: لأن يزني الرجل بعشر نسوة أيسر عليه من يزني بحليلة جاره[٥]. مع أن الزنا بامرأة واحدة عاقبته وخيمة تصل إلى الجلد أو الرجم.

---

(١) رواه مسلم (٣٠٩).
(٢) رواه الطبراني في الكبير (٤٦٠) والحاكم وقال: صحيح الإسناد.
(٣) رواه الحاكم (٢٥٧٧) وقال: صحيح على شرط مسلم .
(٤) رواه ابن ماجة (٤٠١٩) وحسنه الشيخ الألباني.
(٥) رواه الإمام أحمد والبخاري في الأدب المفرد (١٠٣).

وأما عفة اللسان فهي من الأخلاقيات التي ينبغي أن يراعيها الداعية والإعلامي بشدة لأن لسانهما (نطقاً أو كتابة) في الغالب هو أداة الدعوة والإعلام فعليهما صون الكلام من السب والشتم واللعن والطعن والفحش، يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾﴾ [الأنعام:١٠٨]، ويقول ﷺ، ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن، وإن الله يبغض الفاحش البذيء، أي المتكلم بالفحش ورديء الكلام[١]. وقوله ﷺ: لا يكون المؤمن لعاناً[٢]، ويقول ﷺ: لا يكون اللعانون شفعاء، ولا شهداء يوم القيامة[٣]. ويقول ﷺ: لا يسب أحدكم الدهر، فإن الله هو الدهر[٤]، وفي الصحيحين[٥] قوله ﷺ: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر.

التعفف عما عند للآخرين:

ومن العفة عفة الإنسان عن النظر والتطلع إلى ما لدى الآخرين من متع الحياة الدنيا، من مختلف الأصناف (سواء أكانت نعمة وعطاء وفضلاً أم نقمة وفتنة واستدراجاً)، وقد وجه الله تعالى خطابه في هذا الجانب لرسوله والمراد أمته ولاسيما من يقوم بمهام الدعوة والتبليغ والإعلام: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۚ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴿١٣١﴾﴾ [طه:١٣١]، ويقول ﷺ: انظروا إلى من هو دونكم لا إلى من فوقكم أجدر أن لا تزدروا نعمة الله[٦].

---

(١) رواه الترمذي (٢٠٠٢) وقال حسن صحيح.
(٢) رواه الترمذي (٢٠١٩) وصححه الشيخ الألباني.
(٣) رواه مسلم (٦٧٧٥).
(٤) رواه مسلم (٦٠٠٤).
(٥) البخاري (٤٨) ومسلم (٢٣٠).
(٦) رواه مسلم (٧٦١٩).

الاستعفاف مع الحاجة طهر:

يقول الله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٢٧٣﴾﴾ [البقرة:٢٧٣]، فقد أثنى الله تبارك وتعالى على الفقراء المتعففين عن المسألة وأوصى بالبحث عنهم وتعهدهم بالعطاء، ولذا أنكر النبي ﷺ على من يتخذ التسول وسؤال الناس سبيلاً للكسب بقوله: ما يزال الرجل بالمسألة حتى يلقى الله وليس في وجهه مزعة لحم[(١)].

ومن جانب آخر يحث على التعفف تجاه غريزة أخرى قد تكون أشد وأنكى ولا سيما في الوسط الإعلامي، يقول الله تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٣﴾﴾ [النور:٣٣]، أي فليلزم جانب العفة من لا يجد القدرة المالية على الزواج، فإن لم يفعلوا ما لم يأذن به الله، أغناهم الله من فضله ولو بعد حين، يقول السعدي في تفسيره[(٢)]: هذا حكم العاجز عن النكاح، أمره الله أن يستعفف، أن يكف عن المحرم، ويفعل الأسباب التي تكفه عنه، من صرف دواعي قلبه بالأفكار التي تخطر بإيقاعه فيه. يقول رسول الله ﷺ: ثلاثة حَقٌّ على الله عَوْنهم: الناكح يريد العفاف، والمكاتَب يريد الأداء، والغازي في سبيل الله[(٣)].

---

(١) رواه البخاري (١٤٠٥) ومسلم (٢٤٤٥).

(٢) تيسير العزيز الرحمن (٥٦٧).

(٣) رواه أحمد (٢/ ٢٥١) والترمذي (١٦٥٥) وابن ماجه (٢٥١٨).

الفصل الثالث

الدراسة التحليلية لمواثيق الشرف الإعلامي الإسلامية

- **المبحث الأول: تعريف بمواثيق الشرف الإعلامي.**
- **المبحث الثاني: المسؤولية الأخلاقية في مواثيق الشرف الإعلامي الإسلامية.**
- **(ميثاق البصيرة للإعلام الإسلامي)**

المبحث الأول
تعريف بمواثيق الشرف الإعلامي

هنالك قوانين تسن لضبط العمل الإعلامي، وعادة تكيف بما يحفظ ويلائم السلطة التي تسنها وتشرعها، وتبتعد نسبة قبولها عند الإعلاميين بحسب طبيعة النظام الذي يسنها وما تحويه من محددات، وقد أدرك الإعلاميون مبكراً طبيعة هذه العلاقة بين القوانين والإعلاميين، مما استدعى بعض المؤسسات الإعلامية إلى التفكير بإعداد لوائح ترتبط بأخلاقيات ممارسة المهنة الإعلامية، لها التزام أخلاقي وأدبي يصوغها بعضهم ويلتزم بها من يوقع عليها، تحوي المعايير الأخلاقية التي يجب أن يسير على وفقها الإعلاميون، وتراعي عادة القيم والتقاليد والأعراف للمجتمعات التي تتواجد فيها، أطلق عليها لوائح القيم الصحفية أو قواعد الأخلاق الصحفية، أو قانون القيم الصحفية، ثم استقرت على مصطلح ميثاق الشرف الإعلامي[1].

فالميثاق هو مجموعة مبادئ أخلاقية تنظم علاقة العاملين في مجال من المجالات وتكون ملزمة لهم، ومن ذلك مواثيق العمل الصحفي، وهي مجموعة النظم الضابطة يلتزم بها العاملون في هذا المجال من الناحية السلوكية والأخلاقية في ممارستهم للعمل[2].

فميثاق الشرف الإعلامي عبارة عن لائحة تحوي مجموعة من القيم والمعايير الأخلاقية تضبط الممارسة الإعلامية، ويلتزم بها من يوقع عليها التزاماً أخلاقياً.

ويرى الدكتور محمد سيد: أنَّ مواثيق الشرف الإعلامي تعد جزءاً مكملاً للقوانين الإعلامية في الممارسة والتطبيق، لأنَّ هذه المواثيق ليس لها قوة القانون

---

(١) هذا المبحث اعتمدناه من كتابنا المرجعية الإعلامية في الإسلام مع التوسع والإضافات.

(٢) معجم المصطلحات الإعلامية ص ١٥٩.

ولكن الالتزام الأدبي بها عرف إعلامي قد يرتفع مع الوعي إلى مرتبة أقوى من القانون[1].

وفي هذا المبحث سنتابع الجهود الدولية والعربية في صياغة مواثيق الشرف الإعلامي.

المطلب الأول
مواثيق الشرف الإعلامي الدولية[2]

بذلت محاولات كثيرة من قبل منظمات غير حكومية ودولية لوضع قواعد سلوك مهني إقليمية أو دولية، ولتحسين الأداء الإعلامي وتوجيهه لصالح جمهور المتلقين.

١- يرى الكثير من المؤرخين أنَّ أول ميثاق أخلاقي هو ذلك الذي أصدرته رابطة محرري ولاية كانساس الأمريكية عام ١٩١٠، في حين أنَّ مصطلح أخلاقيات ظهر لأول مرة عام ١٨٨٩ في مقال بعنوان أخلاقيات الصحافة[3].

٢- ظهرت مواثيق أخلاقية للصحافة في السويد عام ١٩١٦، وفي فرنسا عام ١٩١٨,

٣- ومن أقدم المواثيق ما أطلق عليه «قواعد الأخلاق الصحفية» الذي تبنته لجنة مؤتمر الصحافة الأمريكية الأول الذي عقد في واشنطن عام ١٩٢٦، ثم بواسطة لجنة المؤتمر الصحفي الأمريكي الداخلي الذي عقد في نيويورك عام ١٩٥٠ والذي أكد عليه وتم قبوله كمذهب لجمعية الصحافة الأمريكية الداخلية.

---

(١) المسؤولية الإعلامية ص ٣٧١.

(٢) ينظر التشريعات الإعلامية للدكتور إبراهيم عبد الله المسلمي ص ٤٧٢-٥١٤ بتصريف.

(٣) أخلاقيات الإعلام ص ١٢٩-١٣٠ .

٤- تم إنشاء الاتحاد الدولي للصحفيين في عام ١٩٢٦م، واتخذ عدداً من الإجراءات الهادفة إلى تنظيم ذاتي بواسطة المهنيين من رجال الصحافة، ويتضمن إنشاء محكمة دولية عام ١٩٣١، وتطبيق ميثاق الشرف المهني عام ١٩٣٩. وقد تم حل الاتحاد بعد الحرب العالمية الثانية

٥- وأكد الاتحاد الدولي لجمعيات مديري الصحف والناشرين، والذي أنشئ في عام ١٩٣٣، وفي مؤتمراته العديدة، على مبدأ الإصلاح السريع للأخبار الكاذبة، ووضع اتفاقيات في هذا الموضوع للتوقيع عليها من مؤسسي الجمعيات وقد طبق الاتحاد الدولي لجمعيات الصحف العديد من هذه المبادئ في عام ١٩٣٦م.

٦- في عام ١٩٥٣ وافقت اللجنة الفرعية لحرية الإعلام والصحافة في دورتها الخامسة في عام ١٩٥٣ بعد إعادة بحث النص الذي وضع في الدورة الرابعة للجنة الفرعية، وذلك في ضوء التعليقات والمقترحات الواردة من مؤسسات الإعلام والروابط المهنية الوطنية والدولية؛ وافقت على مشروع ميثاق أخلاقي دولي للعاملين في مجال الإعلام، أكد أهمية تقديم الحقائق والأمانة في العمل الإعلامي، وقد اعتبر هذا الميثاق كقاعدة للسلوك المهني لجميع المشتغلين بجمع وبث ونشر الأخبار والمعلومات والتعليق عليها لتحقيق أمن وأمانة الكلمة لدى المتلقي وكسب ثقته.

وفيما يأتي نص مشروع الميثاق الأخلاقي الدولي للعاملين في مجال الإعلام:

ديباجة:

- حرية الإعلام والصحافة حق إنساني أساسي ومحك لكل الحريات التي كرسها ميثاق الأمم المتحدة والمشهرة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وهي ضرورية لتعزيز السلام والحفاظ عليه.

- وسوف يمكن الحفاظ على هذه الحرية على نحو أفضل عندما يجاهد العاملون بالصحافة وكافة وسائل الإعلام الأخرى باستمرار وطواعية للحفاظ على

أكبر قدر من الإحساس بالمسؤولية معتنقين تماماً الالتزام الأخلاقي بأن يكونوا أمناء وبأن يسعوا إلى الحقيقة في التقارير الإخبارية عند شرحهم وتفسيرهم للوقائع.

• ولهذا يشهر الميثاق الأخلاقي الدولي كقاعدة للسلوك المهني لجميع المشتغلين بجمع الأخبار والمعلومات وبثها ونشرها والتعليق عليها، وبوصف الأحداث الراهنة بالكلمة المكتوبة أو الكلمة المنطوقة أو بأي من وسائل التعبير الأخرى.

المادة الأولى:

• ينبغي على العاملين بالصحافة وكافة وسائل الإعلام الأخرى أن يفعلوا كل ما في وسعهم ليضمنوا أن تكون المعلومات التي يتلقاها الجمهور صحيحة الوقائع، وعليهم أن يفصحوا عن كل موارد المعلومات بأفضل ما يستطيعون ولا ينبغي أن تشوه أية واقعة عن عمد كما أنه لا ينبغي كتمان أية حقيقة أساسية بتعمد.

المادة الثانية:

• يتطلب المستوى العالي للسلوك المهني تفانياً في سبيل المصلحة العامة، ولا يتسنى البحث عن المزايا الشخصية أو تشجيع أية مصلحة خاصة منافية للصالح العام لأي سبب كان مع مثل هذا السلوك المهني.

• إنَّ الافتراء أو القذف والتشهير المتعمد والاتهامات التي لا أساس لها من الصحة مخالفات مهنية جسيمة وكذلك الأمر بالنسبة للانتحال.

• إنَّ الإخلاص للجمهور هو أساس الصحافة الجيدة، وإذا ما وجد أية معلومات منشورة غير صحيحة على نحو ضار فينبغي تصحيحها تلقائياً وفوراً، وينبغي تعيين الشائعات والأخبار غير المؤكدة ومعالجتها على هذا النحو.

المادة الثالثة:

• المهام التي تتسق مع كرامة ونزاهة المهنة هي وحدها تلك التي يمكن أن يتم التكليف بها أو قبولها بواسطة العاملين في الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى،

وكذلك بواسطة هؤلاء الذين يشاركون في الأنشطة الاقتصادية والتجارية للمؤسسات الإعلامية.

• وينبغي على هؤلاء الذين ينشرون أية معلومات أو تعليقات أن يتحملوا المسؤولية كاملة عما ينشر، إلا إذا أنكروا هذه المسؤولية بصراحة في الوقت ذاته.

• وينبغي احترام سمعة الأفراد، وينبغي أن لا تنشر معلومات أو تعليقات حول حياتهم الخاصة يمكن أن تمس سمعتهم إلا إذا كانت تخدم المصلحة العامة المميزة عن حب الاستطلاع العام، وإذا ما وجهت الاتهامات إلى السمعة أو إلى خاصية أخلاقية فينبغي أن تتاح الفرصة للرد.

• وينبغي مراعاة الكتمان فيما يتعلق بمصادر المعلومات وينبغي مراعاة سر المهنة في الأمور التي تكشف بوصفها سراً لا يجوز الإفضاء به، ويمكن التثبت بهذا الامتياز إلى أقصى حد يسمح به القانون.

المادة الرابعة:

• واجب هؤلاء الذين يصفون الأحداث التي تتعلق ببلد أجنبي أو يعلقون عليها أن تكون لديهم المعرفة الضرورية بمثل هذا البلد، والتي سوف تمكنهم من نقل الأخبار أو التعليق عليها على نحو صحيح وعادل إثر ذلك.

المادة الخامسة:

• يقوم هذا الميثاق على قاعدة أنَّ مسؤولية ضمان المراعاة المخلصة للأخلاقيات المهنية تقع على عاتق أولئك الذين يعملون بالمهنة، وليس على عاتق أية حكومة، وهكذا فلا يمكن تفسير أي نص هنا على أنه ينطوي على أي تبرير للتدخل بواسطة حكومة ما على أي نحو مهما كان لفرض مراعاة الالتزامات الأخلاقية الواردة في هذا الميثاق.

٧- أما الاتحاد الدولي للصحفيين والذي أنشئ في عام ١٩٥٢، فكان يميل إلى تبني القيم المهنية للصحفيين ويعد «إعلان بوردو» من الوثائق الدولية المهمة

التي تناولت أخلاقيات الممارسة الإعلامية وقد أصدره الاتحاد في عام ١٩٥٤ بمدينة «بوردو الفرنسية» وأكد على ضرورة المحافظة على أسرار المهنة بشأن مصادر المعلومات وبذل الجهد في تصحيح أية معلومات غير دقيقة سواء كانت منشورة أو معده للنشر، ومن مبادئه الميل إلى عدم الثقة في الدولة سواء ضمنت أو لم تضمن حرية الصحافة على الورق.

٨- وتبنت المؤسسة العالمية للصحفيين التي أنشئت في عام ١٩٤٦، في الاجتماع الثاني الذي نظمته في عام ١٩٦٠، القيم المهنية للصحفيين جاء في بنوده «نحن مقتنعون إنَّ القيم المهنية تتضمن في الوقت الحالي واجب كل صحفي وأنه يجب ألا يعاني من تحريف الحقيقة، واتخاذ موقف ضد كل محاولات تحريف المعلومات، كما يجب على كل صحفي أن يكون مهتماً بالمسؤوليات الملقاة على عاتقه، وأنَّ من الواجب الصحفي كذلك أن يحمي القيم المهنية والأخلاقيات»، وتم التأكيد على هذه القيم في المؤتمر الثالث لهذه المؤسسة الذي عقد في بودابست عام ١٩٦٢.

٩- وفى تشرين الأول ١٩٧١ عقد بمدينة ميونيخ الألمانية اجتماع لممثلي ست دول أوروبية صدر في ختامه «إعلان ميونيخ» الذي أكد على احترام الحقيقة والدفاع عن حرية الإعلام والتعليق والنقد وتوخى الأمانة في الحصول على الأخبار والصور والمستندات.

١٠- أصدر المؤتمر العام لليونسكو في جلسته الثامنة عشرة في عام ١٩٧٣ وثيقة الاستشارات الجماعية بشأن لوائح القيم في أجهزة الإعلام وجاء فيها:

- يتعين على الصحفي التحقق من الأنباء التي ينشرها أو يعلق عليها، وإذا صعب التأكد منها فعليه التحفظ في نشرها، ويتعين عليه عدم تشويه الأنباء، ويجب عليه تصحيح الأنباء إذا ثبت أنها خاطئة.

- يتعين على الصحفي تحمل مسؤولية ما ينشره، ويتعين عليه احترام السرية في عمله، ويجب أن يكون راضياً عن قيامه بنشر الأنباء تحت هذه الشروط، ولا يجب

كشف النقاب عن مصدر المعلومات التي يحصل عليها، كما يتعين عليه عدم السرية فقط إذا أعطي له مصدر المعلومات سلطة ذلك، أو إذا لم يؤد هذا المصدر إلى أسباب بهدف اقتصادي أو سياسي أو شخصي.

• يتعين على الصحفي حماية كرامة المهنة، ويتعين عليه الابتعاد عن الطرق غير الأمينة في الحصول على الأنباء، ولا يجب عليه تقبل أية مكافأة أو ميزة شخصية من أجل النشر أو وقفه أو تشويه المعلومات.

• يتعين على الصحفي الابتعاد عن انتحال آراء أو أفكار كاتب، ولا يجب عليه في توزيع الوظائف المهنية السماح بأية تفرقة أساسها الجنس أو الدين.

إنَّ مهمة الصحفي هي خدمة المصلحة العامة، فمن خلال عمله يتعين عليه تقوية المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان وتطوير تبادل المعرفة والتفاهم بين الناس[1].

١١- في عام ١٩٧٨م، اشتركت معظم الدول الإفريقية والآسيوية وكتلة عدم الانحياز داخل اجتماعات «اليونسكو» في وضع نظام إعلامي جديد يتيح لهذه الدول كسر الاحتكار والتركيز في الإعلام الدولي على عدة دول لا تتعدى أصابع اليد الواحدة، وفي اجتماعات «اليونسكو» في باريس يوم ٢٢ تشرين الأول ١٩٧٨ صدر النص الكامل لإعلان «اليونسكو» بشأن وسائل الإعلام وتضمن ١١ مادة ومن أبرز ما جاء فيه:

• التأكيد على أنَّ ممارسة حرية الرأي والتعبير والإعلام المعترف بأنها جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان، والحريات الأساسية عامل حيوي لتدعيم السلام والتفاهم الدولي.

---

(١) التشريعات الإعلامية ص٤٥٠ .

• وإنَّ وسائل الإعلام تستطيع بما لها من دور أن تساهم مساهمة فعالة لتعزيز حقوق الإنسان وخاصة بالتعبير عن الشعوب المضطهدة التي تناضل ضد الاستعمار، والاستعمار الحديث والاحتلال الأجنبي وكل مظاهر التمييز العنصري والاضطهاد والتي لا تستطيع أن تجعل أصواتها مسموعة داخل أراضيها.

• ودعت إلى ضرورة كفالة وتهيئة أفضل الظروف للصحفيين وغيرهم من مندوبي وسائل الإعلام في بلادهم وخارجها لممارسة مهنتهم.

• ودعت في المادة السادسة إلى ضرورة تصحيح وضع عدم المساواة في تدفق الأنباء من وإلى الدول النامية، ولذلك فلا بد أن توفر لوسائلها الإعلامية الظروف والموارد التي تمكنها من اكتساب القوة والتوسع وأن تتعاون مع بعضها ومع وسائل الإعلام في الدول المتقدمة.

١٢- وفى عقد التسعينيات من القرن العشرين تم التوقيع على أكثر من إعلان بشأن أخلاقيات الممارسة الإعلامية من بينها «إعلان وندهوك» في ٣ أيار ١٩٩١، وإعلان ألما أتا في ١٩ تشرين الثاني ١٩٩٢ و«إعلان سنتياجو» في ٦ أيار ١٩٩٤ وإعلان صنعاء في ١١ شباط ١٩٩٦.

المطلب الثاني
مواثيق الشرف الإعلامي العربية

١- صدر أول ميثاق شرف عربي في نيسان ١٩٥٣ أثناء انعقاد المؤتمر الأول للصحافة العربية بالقاهرة وقد أقر المؤتمر «ميثاق الصحافة العربية» وحوى ست مواد تناولت حرية الصحافة والحفاظ على شرف المهنة وحصانة الصحفيين.

٢- وأقر اتحاد الصحفيين العرب في مؤتمره الثالث الذي عقد ببغداد في نيسان ١٩٧٢ ميثاق العمل الصحفي الذي أكد على أنَّ أخلاقيات المهنة جزء لا يتجزأ من حريتها ورسالتها، والصحفيون يلتزمون بهذه الأخلاقيات عن إيمان بأن الصحافة خدمة لجماهير القراء أولاً، وأنَّ ثقة القراء هي أغلى ما يطمح إليه الصحفي

ومراعاة لأخلاقيات المهنة وحماية للقارئ أثمن رأسمال الصحافة، وتضمن الميثاق البنود الآتية:

أولاً: الالتزام بأهداف الجماهير وحق الأمة العربية في وحدتها وحريتها وتقدمها.

ثانياً: ويلتزم الصحفيون باحترام الحياة الخاصة للمواطنين بما لا يمس سمعتهم وعدم نشر الفضائح الفردية والعائلية التي من شأنها إضعاف أو تمزيق الوشائج.

ثالثاً: رسالة الصحافة مقدسة لا تخضع للانتهازية أو الابتزاز أو التشهير أو الوشاية أو الاستغلال الشخصي.

رابعاً: رسالة الصحافة تقتضي الموضوعية والتأكد من صحة المعلومات قبل النشر كما يلتزم الصحفيون بالحصول على المعلومات والحقائق بالطرق المشروعة ويلتزمون بتصحيح ما سبق نشره إذا تبين خطأ المعلومات المنشورة.

خامساً: للزمالة في أسرة الصحافة العربية حقوق مرعية تقوم على الدفاع عن شرف المهنة، وعدم التستر على الذين يسيئون بسلوكهم أو الذين يخضعون أقلامهم للمنفعة الشخصية أو الابتزاز أو التشهير المتعمد، أو التهم الجزافية التي لا تستند إلى دليل أو تلفيق أقوال ونسبتها إلى الغير أو إثارة الغرائز أو إشاعة الابتذال أو وصف الجرائم بطريقة تغري بارتكابها.

سادساً: يلتزم الصحفيون بمساندة عدالة القضاء وعدم التحيز لجانب على آخر أو قضية من القضايا التي لم يصدر فيها بعد حكم السلطات المختصة.

سابعاً: يلتزم الصحفيون بالتزام الحقوق الأدبية للنشر وعدم اقتباس أي أثر من آثار الغير دون إشارة إلى مصدره.

ثامناً: يجب على الصحفي قبل مباشرته المهنة وفق نظام منظمته الصحفية أن يؤدي اليمين الآتية: «أقسم بشرف المهنة أن أؤدي عملي بالأمانة والصدق وأن أحافظ على سر المهنة وأن أحترم قوانينها وتقاليدها وأدافع عن كرامتها».

تاسعاً: لا بد أن تتضح التفرقة بين الرأي والإعلان فلا تندس على القارئ آراء وأفكار سياسية دعائية في صورة مواد تحريرية ولا بد أن ينص في الجرائد والمجلات على هذه الإعلانات التحريرية بوضوح وتحديد.

• ويحظر نشر الإعلانات السياسية التي تقدمها الهيئات الأجنبية إلا بعد التحقق من أنها تتفق مع السياسة القومية والوطنية ويكون تحديد أجور نشر هذه الإعلانات طبقاً للأسعار العادية المقررة حتى لا يصبح الإعلان إعانة غير مباشرة من دول أجنبية.

• ويلتزم أعضاء النقابات والمنظمات الأعضاء بألا يوقع الصحفيون على الإعلانات حتى لا يستغل المعلنون مكانة الصحفي أو تأثيره الأدبي.

• إنَّ الإعلان خدمة اجتماعية ووظيفة الإعلان هي في الأصل الترويج لمصنوعات تفيد المستهلك، والترويج لا يلتزم الكذب والخداع، وتلتزم الصحف والمجلات ووسائل النشر بالتحقق من الأرقام والحقائق الواردة في الإعلان حفظاً لمكانة الصحيفة وسمعة الصحافة، كما يلتزم الصحفيون بعدم تخصيص صفحات أو أعداد خاصة للإعلانات التحريرية التي تقدم دعاية للحكومات الإمبريالية والقوى الرجعية والشركات الاحتكارية الأجنبية - تتعارض والمصلحة العربية العليا[1].

٣- في ٢ / ٨ / ١٩٧٨ بحث مجلس وزراء الإعلام العرب في دور انعقاده الرابع عشر بالقاهرة ميثاق الشرف الإعلامي العربي تنفيذاً لميثاق التضامن العربي الذي صدر عن مؤتمر القمة بالدار البيضاء بالمغرب في {١٥/ ٩/ ١٩٦٥}. استهدف «ميثاق الشرف الإعلامي العربي» إيجاد سياسة إعلامية بناءة على

(١) التشريعات الإعلامية ص٤٩٩.

الصعيدين «القومي والإنساني» وقد حوى هذا الميثاق { ١٥ } مادة تناولت مختلف جوانب الممارسة الإعلامية وأخلاقيات العمل الإعلامي العربي أهمها:

ما جاء في المادتين ١ و ٢: إنَّ الإعلام يقوم على حقين: حق التعبير وحق الاطلاع، وإنَّ حرية التعبير شرط أساسي للإعلام الناجح، ولكن المسؤولية شرط أساسي لممارسة هذه الحرية بحيث لا تتجاوز حدود حريات الآخرين.

وفي المسؤوليات: أكد في المادة٣ على أن تتحمل وسائل الإعلام العربي مسؤولية خاصة تجاه الإنسان العربي، وهي تلتزم بأن تقدم له الحقيقة الخاصة الهادفة إلى خدمة قضاياه، وأن تعمل على تكامل شخصيته القومية وإنمائها فكرياً واجتماعياً وسياسياً، وأن تحرص وسائل الإعلام العربية على رفض مبدأ التمييز العنصري والعصبية الدينية والتعصب بجميع أشكاله، وهي تناضل في سبيل المبادئ العادلة وحق الشعوب في تقرير مصيرها وحق الأفراد في الحرية والكرامة.

ودعا في المادة ٧ و٨ إلى أن: يلتزم الإعلاميون العرب بالصدق والأمانة في تأديتهم لرسالتهم ويمتنعون عن اتباع الأساليب التي تتعرض بطريق مباشر أو غير مباشر للطعن في كرامة الشعوب، ويلتزم الإعلاميون العرب بالصدق والموضوعية في نشر الأنباء والتعليقات ويمتنعون عن اعتماد الوسائل غير المشروعة في الحصول على الأخبار والصور والوثائق وغيرها من موارد الإعلام ويحافظون على سرية مصادر الأخبار إلا فيما يمس الأمن الوطني والقومي.

وفيما يخص واجبات الحكومة والمؤسسات، دعا في المادة ١٣ و١٤ إلى أن: تكفل الحكومات العربية حرية تنقل الإعلاميين العرب في مختلف أرجاء الوطن العربي، كما تكفل لهم حرية العمل والتنظيم المهني، وتسهل حرية انتقال وتداول الصحف العربية وسريان الأخبار المذاعة، ولا تلجأ إلى المصادرة والرقابة إلا عند الضرورة القصوى[1].

(١) التشريعات الإعلامية ص٤٩٦.

٤- وأخيراً اعتمدت قناة الجزيرة الفضائية في عام ٢٠٠٦م، ميثاق الشرف المهني سعياً منها لتحقيق الرؤية والمهمة اللتين حددتهما لنفسها وتضمن الميثاق البنود الآتية[١]:

• التمسك بالقيم الصحفية من صدق وجرأة وإنصاف وتوازن واستقلالية ومصداقية وتنوع دون تغليب للاعتبارات التجارية أو السياسية على المهنية.

• السعي للوصول إلى الحقيقة وإعلانها في تقاريرنا وبرامجنا ونشراتنا الإخبارية بشكل لا غموض فيه ولا ارتياب في صحته أو دقته.

• معاملة جمهورنا بما يستحقه من احترام، والتعامل مع كل قضية أو خبر بالاهتمام المناسب لتقديم صورة واضحة واقعية ودقيقة، مع مراعاة مشاعر ضحايا الجريمة والحروب والاضطهاد والكوارث، وأحاسيس ذويهم والمشاهدين، واحترام خصوصيات الأفراد والذوق العام.

• الترحيب بالمنافسة النزيهة الصادقة دون السماح لها بالنيل من مستويات الأداء، حتى لا يصبح السبق الصحفي هدفاً بحد ذاته.

• تقديم وجهات النظر والآراء المختلفة دون محاباة أو انحياز لأي منها.

• التعامل الموضوعي مع التنوع الذي يميز المجتمعات البشرية بكل ما فيها من أعراق وثقافات ومعتقدات وما تنطوي عليه من قيم خصوصيات ذاتية لتقديم انعكاس أمين وغير منحاز عنها.

• الاعتراف بالخطأ فور وقوعه والمبادرة إلى تصحيحه وتفادي تكراره.

• مراعاة الشفافية في التعامل مع الأخبار ومصادرها والالتزام بالممارسات الدولية المرعية فيما يتعلق بحقوق هذه المصادر.

---

(١) موقع الجزيرة توك.

- التمييز بين مادة الخبر والتحليل والتعليق لتجنب الوقوع في فخ الدعاية والتكهن.

- الوقوف إلى جانب الزملاء في المهنة وتقديم الدعم لهم عند الضرورة وخاصة في ضوء ما يتعرض له الصحفيون أحياناً من اعتداءات أو مضايقات والتعاون مع النقابات الصحفية العربية والدولية للدفاع عن حرية الصحافة والإعلام.

المبحث الثاني
المسؤولية الأخلاقية في مواثيق الشرف الإعلامي الإسلامية

المطلب الأول
مدخل تعريفي بالمواثيق الإسلامية

لقد اجتهدت منظمات إعلامية إسلامية في سبيل وضع ميثاق شرف صحفي إسلامي، وميثاق شرف إذاعي إسلامي. كما اجتهد باحثون مسلمون في المجال نفسه.

وتأتي أهمية ميثاق الشرف الإعلامي الإسلامي كونه ليس مجرد تعهد أدبي بل هو أيضاً دليل عمل أو برنامج عمل[1] للمؤسسات الإعلامية الإسلامية وللإعلاميين الإسلاميين، وهذا ما يتناسب وطبيعة العمل الإعلامي الإسلامي الذي يسعى دائماً للاستقلالية إلا من الضوابط الشرعية. ومن أبرز هذه المواثيق:

أ- ميثاق الشرف الإعلامي الإسلامي الذي أعدته منظمة إذاعات الدول الإسلامية التي أسست بقرار من المؤتمر السادس لوزراء الدول الإسلامية المنعقد في جدة رجب ١٣٩٥ هـ الموافق تموز ١٩٧٥، وتضمن الميثاق ديباجة و٢١ مادة.

ب- ميثاق جاكارتا: أقر المؤتمر الأول للإعلام الإسلامي العالمي الذي عقد في جاكارتا في جلسته الختامية يوم الأربعاء ٢٣ شوال ١٤٠٠ هـ الموافق ٣/ ٩/ ١٩٨٠ ميثاق الشرف الإعلامي الإسلامي وهو امتداد لمشروع ميثاق شرف للصحافة الإسلامية الذي قدم في المؤتمر التمهيدي للصحافة الإسلامية الذي عقد في قبرص عام ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م، وقد أطلق عليه ميثاق جاكارتا وتضمن تمهيداً وأربع مواد.

---

(١) المسؤولية الإعلامية ص٣٧١.

ج- ميثاق شرف رابطة الصحافة الإسلامية: وقد اعتمده أعضاء رابطة الصحافة الإسلامية في المؤتمر الثاني الذي عقد في الخرطوم في تموز ٢٠٠٧، وتميز هذا الميثاق عما سبقه بالتنصيص على الجوانب الإجرائية لتفعيل هذا الميثاق.

المطلب الثاني
دراسة المسؤولية الأخلاقية للمواثيق الإسلامية

بعد تحليل مواد المواثيق الإسلامية الثلاثة، رأينا من المناسب تصنيف المسؤوليات الأخلاقية التي تضمنتها إلى خمسة حقول أساسية وهي:

- المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإسلام والأمة الإسلامية.
- المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإنسانية.
- المسؤولية الأخلاقية اتجاه المجتمع ومكوناته.
- المسؤولية الأخلاقية اتجاه المهنية.
- المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإجراءات.

أولاً: إحصائيات عامة للمواثيق الإسلامية:

بلغ عدد المواد المتعلقة بالمسؤوليات الأخلاقية في المواثيق الثلاثة ١٦٨ مادة، وحاز ميثاق اتحاد إذا عات الدول الإسلامية على المرتبة الأولى إذ تضمن ٨٧ مادة وبنسبة مئوية قدرها ٥١,٨ ٪، في حين جاء ميثاق رابطة الصحافة الإسلامية في المرتبة الثانية بـ ٤٩ مادة وبنسبة مئوية ٢٩,٢٪، وجاء في المرتبة الثالثة ميثاق جاكارتا وقد احتوى على ٣٢ مادة وبنسبة مئوية بلغت ١٩٪، وهذا يدل على أن ميثاق اتحاد إذاعات الدول الإسلامية مع أسبقيته إلا أنه سعى إلى معالجة الكثير من المسائل الأخلاقية التي ينبغي على الإعلام الإسلامي الاهتمام بها وتبنيها، وأما الميثاقان الآخران فقد حاولا أن يعالجا جوانب أخلاقية استدعت الحاجة إلى التركيز عليها مع تطور وسائل الإعلام الإسلامية وانتشارها، واكتفت بأصولها على ميثاق إذا عات الدول الإسلامية، والجدول رقم (١) يوضح ذلك.

الجدول(١) يوضح النسبة المئوية لمواد المسؤولية الأخلاقية (بالإجمال) في المواثيق الثلاثة

الميثاق	مواد المسؤوليات الأخلاقية	النسبة المئوية
اتحاد إذا عات الدول الإسلامية	٨٧	٥١,٨٪
جاكارتا	٣٢	١٩ ٪
رابطة الصحافة الإسلامية	٤٩	٢٩,٢٪
	١٦٨	١٠٠٪

وأما تفصيل أنواع مواد المسؤوليات الأخلاقية بحسب المحاور الخمسة التي اعتمدناه فالجدول رقم(٢) يوضح ذلك، ونجد أن النسبة المئوية للمسؤولية الأخلاقية اتجاه المهنة في المواثيق الثلاثة كانت الأعلى إذ بلغت ٣٥,١٢٪ وبواقع ٥٩ مادة، في حين حلت بالمرتبة الثانية المسؤولية الأخلاقية اتجاه المجتمع ومكوناته بنسبة ٢٦,٢٪ ومجموع موادها ٤٤ مادة، وحلت المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإسلام والأمة الإسلامية بالمرتبة الثالثة بنسبة ٢٥٪ وبلغت موادها ٤٢ مادة، وجاءت بالمرتبة الرابعة المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإجراءات بنسبة ٩,٥٢٪ و١٦ مادة، وحلت بالمرتبة الأخيرة المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإنسانية بنسبة قدرها ٤,١٧٪ وبلغت موادها ٧ مواد. ويبدو أن استقلالية الإعلام الإسلامي جعلت منظريه يولون أهمية لما يتعلق بالجانب المهني لأنه أحوج إلى التأصيل من غيره، ولكون الميثاق يمثل برنامج عمل أيضاً للإعلام الإسلامي، كما أن الاهتمام بالمجتمع يعد هدفاً واقعياً لوسائل الإعلام فجاء الاهتمام به ثانياً، ويبدو أن عدم إدراك البعد العالمي والخطاب العالمي أو تجنب عالمية الرسالة الإسلامية لوسائل الإعلام جعلت المنظرين يزهدون في العناية بالمسؤولية الإنسانية للإعلام إما لعدم ارتقاء وسائلنا إلى هذه المرحلة من التوجيه، أو اكتفاء بتولي الدعوة لهذه المهمة، وهو بلا شك قصور ينبغي معالجته.

الجدول(٢) يوضح النسبة المئوية لمواد المسؤولية الأخلاقية (بالتفصيل) في المواثيق الثلاثة

المسؤولية الأخلاقية	ميثاق اتحاد الإذاعات	ميثاق جاكارتا	ميثاق رابطة الصحافة	المجموع	النسبة المئوية
اتجاه الإسلام والأمة الإسلامية	٢١	١٦	٥	٤٢	٢٥٪
اتجاه الإنسانية	٧	٠	٠	٧	٤,١٧٪
اتجاه المجتمع ومكوناته	٣٠	٩	٥	٤٤	٢٦,٢٪
اتجاه المهنة	٢٢	٧	٣٠	٥٩	٣٥,١٢٪
اتجاه الإجراءات	٧	٠	٩	١٦	٩,٥٢٪
المجموع	**٨٧**	**٣٢**	**٤٩**	**١٦٨**	١٠٠٪

بالنسبة لميثاق اتحاد إذا عات الدول الإسلامية فقد كان أوسع المواثيق في عدد مواد المسؤوليات الأخلاقية إذ بلغت ٨٧ مادة، تصدرتها مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه المجتمع ومكوناته إذ بلغت ٣٠ مادة وبنسبة مئوية قدرها ٤٨ ,٣٤٪، وحلت بالمرتبة الثانية مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه المهنة بـ٢٢ مادة ونسبة مئوية بلغت ٢٩ ,٢٥٪، وأما مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإسلام والأمة الإسلامية فقد حلت بالمرتبة الثالثة وحصلت على ٢١ مادة ونسبة مئوية ١٤ ,٢٤٪، في حين اشتركت بالمرتبة الرابعة كل من المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإنسانية واتجاه الإجراءات بـ٧ مواد لكل منهما وبنسبة مئوية بلغت ٨٪ والجدول(٣) يوضح ذلك، ويبدو أن هذا الميثاق مثل بشكل كبير ما تم بيانه بشأن الجدول السابق، كما أن الصبغة الرسمية التي اكتنفت صياغته ألقت بظلالها على مواده في مسألة المسؤولية الإجرائية لاعتماد الميثاق، وفي تجنب تحمل عالمية الإسلام والتزاماته تجاه الإنسانية وإنقاذها من الضياع والتيه الديني والخواء الروحي.

الجدول(٣) يوضح النسبة المئوية لمواد المسؤولية الأخلاقية في ميثاق اتحاد إذاعات الدول الإسلامية

المسؤولية الأخلاقية	عدد موادها	النسبة المئوية
اتجاه الإسلام والأمة الإسلامية	٢١	٢٤,١٤٪
اتجاه الإنسانية	٧	٨٪
اتجاه المجتمع ومكوناته	٣٠	٣٤,٤٨٪
اتجاه المهنة	٢٢	٢٥,٢٩٪
اتجاه الإجراءات	٧	٨٪
المجموع	٨٧	١٠٠٪

في حين بلغ عدد مواد المسؤوليات الأخلاقية في ميثاق رابطة الصحافة الإسلامية ٤٩ مادة، فجاء هذا الميثاق بالمرتبة الثانية، وجاء ترتيب مواد المسؤوليات الأخلاقية فيه على وفق الآتي: تصدرت مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه المهنة إذ بلغت ٣٠ مادة وبنسبة مئوية مقدارها ٦١,٢٪، وحلت بالمرتبة الثانية مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإجراءات بـ٩ مواد ونسبة مئوية بلغت ١٨,٤٪، في حين اشتركت بالمرتبة الثالثة كل من المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإسلام والأمة الإسلامية اتجاه الإنسانية واتجاه المجتمع ومكوناته بـ٥ مواد لكل منهما وبنسبة مئوية بلغت ١٠,٢٪، وأما المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإنسانية فلم تحظ بأي مادة، والجدول (٤) يوضح ذلك، ولكون هذا الميثاق آخرها إصداراً، غلب عليه التركيز على المسؤولية المهنية، ويمكن أن نفسر ذلك لوجود منافسة شديدة للصحافة الإسلامية من قبل القنوات الفضائية والصحافة الرقمية (الالكترونية)، ولتزايد الانتقادات لضعف الجانب المهني والحرفي لوسائل الإعلام الإسلامية، كما أعطى هذا الميثاق أهمية للمسؤولية الإجرائية وكأنه رصد عدم أو ضعف التفاعل الإيجابي مع المواثيق السابقة من قبل وسائل الإعلام، ولم تترك أثراً ملموساً في الصحافة

الإسلامية أو في إعلام الدول الإسلامية، وقد خلا هذا الميثاق من أية مادة من المسؤوليات تجاه الإنسانية، وكأنه يرى أن ما يواجه الأمة من أزمات داخلية وابتعاد عن رسالة الإسلام هي أولى بتحمل المسؤولية مع أن المسؤولية تجاه المجتمع لم تحظ باهتمام أكبر في مواده أيضاً، إن هذا الميثاق هو أقرب إلى برنامج عمل للمؤسسات المنضوية تحت مظلة الرابطة التي أصدرته.

الجدول(٤) يوضح النسبة المئوية لمواد المسؤولية الأخلاقية في ميثاق رابطة الصحافة الإسلامية

المسؤولية الأخلاقية	عدد موادها	النسبة المئوية
اتجاه الإسلام والأمة الإسلامية	٥	٪١٠,٢
اتجاه الإنسانية	٠	٪٠
اتجاه المجتمع ومكوناته	٥	٪١٠,٢
اتجاه المهنة	٣٠	٪٦١,٢
اتجاه الإجراءات	٩	٪١٨,٤
المجموع	**٤٩**	٪١٠٠

وجاء ميثاق جاكارتا للإعلام الإسلامي بالمرتبة الثالثة في عدد مواد المسؤوليات الأخلاقية إذ بلغت ٣٢ مادة، وتصدرت مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإسلام والأمة الإسلامية إذ بلغت ١٦ مادة وبنسبة مئوية قدرها ٥٠٪، وجاءت بالمرتبة الثانية مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه المجتمع ومكوناته بـ٩ مواد ونسبة مئوية بلغت ٢٨,١٪، وحلت بالمرتبة الثالثة المسؤولية الأخلاقية اتجاه المهنة وبلغت موادها ٧مواد، وبنسبة مئوية مقدارها ٢١,٩٪، في حين لم تحظ كل من المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإنسانية واتجاه الإجراءات بأي مادة، كما مبين في الجدول رقم (٥). إن هذا الميثاق هو جزء من مقررات المؤتمر الأول للإعلام الإسلامي، الذي جاء مقتضباً ومركزاً، وسعى لحث الإعلاميين على الالتزام بالإسلام وتبني قضايا الأمة الإسلامية فحلت بالمرتبة الأولى واستغرقت نصف مواد مسؤولياته

الأخلاقية، كما حرص على معالجة المسؤولية تجاه المجتمع ومن ثم المهنة ولو باقتضاب، في حين غفل عن المسؤولية تجاه الإنسانية وتجاه الإجراءات، وكأنه أوكل مسؤولية التزامها إلى الدوافع الذاتية للمؤسسات الإعلامية أو للإعلاميين أنفسهم، أو اكتفى بإجراءات الدول ليتجنب التعارض بل التصادم بين المؤسسات الرسمية والمؤسسات الإعلامية.

الجدول(٥) يوضح النسبة المئوية لمواد المسؤولية الأخلاقية في ميثاق جاكارتا

المسؤولية الأخلاقية	عدد موادها	النسبة المئوية
اتجاه الإسلام والأمة الإسلامية	١٦	٥٠٪
اتجاه الإنسانية	٠	٠٪
اتجاه المجتمع ومكوناته	٩	٢٨,١٪
اتجاه المهنة	٧	٢١,٩٪
اتجاه الإجراءات	٠	٠٪
المجموع	**٣٢**	١٠٠٪

وبلغت مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإسلام والأمة الإسلامية في المواثيق الثلاثة (٤٢) مادة، وقد حاز ميثاق اتحاد إذاعات الدول الإسلامية على المرتبة الأولى بـ٢١ مادة وبنسبة مئوية مقدارها ٥٠٪، وحل بالمرتبة الثانية ميثاق جاكارتا إذ ضم ١٦ مادة وبلغت نسبته المئوية ٣٨,١٪، في حين جاء ميثاق رابطة الصحافة الإسلامية بالمرتبة الثالثة بـ ٥ مواد ونسبة مئوية مقدارها ١١,٩٪، والجدول (٦) يوضح ذلك.

وسعى ميثاق اتحاد الإذاعات الإسلامية إلى استيعاب أكبر عدد من المسؤوليات الأخلاقية تجاه الإسلام وقضايا الأمة، في حين ركز ميثاقا جاكارتا ورابطة الصحافة على بعض المسؤوليات سواء بتكرارها أو بإضافتها وذلك لحاجة الإسلام والأمة إليها أو لإثبات هويتها وأصول رسالتها، وتركت لمن أراد الاستزادة الرجوع إلى ميثاق اتحاد إذاعات الدول الإسلامية.

الجدول (٦) يوضح النسبة المئوية لمواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإسلام والأمة الإسلامية في المواثيق الثلاثة

الميثاق	مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإسلام والأمة الإسلامية	النسبة المئوية
اتحاد الإذاعات الإسلامية	٢١	٪٥٠
جاكارتا	١٦	٪٣٨,١
رابطة الصحافة الإسلامية	٥	٪١١,٩
المجموع	**٤٢**	٪١٠٠

وبلغت مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإنسانية في المواثيق الثلاثة (٧) مواد، كانت جميعها من نصيب ميثاق اتحاد إذاعات الدول الإسلامية، والجدول (٧) يوضح ذلك، ويبدو أن اتحاد إذاعات الدول الإسلامية وجد أن وسائله الإعلامية تغطي مساحة بثها دولاً غير إسلامية فألزم العاملين فيها بمسؤولية أخلاقية تجاه الإنسانية ومع ذلك فإنها كانت محدودة العدد وضيقة المعاني، في حين خلا الميثاقان الآخران منها، وهذه تمثل خللاً ونقطة ضعف ولاسيما أن التطور الهائل في سائل الإعلام جعلها تغطي مساحة تشمل المعمورة كلها تقريباً، وتتأكد أهمية معالجة ذلك مستقبلاً بالرد على حملات الإساءة ومحاولة إضعاف البعد الإنساني في الرسالة الإسلامية.

الجدول (٧) يوضح النسبة المئوية لمواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإنسانية في المواثيق الثلاثة

الميثاق	مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإنسانية	النسبة المئوية
اتحاد الإذاعات الإسلامية	٧	٪١٠٠
جاكارتا	٠	٪٠
رابطة الصحافة الإسلامية	٠	٪٠
المجموع	٧	٪١٠٠

وبلغت مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه المجتمع ومكوناته في المواثيق الثلاثة (٤٤) مادة وقد حاز ميثاق اتحاد إذا عات الدول الإسلامية على المرتبة الأولى بـ ٣٠ مادة وبنسبة مئوية مقدارها ٦٨,٢٪، وحل بالمرتبة الثانية ميثاق جاكارتا إذ ضم ٩ مواد وبلغت نسبته المئوية ٢٠,٥٪، في حين جاء ميثاق رابطة الصحافة الإسلامية بالمرتبة الثالثة بـ ٥ مواد ونسبة مئوية مقدارها ١١,٤٪، والجدول (٨) يوضح ذلك.

لقد أولت المواثيق جميعها اهتماماً بالمسؤولية الأخلاقية تجاه المجتمع ومكوناته، إدراكاً منها للتأثير الكبير الذي تتركه وسائل الإعلام على أبناء المجتمع بمختلف مكوناته، وقد تنبه الإعلام الإسلامي في أول ميثاق أصدره، فاكتفى بها من أصدر الميثاقين اللاحقين، مع تأكيدات وإضافات يسيرة.

الجدول (٨) يوضح النسبة المئوية لمواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه المجتمع ومكوناته في المواثيق الثلاثة

الميثاق	مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه المجتمع ومكوناته	النسبة المئوية
اتحاد إذا عات الدول الإسلامية	٣٠	٦٨,٢٪
جاكارتا	٩	٢٠,٥٪
رابطة الصحافة الإسلامية	٥	١١,٤٪
المجموع	**٤٤**	١٠٠٪

وبلغت مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه المهنة في المواثيق الثلاثة (٥٩) مادة، وقد حاز ميثاق رابطة الصحافة الإسلامية على المرتبة الأولى بـ ٣٠ مادة وبنسبة مئوية مقدارها ٥٠,٨٪، وجاء بالمرتبة الثانية ميثاق اتحاد إذاعات الدول الإسلامية إذ ضم ٢٢ مادة وبلغت نسبته المئوية ٣٧,٣٪، وحل ميثاق جاكارتا ثالثاً بـ ٧ مواد ونسبة مئوية مقدارها ١١,٩٪، والجدول (٩) يوضح ذلك.

حاول الإعلام الإسلامي جاهداً أن يوازن بين الضوابط الشرعية ومراعاة المهنية والحرفية، ليكون الإنتاج الإعلامي مؤثراً ومقبولاً، ولذلك اهتمت جميع

المواثيق بالمسؤولية الأخلاقية تجاه المهنة حتى حازت على أكثر مواد من بقية المسؤوليات الأخرى، ويبدو أن التوسع الذي شهده الإعلام الإسلامي في العقدين الأخيرين، وما شهدته الصحوة الإسلامية من اهتمام متزايد بالإعلام، دفعت رابطة الصحافة الإسلامية إلى أن تولي اهتماماً كبيراً بذلك، أما لمعالجة الضعف الفني والمهني الذي تم تشخيصه في أغلب وسائل الإعلام الإسلامي، أو لحماية العمل الإعلامي بسبب ما يعانيه الإعلام الإسلامي والعاملون فيه والقائمون عليه من مصادرة للحريات الصحفية وتضييق على العمل الإعلامي واستهداف متواصل وشديد في أغلب البلدان العربية والإسلامية إن لم نقل جميعها.

الجدول (٩) يوضح النسبة المئوية لمواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه المهنة في المواثيق الثلاثة

الميثاق	مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه المهنة	النسبة المئوية
رابطة الصحافة الإسلامية	٣٠	٥٠,٨٪
اتحاد الإذاعات الإسلامية	٢٢	٣٧,٣٪
جاكارتا	٧	١١,٩٪
المجموع	٥٩	١٠٠٪

وبلغت مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإجراءات في المواثيق الثلاثة (١٦) مادة، ونال المرتبة الأولى ميثاق رابطة الصحافة الإسلامية إذ ضم ٩ مواد وبنسبة مئوية مقدارها ٥٦,٢٪، وحل ميثاق اتحاد إذا عات الدول الإسلامية بالمرتبة الثانية إذ ضم ٧ مواد وبلغت نسبته المئوية ٤٣,٨٪، ولم يحظ ميثاق جاكارتا بأية مادة، والجدول (١٠) يوضح ذلك.

يبدو أن التركيز والتعويل على البعد الأخلاقي في الالتزام هو ما دفع مواثيق الشرف إلى عدم التوسع في مواد المسؤوليات الإجرائية، فقد غفل عنها ميثاق جاكرتا وأعطاها ميثاق اتحاد إذاعات الدول الإسلامية مساحة ضيقة في مواده، في حين كان اهتمام ميثاق رابطة الصحافة أكبر من سابقيه، إدراكاً منه بأن ترك الالتزام

بالمواثيق من غير وضع خطوات إجرائية لذلك أضعف تأثيرها على المؤسسات الإعلامية.

الجدول (١٠) يوضح النسبة المئوية لمواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإجراءات في المواثيق الثلاثة

الميثاق	مواد المسؤولية الأخلاقية اتجاه الإجراءات	النسبة المئوية
رابطة الصحافة الإسلامية	٩	٥٦,٢٪
اتحاد الإذاعات الإسلامية	٧	٤٣,٨٪
جاكارتا	٠	٠٪
المجموع	١٦	١٠٠٪

الخاتمة

النتائج والتوصيات

توصل الباحث إلى نتائج واستنتاجات عدة أبرزها:

١- إن مفهوم الأخلاق يقصد به مجموعة المبادئ والقيم المكتسبة والراسخة في نفس الإنسان التي تصدر عن اختيار والتزام وعلى ضوئها يحكم على سلوكه وتصرفاته ومواقفه وقراراته.

٢- إن البناء الأخلاقي للإنسان يمر بمرحلتين: الأولى، مرحلة الاكتساب؛ فهذه تحتاج إلى تفكير وروية لأنها غير مستقرة في النفس والقلب بعد، والثانية، مرحلة الرسوخ؛ وهذه تكون بعد أن تستقر هذه المعاني في النفس فتكون راسخة فيها وتصبح جبلة للإنسان، وهنا لا تحتاج إلى فكر وروية وتكلف في الأحوال الطبيعية، وقد تحتاجهما في الظروف الاستثنائية.

٣- إن المسؤولية الأخلاقية لأي إنسان هي أهليته للجزاء على أفعاله الاختيارية بدافع أخلاقي - ذاتي أو اجتماعي أو قضائي أو ديني-، فهي تفترض القدرة على الاختيار، وعلى ذلك لا تستوجب الأفعال الضرورية أو القهرية أي مسؤولية، وتفترض المسؤولية الأخلاقية العقل والروية فمن فقدهما فلا مسؤولية عليه.

٤- وتمثل أخلاقيات الإعلام الإسلامي مجموعة المبادئ والقيم التي تضبط التزام الإعلاميين (أفراداً ومؤسسات) بالسلوك الحسن سواء في شخصيتهم أو في

عملهم الإعلامي وتحدد المسؤولية الأخلاقية للإعلام نحو الإسلام والأمة والإنسانية والمجتمع والمهنة وترسم إجراءات تفعيلها.

٥- إن الإعلام الإسلامي يرتبط بالمسؤولية الأخلاقية من جانبين: من المسؤولية الأخلاقية في الإسلام بشكل عام، ومن المسؤولية الإعلامية المتمثلة في أهلية الإعلامي أو المؤسسة الإعلامية في تحمل تبعية النشاط الإعلامي الصادر منهما.

٦- ويحاط الإعلامي الإسلامي بأربعة أطر تشكل مسؤوليته الإعلامية: المسؤولية الشخصية والمسؤولية الاجتماعية والمسؤولية القانونية والمسؤولية الدينية الإلهية وهي أعظمها تأثيراً في الإعلامي المسلم.

٧- إن الإعلام بدون مسؤولية أخلاقية يصبح معول هدم للشخصية الفردية وللمجتمع بأكمله.

٨- إنَّ الاهتمام الدولي والعربي بتشريع المواثيق الأخلاقية بدأ مطلع القرن العشرين، في حين نجد أنَّ الاهتمام بالقيم الأخلاقية في الإعلام والدعوة انطلق مع الإسلام منذ فجره الأول أي قبل أكثر من ١٤ قرناً.

٩- مثل الجيل الأول من المواثيق الذي ظهر خلال النصف الأول من القرن العشرين حلولاً للمشكلات التي ظهرت خلال هذه المدة، ومن ثم لم يكن هذا الجيل قادراً على مواجهة المشاكل الجديدة التي ظهرت في النصف الثاني من القرن العشرين، لا سيما مشكلة التركيز والاحتكار وما خلفته من مشكلات أخلاقية، ولذلك ظهر جيل ثان من المواثيق خلال السبعينيات... ثم ظهر جيل جديد من المواثيق خلال التسعينيات.. بسبب تطور تقنيات الاتصال التي أدت إلى تزايد المشكلات الأخلاقية.

١٠- إنَّ الاهتمام بإصدار مواثيق الشرف الإعلامي الإسلامي لا يزال متواصلا من حيث التنظير بسبب التطور الهائل في وسائل الإعلام لاسيما في مسألة

البث الفضائي المباشر، والشبكة العنكبوتية العالمية، وقد ولجتهما المؤسسات الإسلامية من غير تهيئة مسبوقة تراعي خطورة الانفتاح الواسع والتدفق الحر للمعلومات، أو بسبب تزايد التحديات ضد الأمة الإسلامية، ولذا نرى رابطة العالم الإسلامي في مؤتمرها الذي عقدته بمكة في كانون الثاني ٢٠٠٤ دعت الهيئة الإسلامية العالمية للإعلام إلى إصدار ميثاق للإعلام الإسلامي يناسب المرحلة الحالية، ويتضمن الرؤى الإسلامية في مواجهة التحديات ومعالجة آثارها، وتعميمه على وزارات الإعلام والمؤسسات الإعلامية والإعلاميين المسلمين[1].

١١- مما يؤشر سلباً على إصدار هذه المواثيق ضعف المتابعة من قبل الجهات التي أصدرتها لمن التزم بها، بل لم تتضمن هذه المواثيق إجراءات محاسبة لمن يتجاوزها - باستثناء ميثاق رابطة الصحافة الإسلامية -، وأيضاً وجود حالة من عدم الانسجام تصل إلى حد العداء بين الأنظمة السياسية التي تضم المؤسسات الإعلامية الإسلامية الدولية وبين تبني النظرية الإعلامية الإسلامية والالتزام بمنهجيتها، فغالب هذه الأنظمة تولي اهتماماً بترسيخ مفاهيم النظام الحاكم أو المفهوم الوطني والقومي الإقصائي للإسلام، بل نجد أكثرها يعادي الإعلام الإسلامي جهاراً في مؤسساته ويعده دعاية أو امتداداً للحركات الإسلامية التي يصنفها ضمن المعارضة السياسية له.

١٢- وحتى المنظمات المستقلة التي أصدرت مواثيق الشرف الإعلامي ووقع أعضاؤها عليه نجدها تفتقر إلى صفة الحزم في تنفيذ الإجراءات ضد من يخرق هذه المواثيق، وتغلب المجاملات عليها أو ضعف المتابعة وانعدامها.

١٣- سعى ميثاق اتحاد إذاعات الدول الإسلامية إلى معالجة الكثير من المسائل الأخلاقية التي ينبغي على الإعلام الإسلامي الاهتمام بها وتبنيها، وأما ميثاقا

(١) وهذا الأمر لا يقتصر على المواثيق الإسلامية وإنما الدولية أيضاً، ينظر أخلاقيات الإعلام ص١٣٠-١٣١.

جاكرتا ورابطة الصحافة الإسلامية فقد حاولا أن يعالجا جوانب أخلاقية استدعت الحاجة إلى التركيز عليها مع تطور وسائل الإعلام الإسلامية وانتشارها.

١٤- ويبدو أن استقلالية الإعلام الإسلامي جعلت منظريه يولون أهمية لما يتعلق بالجانب المهني لأنه أحوج إلى التأصيل من غيره، ولكون الميثاق يمثل برنامج عمل أيضاً للإعلام الإسلامي، كما أن الاهتمام بالمجتمع يعد هدفاً واقعياً لوسائل الإعلام فجاء الاهتمام به ثانياً، وأن عدم إدراك البعد العالمي والخطاب العالمي أو تجنب عالمية الرسالة الإسلامية لوسائل الإعلام جعلت المنظرين يزهدون في العناية بالمسؤولية الإنسانية للإعلام إما لعدم ارتقاء وسائلنا إلى هذا المستوى من التوجيه، أو اكتفاء بتولي وسائل الدعوة لهذه المهمة، وهو بلا شك قصور ينبغي معالجته.

١٥- ولتزايد الانتقادات لضعف الجانب المهني والحرفي لوسائل الإعلام الإسلامية، أعطى ميثاق رابطة الصحافة الإسلامية أهمية للمسؤولية الإجرائية وكأنه رصد عدم أو ضعف التفاعل الإيجابي مع المواثيق السابقة من قبل وسائل الإعلام، ولم تترك أثراً ملموساً في الصحافة الإسلامية أو في إعلام الدول الإسلامية.

١٦- ومع أهمية المسؤولية الأخلاقية تجاه الإنسانية إلا أنها كانت محدودة العدد وضيقة المعاني، في ميثاق اتحاد الإذاعات، في حين خلا الميثاقان الآخران منها، وهذا يمثل خللاً ونقطة ضعف ولاسيما أن التطور الهائل في وسائل الإعلام جعلها تغطي مساحة تشمل المعمورة كلها تقريباً، وتتأكد أهمية معالجة ذلك مستقبلاً للرد على حملات الإساءة ومحاولة إضعاف البعد الإنساني في الرسالة الإسلامية

١٧- لقد أولت المواثيق جميعها اهتماماً بالمسؤولية الأخلاقية تجاه المجتمع ومكوناته، إدراكاً منها للتأثير الكبير الذي تتركه وسائل الإعلام على أبناء المجتمع بمختلف مكوناته، وقد تنبه الإعلام الإسلامي إلى ذلك في أول ميثاق أصدره.

١٨- حاول الإعلام الإسلامي جاهداً أن يوازن بين الضوابط الشرعية ومراعاة المهنية والحرفية، ليكون الإنتاج الإعلامي مؤثراً ومقبولاً، ولذلك اهتمت جميع المواثيق بالمسؤولية الأخلاقية تجاه المهنة حتى حازت على مواد أكثر من بقية المسؤوليات الأخرى، ويبدو أن التوسع الذي شهده الإعلام الإسلامي في العقدين الأخيرين، وما شهدته الصحوة الإسلامية من اهتمام متزايد بالإعلام، دفعت رابطة الصحافة الإسلامية إلى أن تولي اهتماماً كبيراً بذلك، إما لمعالجة الضعف الفني والمهني الذي تم تشخيصه على أغلب وسائل الإعلام الإسلامي، أو لحماية العمل الإعلامي بسبب ما يعانيه الإعلام الإسلامي والعاملون فيه والقائمون عليه من مصادرة للحريات الصحفية وتضييق على العمل الإعلامي واستهداف متواصل وشديد في أغلب البلدان العربية والإسلامية إن لم نقل جميعاً.

١٩- يبدو أن التركيز والتعويل على البعد الأخلاقي في الالتزام هو ما دفع مواثيق الشرف إلى عدم التوسع في مواد المسؤوليات الإجرائية، فقد غفل عنها ميثاق جاكرتا وأعطاها ميثاق اتحاد إذاعات الدول الإسلامية مساحة ضيقة في مواده، في حين كان اهتمام ميثاق رابطة الصحافة أكبر من سابقيه، إدراكاً منه بأن ترك الالتزام بالمواثيق من غير وضع خطوات إجرائية لذلك أضعف تأثيرها على المؤسسات الإعلامية.

التوصيات

١- على المؤسسات الأكاديمية -جامعات أو كليات أو معاهد إعلامية- أن تولي اهتماماً متزايداً بموضوع أخلاقيات الإعلام الإسلامي، من خلال جعله أحد مفردات المناهج الدراسية، وحث طلبة الدراسات العليا على اختياره موضوعاً لرسائلهم العلمية لاسيما التجريبية منها، وإقامة الندوات والمؤتمرات العلمية لمعالجة قضايا المسؤولية الأخلاقية ومشكلاتها في وسائل الإعلام.

٢- اعتماد ميثاق البصيرة للإعلام الإسلامي من قبل المؤسسات الإعلامية والترويج له، سعياً إلى معالجة القصور الذي تم تشخيصه في المواثيق السابقة،

واستيعاباً للتطور الكبير في وسائل الإعلام. وكذا تزايد المساحة الجماهيرية التي تخاطبها وسائل الإعلام. وتعاظم المسؤولية الملقاة على الإعلام الإسلامي ودوره الدعوي والتنموي والإصلاحي في الأمة.

٣- على المؤسسات الإعلامية الإسلامية الالتزام بمواثيق الشرف الإعلامي، وإقامة دورات لتفعيل هذه الخطوة.

٤- الاهتمام بالدور الرقابي في متابعة الالتزام بمواثيق الشرف الإعلامي، سواء من قبل المؤسسة نفسها، أو جهات إعلامية مستقلة

ميثاق

البصيرة للإعلام الإسلامي

مُقَدِّمَة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه : أما بعد:

فاسترشاداً بقول الله تعالى : ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ﴾ [يوسف:١٠٨]، نستنبط أن الإعلام الإسلامي لا بد أن يكون على بصيرة سواء في أصوله أو إجراءاته أو مقومات العاملين فيه والقائمين عليه ، وهذه البصيرة لا تغادره وإنما تشتد الحاجة إليها كلما تطورت وسائل الإعلام واتسعت مساحة التغطية وتوسعت حلقات جمهور المتلقين ، والتزاماً بالمسؤولية الملقاة على عاتق من تصدر للتأصيل والبحث العلمي في الإعلام الإسلامي ، وإدراكاً منا لضرورة تعزيز المسؤولية الأخلاقية للعمل الإعلامي لا سيما مع التطور الهائل في وسائل الاتصال وبخاصة الانفتاح العالمي على الاتصال الفضائي وشبكة الانترنت وشبكات الاتصال الجوالة، ومع الانفتاح الكبير على العالم الخارجي وفي ظل التحديات التي تواجه أمتنا الإسلامية وحضارتنا وقيمنا وتاريخنا وأجيالنا ، نجد أنفسنا ملزمين بتقديم ميثاق شرف إعلامي يستوعب الجهود السابقة ولاسيما الإسلامية ، ويعالج ما استجد على الساحة الإعلامية ، ويقدم رؤية مستقبلية لما ينبغي أن يكون عليه الإعلام الإسلامي في ظل البيئة المحيطة بالأمة الإسلامية ، وقد تضمن هذا الميثاق (١٤٠) مادة، توزعت على خمسة محاور رئيسة ، سائلين الله تعالى أن يوفقنا في عملنا هذا وأن يعيننا على الالتزام به والعمل بمواده في مؤسساتنا ونشاطاتنا، وأن يهيئ بفضله وكرمه من يأخذ به إلى حيز التنفيذ كلياً أو جزئياً.

والله الموفق لما يحب ويرضى.

مواد ميثاق
البصيرة للإعلام الإسلامي

أولا: المسؤولية الأخلاقية للإعلام نحو الإسلام والأمة الإسلامية:

١- نشر الدعوة الإسلامية في العالم أجمع عن طريق وسائل الإعلام كافة.

٢- التعريف بالقضايا الإسلامية وتعظيم الثوابت الشرعية والمقدسات الإسلامية والدفاع عنها.

٣- الاهتمام بالتراث الإسلامي، والمساهمة في إعادة كتابة وتصحيح التاريخ الإسلامي والإفادة منه، والتمسك بأصالة الأمة ووصل ما انقطع من التراث بالمعاصرة.

٤- عرض الصورة الحقيقية عن الحضارة الإسلامية وآثارها وفضلها على الإنسانية في العلوم والمعارف ، ودورها في تمدين الغرب ذاته وما تتميز به من قيم روحية وفكرية رفيعة، وتقديم رسالتها التي قدمت للبشرية أصدق مبادئ الحق والحرية والكرامة والمساواة، مثل التسامح والمحبة.

٥- خدمة ودعم الجهود الرامية إلى إحلال الشريعة الإسلامية محل القوانين الوضعية وصولاً إلى استرداد سيادة الشريعة ، وكونها المرجعية العليا للأمة.

٦- اليقظة الكاملة لمواجهة الأفكار والتيارات المعادية للإسلام.

٧- تعريف الشعوب الإسلامية بعضها ببعض، وتكريس الأخوة بينهم والتسامح في حل مشكلاتهم ، وتنمية المصالح المشتركة في العالم الإسلامي.

٨- تعميق روح الإخاء الإسلامي بين الدول الإسلامية ، وتدعيم التفاهم والتعاون بينها، وتخفيف حدة التوتر والخلاف الذي قد تتعرض له العلاقات القائمة بينها.

٩- الحرص على مبدأ التضامن الإسلامي في جميع ما يعرض على الرأي العام داخلياً وخارجياً.

١٠- الجهاد ضد الاحتلال بكافة أشكاله والعدوان بشتى صوره، وأشكال القمع والاضطهاد التي تمارسها قوات الاحتلال ضد الشعوب ، ولا سيما الكيان الصهيوني ضد الشعب الفلسطيني.

١١- تثبيت فكرة الأمة الإسلامية المنزهة عن الإقليمية الضيقة والتعصب العنصري والقبلي، وتوحيد القوى الإسلامية وجمع كلمة المسلمين لإعادة الأمة الإسلامية كوحدة متكاملة.

١٢- حماية الأمة الإسلامية ومواجهة المؤامرات التي تستهدف تقويض ذاتها وشخصيتها، وتدمير المقومات والأصول العقائدية والثقافية لأمتنا ومقدراتها وحضارتها واستقلاليتها وسيادتها واقعاً ومستقبلاً.

١٣- صون كرامة الأمة الإسلامية وسمعتها ومكانتها في المجتمع الدولي، وتعبئة الرأي العام الإسلامي والعالمي تعبئة صحيحة في تبني قضايا الأمة المصيرية، ومواجهة مشاريع التفتيت.

١٤- استنهاض الهمم لمقاومة التخلف في جميع مظاهره، وتحقيق التنمية الشاملة التي تضمن للأمة الازدهار والرقي والمناعة .

١٥- العناية باللغة العربية والحرص على سلامتها ونشرها بين أبناء الأمة الإسلامية ولاسيما بين الأقليات الإسلامية.

١٦- اعتماد المصطلحات الشرعية المعتمدة في التداول الإعلامي والعمل على ترويجها.

ثانيا: المسؤولية الأخلاقية للإعلام نحو الإنسانية:

١٧- احترام كرامة الإنسان وصونها والدفاع عن حرياته وحقوقه المشروعة، والجهاد في سبيل تحقيق العدل والمبادئ الإنسانية السامية والمثل العليا.

١٨- التعامل الموضوعي مع التنوع الذي يميز المجتمعات البشرية بكل ما فيها من أعراق وثقافات ومعتقدات، وما تنطوي عليه من قيم ذاتية لتقديم انعكاس أمين وغير منحاز عنها.

١٩- احترام تنوع الثقافات وتعدد الحضارات للشعوب المختلفة، وتعميق أواصر التآخي والتعارف والتعاون بين جميع الشعوب .

٢٠- الانفتاح على الحضارة الإنسانية وتوظيف معطياتها الإيجابية لصالح الإنسان المسلم وقيم الإسلام ومبادئه.

٢١- مقاومة الحروب العدوانية والامتناع عن تبريرها، ودعم واحترام حق الشعوب في مقاومة الاحتلال والعدوان بكل صوره وأشكاله، وفي تقرير مصيرها.

٢٢- احترام سيادة الدول وكرامة والشعوب وخياراتها السياسية والاقتصادية والثقافية.

٢٣- دعم السلام العالمي القائم على العدل والإنصاف.

٢٤- مقاومة ورفض أساليب التفرقة العنصرية على أساس اللون أو العرق أو اللغة ، وازدواجية المعايير الدولية نحوها.

٢٥- مقاومة الفقر وسوء التغذية والأمراض والجرائم ، ومساعدة الشعوب النامية والصديقة في تحقيق نهضتها التنموية والاستقرار والتقدم، ودعمها في مواجهة الكوارث الطبيعية وغير الطبيعية.

٢٦- دعم حرية تدفق المعلومات، وترشيده بما يلائم الفطرة والقيم الأخلاقية.

٢٧- احترام حق الدول والشعوب في الاتصال والحصول على المعلومات تحقيقا للتعارف والتعايش السلمي.

ثالثا: المسؤولية الأخلاقية للإعلام نحو المجتمع ومكوناته:

٢٨- الدفاع عن المصالح العامة للمجتمع ، ودعم البناء والتنمية الشاملة والعمل الجماعي وترشيد الأداء العام.

٢٩- احترام وتعميق القيم الأخلاقية للفرد والمجتمع المستمدة من الدين الإسلامي والتقاليد العربية الأصيلة.

٣٠- الدعوة إلى بث روح الأمل والتفتح للحياة، والابتعاد عما يشيع روح اليأس والهزيمة.

٣١- وجوب التغطية الشاملة والمتكاملة للأحداث (تفسيراً وتحليلاً وتفاعلاً بمشاركة الجمهور).

٣٢- كشف الانحرافات والفساد في المجتمع.

٣٣- الامتناع عن إذاعة ونشر الآتي:

أ- كل ما يشكل إساءة للآداب العامة أو يوحي بالانحلال الخلقي، الفردي أو الجماعي.

ب- كل ما يشجع على الجريمة أو العنف والانتحار والرعب وما إلى ذلك، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر.

ج- كل ما يمثل إثارة رخيصة للغرائز، ولا يتم التوسع في أخبار الجريمة ذات الطابع الأخلاقي أو الجنسي الجارح لمشاعر الناس وحيائهم.

٣٤- العمل على مكافحة الآتي:

أ- المسكرات والمخدرات والمقامرة والمراهنات والتحذير من إظهارها كمخرج أو علاج لما يواجه الإنسان من مشكلات وأزمات اجتماعية ونفسية.

ب- العنف المذموم والجريمة، وكل ما من شأنه أن يروج لها .

ج- العادات والتقاليد المنافية للشريعة والقيم كالأخذ بالثأر.

٣٥- لا تعرض الجريمة بشكل يشجع عليها أو يرغب فيها أو يغري السامع أو المشاهد بمحاكاتها، ولا يقدم المجرم بمظهر بطولي أو بطريقة تدعو إلى التعاطف معه بأي حال من الأحوال.

٣٦- دعم ثقافة العدالة مع عدم محاكمة المتهم بواسطة الرأي العام وعدم نشر أسماء ضحايا الاغتصاب والأحداث أو صورهم.

٣٧- احترام المهن المشروعة وأصحابها أياً كانت، وأصحاب العاهات البدنية والمتخلفين عقلياً وعدم إذاعة ما من شأنه المساس بهم أو السخرية منهم.

٣٨- مكافحة الأمية والأمية الوظيفية، والعمل على تنمية الثقافة العامة.

٣٩- إحياء الفنون الراقية البناءة والمنضبطة ، وتنمية الذوق السليم للفرد والمجتمع ، والالتزام بوضعها في الإطار الذي ينسجم مع الآداب العامة ولا يخدش الحياء ولا يقصد إثارة الغرائز.

٤٠- الامتناع عن إذاعة الإعلان التجاري في حالة تعارضه مع القيم والأخلاق العامة.

٤١- التمسك بمبادئ المساواة والعدالة، والإنصاف في مسائل الخلاف، والابتعاد عما يحبذ التفرقة بين أبناء المجتمع لأي سبب كان، ورعاية الأعراف الاجتماعية والحفاظ على النسيج الاجتماعي.

٤٢- الالتزام باحترام الشرعية، وعدم المساس بهيبة العلماء والدعاة ورجال القضاء .

٤٣- إبراز الكفاءات والمواهب والعبقريات الفردية والجماعية في المجتمعات الإسلامية، إثراء لمواردها البشرية، ورصيدها الإبداعي والابتكاري.

٤٤- حماية الأجيال المسلمة الصاعدة، وثقافة الشباب، وتربيتهم تربية صحيحة وصيانتهم من التأثيرات السلبية والضارة لمضامين المواد المستوردة والمحلية على السواء والحفاظ على شخصيتهم من الذوبان.

٤٥- المحافظة على كيان الأسرة وقدسيتها وتقاليد المجتمع الإسلامي النبيلة.

٤٦- تنمية أخلاق النشء، والاهتمام بالصحة النفسية، للطفولة والأمومة وكبار السن.

أفراد المجتمع:

٤٧- العمل على تكامل الشخصية الإسلامية لأفراد المجتمع ، مع تنميتهم فكرياً وثقافياً واجتماعياً وسياسياً.

٤٨- ترسخ إيمانهم بالعقيدة والقيم الإسلامية والمبادئ الخلقية الأصلية النابعة من الدين والفطرة السليمة.

٤٩- الدفاع عن الحريات العامة لأفراد المجتمع (ولاسيما حرية الرأي والتعبير).

٥٠- تبصيرهم بواجباتهم نحو الآخرين، وحثهم على احترام حقوقهم وحرياتهم الأساسية.

٥١- تعميق الشعور بالواجبات والحقوق والمسؤولية الفردية والاجتماعية والتضامنية مع أبناء الأمة.

٥٢- العمل على تحقيق حق الأفراد في المعرفة والحصول على المعلومات مع الاهتمام بالنوعية ودرجة الأهمية.

٥٣- تقديم الحقيقة الخالصة للأفراد واحترام حقوق أطراف المجتمع جميعاً في التعبير عن آرائها والموازنة في ذلك.

٥٤- وهي تعطى للمواطن- عليها أن تتلقى منه، وتتيح له فرص المشاركة بالرأي والنقد والتوجيه وطرح المشكلات ووجهات النظر.

الدولة ومؤسساتها:

٥٥- كشف المخططات الرامية إلى تجزئة البلدان الإسلامية وتفكيكها وإضعافها.

٥٦- التحفظ على إذاعة أية أخبار تمس أمن الوطن والأمة.

٥٧- رد المعلومات غير الموثقة أو المغرضة إلى القيادات المسؤولة لكي تقوم بتحليلها وتصويبها.

٥٨- تأكيد الالتزامات المتبادلة وتحقيق التجاوب في الاتجاهين بين قادة الدولة وأفرادها.

٥٩- احترام القانون والعمل على تغليب الشريعة الإسلامية في مواده.

٦٠- الحفاظ على مؤسسات الدولة كونها ممتلكات عامة.

رابعا: المسؤولية الأخلاقية نحو مهنية الإعلام:

- **شرف المهنة:**

٦١- الالتزام بالضوابط الشرعية والحرص على مهنية الإعلام وشرف المهنة.

٦٢- السعي الجاد إلى الارتقاء بحرفية وسائل الإعلام الإسلامية ومهنية العاملين فيها.

٦٣- عدم اللجوء إلى أي تمويل داخلي أو خارجي يؤثر على حرية وسائل الإعلام ورسالتها، وينزلق بها إلى مواقف تتعارض مع الواجب الديني وواجباتها تجاه مجتمعاتها وأخلاقيات المهنة.

٦٤- التمسك بالقيم الصحفية من صدق وجرأة وإنصاف وتوازن واستقلالية وموضوعية وتنوع دون تغليب للاعتبارات التجارية أو السياسية على الشريعة والمهنية.

٦٥- معاملة الجمهور بما يستحقه من احترام.

٦٦- الترحيب بالمنافسة النزيهة من دون السماح لها بالنيل من مستويات الأداء، حتى لا يصبح السبق الصحفي هدفا بحد ذاته ومبرراً للإساءة أو الاستغلال.

الإعلاميون (واجباتهم وحقوقهم):

الواجبات:

٦٧- يؤكدون انتماءهم الأصيل للإسلام في منابعه الأصيلة المبرأة من الشوائب.

٦٨- الحرص على تقديم الرسالة الإعلامية مبنية على نصاعة الحجة وقوة البرهان.

٦٩- الالتزام بقيم العدل والإنصاف مع الموافق والمخالف، واجتناب الظلم والافتراء.

٧٠- التزام التثبت من الأخبار وصدقها، والأمانة في النقل، واجتناب كل ما قد يؤدي إلى تضليل القارئ أو خداعه.

٧١- التمسك بالحفاظ على سرية مصدر المعلومات الصحفية لضمان المصداقية لدى المتعاونين مع الإعلاميين.

٧٢- يلتزم الإعلاميون الصدق الخلقي والفني والموضوعي كونه مقوماً رئيساً للرسالة الإعلامية، وأهم أسس الإعلام الموضوعي.

٧٣- تكوين صورة واضحة عن احتياجات المجتمع ومقوماته، وأن يكونوا دوماً على صلة بالأحداث العامة.

٧٤- يعرضون وجهات النظر المختلفة بلا تحيز إلا لصالح الأمة الإسلامية.

٧٥- يعملون على زيادة كفاءاتهم الثقافية والفنية والتقنية لإثراء خبراتهم في خدمة الدعوة الإسلامية.

- **الحقوق**

٧٦- عدم المساس بأمن الإعلاميين ، وضمان حمايتهم من التدخل الحكومي والاعتداء الخارجي ما داموا يلتزمون بمهنيتهم.

٧٧- من حق المؤسسة الإعلامية أن توفر لها السلطات المختصة الحماية الملائمة لإنجاز عملها المهني، وتتعاظم المسؤولية والرعاية في حالة تغطيتها للأحداث المتصفة بالعنف والخطورة.

٧٨- حماية حقوق الإعلاميين ، من مصادرتها أو تجاهلها أو التمييز بينهم بعيداً عن المهنية من قبل القائمين على وسائل الإعلام.

٧٩- تحترم الحكومات والمؤسسات الرسمية الإسلامية حق الإعلاميين الإسلاميين في العمل والتغطية، وحرية تنقلهم في مختلف أنحاء الدول الإسلامية.

٨٠- تكفل الدول الإسلامية للإعلاميين حرية التعبير عن آرائهم تعليقاً وتفسيراً وتحقيقاً ونقداً، شريطة أن تكون هذه الحرية ملتزمة بالحفاظ على أصول الشريعة والمصالح العامة ، والحرية الشخصية للأفراد.

٨١- تفهم السلطات المعنية بشؤون الإعلام في الدول الإسلامية وغيرها الحقوق الأساسية المهنية للإعلام والإعلاميين ، التي تصب في مصلحة الكلمة الصادقة البنَّاءة ، التي تخدم الأمة.

٨٢- للمؤسسة الإعلامية حصانة مهنية فلا يجوز انتهاك حرمة مكاتبها أو الاعتداء عليها بأي وجه كان ، ومن قبل أي جهة كانت ، لأي سبب يتعلق بعملها المهني.

٨٣- الرأي الصحفي جزء لا يتجزأ من الممارسة المهنية وهو عمل ضروري مكمل لرسالة الإعلام يقابله عدم إجبار الإعلامي على نشر ما يتعارض مع ضميره.

٨٤- لا يجوز تجريم المؤسسة الصحفية على رأي أبدته، طالما أنها لم ترتكب مخالفة شرعية.

٨٥- لا يجوز أن يكون رأي المؤسسة الإعلامية مصدراً للأذى الشخصي للإعلاميين أو لعائلاتهم.

٨٦- لا يجوز تعريض المؤسسة الإعلامية للابتزاز المالي أو السياسي أو الاجتماعي بأي صورة من الصور للتأثير على وجهة نظرها أو عملها المهني.

٨٧- لا يجوز منعها من مزاولة مهنتها بأي صورة كانت حتى ولو وفرت لها الجهات المعنية فرصاً أخرى للعمل.

- **مصادر المعلومات:**

٨٨- الحصول على المعلومات وتغطية الأحداث وحضور الاجتماعات العامة. حق مكفول للإعلاميين.

٨٩- استخدام وسائل عادلة ومشروعة في الحصول على المعلومات، والامتناع عن تبني وسائل غير مشروعة أو غير لائقة أو الخداع للحصول على الأخبار.

٩٠- من حق المؤسسة الإعلامية أن تحتفظ بمصادر معلوماتها، ولا يجوز لأي جهة أياً كانت أن تجبرها على الكشف عن مصادرها، إلا لمصلحة عامة متحققة كما في حالة ارتكاب جريمة منصوص عليها في القانون أو في الحروب.

٩١- مراعاة الشفافية في التعامل مع الأخبار ومصادرها والالتزام بالضوابط الشرعية والممارسات الدولية المرعية فيما يتعلق بحقوق هذه المصادر.

٩٢- التزام الإعلاميين على تقديم أنفسهم للمصادر بصفتهم المهنية وعدم تقديم أنفسهم بصفات أخرى .

٩٣- احترام الإعلاميين لمصادر معلوماتهم، وعدم الكشف عن اسم المصدر إن طلب ذلك ، وبحجب المعلومات التي يطلب المصدر عدم نشرها.

٩٤- احترام الملكية الفكرية وحقوق المؤلفين، وعدم انتحالها والالتزام بإسناد الأفكار والعبارات إلى أصحابها.

٩٥- إعطاء الأولوية للأخبار والمواد الإعلامية الموثقة التي تقدمها وكالات الأنباء في الدول الإسلامية واعتمادها.

المادة الإعلامية:

٩٦- العناية بكتاب الله وسنة النبي ﷺ وإجلالهما كونهما المرجعية العليا في الإسلام.

٩٧- التزام الإعلام الإسلامي ببيان الحق بدليله .

٩٨- إعطاء الأولوية في العرض والنشر للأخبار والمواد الإعلامية المتعلقة بالشأن الإسلامي، ومراعاة التركيز على عرض قضايا الأمة وما يدور في محيطها.

٩٩- مراعاة الجدية وتغليبها على محتوى ومضمون المادة الإعلامية .

١٠٠- عرض الحقيقة في البرامج والنشرات الإخبارية بشكل لا غموض فيه ولا ارتياب في صحته أو دقته.

١٠١- اعتماد اللغة العربية الفصحى، واعتماد المصطلحات الشرعية والمعتمدة من قبل المؤسسات الإسلامية ذات الشأن ، والعمل على توحيدها.

١٠٢- التدقيق فيما يذاع وينتج ويعرض من برامج وأفلام ومسلسلات إسلامية ولا سيما المستورد منها.

١٠٣- تأدية الرسالة الإعلامية بأسلوب عف كريم، واعتماد الخطاب الإسلامي في التوجيه.

١٠٤- تجنب الألفاظ النابية والعبارات السوقية والكلمات المبتذلة والصور المخلة بالحياء فالتعفف هو سياج المادة الإعلامية .

١٠٥- اجتناب السخرية والطعن الشخصي والقذف والسب والشتم وإثارة الفتن.

١٠٦- التعامل مع كل قضية أو خبر بالاهتمام المناسب لتقديم صورة واضحة وواقعية ودقيقة، مع مراعاة مشاعر ضحايا الجريمة والحروب والاضطهاد والكوارث، وأحاسيس ذويهم والمشاهدين، واحترام خصوصيات الأفراد والذوق العام.

١٠٧- تحاشي الانفعال والانسياق في تيارات العصبية الإقليمية وغيرها في أثناء التقديم والعرض.

١٠٨- تمتنع وسائل الإعلام الإسلامية عن إذاعة الأخبار المغرضة أو المشكوك في صحتها ، وتمتنع عن ترويج الإشاعات المضللة، ولاسيما في أوقات الجهاد والأزمات.

١٠٩- من حق الإعلاميين نشر المعلومات في مؤسسته الإعلامية بالطريقة التي يراها مناسبة وفي التوقيت الذي يراه مناسباً.

١١٠- الاعتراف بالخطأ (المقصود وغير المقصود) فور وقوعه والمبادرة إلى تصحيحه في أسرع وقت وبالمواصفات الفنية نفسها وتفادي تكراره.

١١١- تقديم وجهات النظر والآراء المختلفة دون محاباة أو انحياز لأي منها، إلا ما فيها إساءة للإسلام ورموزه.

نزاهة الإعلاميين:

١١٢- اجتناب القيام بأي عمل يمكن أن يشكل إساءة لسمعة المهنة أو كرامتها، أو يسيء إلى المؤسسة التي يعمل فيها ، إضافة إلى سمعة الإعلامي نفسه.

١١٣- حظر قبول الرشا والهدايا من أجل الحصول على الوظيفة أو المعاملة التفضيلية أو أي شيء له قيمة مؤثرة.

١١٤- عدم تغليب صراع المصالح بما يؤثر على العمل الإعلامي أو يسخر عمله لتحقيق مصالح شخصية (سياسية أو تجارية أو اجتماعية).

١١٥- عدم استخدام المعلومات للحصول على منافع شخصية.

١١٦- عدم الخضوع لجهات خارجية أو داخلية لا سيما الأجهزة الأمنية ، ويمكن التعاون المحدود معها لجوانب إنسانية بحتة أو لمصالح عليا معتبرة، والحذر من التجنيد لها.

العلاقة بين الإعلاميين الإسلاميين :

١١٧- أصل العلاقات مبنية على الأخوة في الله وحقوق الصحبة في العمل المهني .

١١٨- ترسيخ مبدأ النصيحة والتعاون على البر والتقوى بين الإعلاميين أو بين المؤسسات الإعلامية من أجل الأداء الأمثل للرسالة الإعلامية.

١١٩- التوازن بين المنافسة العادلة والتضامن المهني.

١٢٠- الوقوف إلى جانب الزملاء في المهنة وتقديم الدعم لهم عند الضرورة، والتعاون مع النقابات الصحفية العربية والدولية للدفاع عن حرية الإعلام ، وحماية الإعلاميين.

١٢١- عدم إعاقة الزملاء عن أداء عملهم أو منعهم من الحصول على المعلومات.

١٢٢- عدم الوشاية والتجسس على الزملاء لصالح أية جهة لاسيما الأجهزة الأمنية والمخابرات الدولية.

١٢٣- عدم تصفية الحسابات وتسوية الخصومات بين الإعلاميين عبر وسائل الإعلام .

١٢٤- احترام الإعلامي لكرامة زملائه وشرفهم وحقوقهم المهنية والدفاع عنها بالحق.

١٢٥- التعاون في تطوير القدرات المهنية للزملاء والارتقاء بكفاءاتهم.

١٢٦- التنسيق الموضوعي المجرد مع وسائل الإعلام العالمية للتأثير على الرأي العام العالمي.

١٢٧- ترسيخ واعتماد مبدأ الشورى مع الإعلاميين في صنع السياسة التحريرية للوسيلة الإعلامية.

١٢٨- تحقيق التوازن الإعلامي المطلوب.

١٢٩- تتأسس العلاقات بين المؤسسات الصحفية الإسلامية، أو بينها وبين المؤسسات الصحفية الأخرى، على القواعد الثقافية والأخلاقية التي أسسها الإسلام، من حيث التقدير المتبادل وسيادة روح الحوار بالتي هي أحسن.

١٣٠- تعزيز كل ما من شأنه الحد من أي تجاوز أو شطط في العلاقات المهنية.

١٣١- مسؤولية الجميع أن يوفروا لأبناء المهنة كل السبل للوصول إلى المعلومة والمعرفة طالما لا تحظرها الشريعة أو قانون خاص أو أحكام قضائية.

١٣٢- ينأى الإعلام الإسلامي والإعلاميون بأنفسهم عن المهاترات الإعلامية ، وعدم مقابلة الباطل بمثله، بل مقابلة السيئة بالحسنة .

١٣٣- التنافس الشريف والمنضبط بين المؤسسات الإعلامية هام للارتقاء بالعمل الإعلامي.

خامساً: المسؤولية الأخلاقية نحو الإجراءات:

١٣٤- يراعى في اختيار العاملين في المؤسسات الإعلامية الأسس الدقيقة فيما يتصل بالمستوى الخلقي والفكري والمهني.

١٣٥- مراعاة الضوابط الشرعية لكل مؤسسة تنتسب إلى الإعلام الإسلامي وعدم المجاملة في ذلك .

١٣٦- على الدول الإسلامية والمؤسسات الإعلامية وضع التشريعات اللازمة لتجريم الآتي:

أ- أي رسالة إعلامية تخرج عن حدود الشريعة أو النقاش الموضوعي والنقد البناء.

ب- التجريح -المباشر أو غير المباشر- للرموز الإسلامية والشعائر الإسلامية المنضبطة.

ج- الإساءة إلى العلاقات بين الدول الإسلامية وافتعال الأزمات بينها.

١٣٧- على الدول الإسلامية من أجل تجنب سيطرة رؤوس الأموال المشبوهة الرامية إلى جعل وسائل الإعلام أداة لإفساد قيم المجتمع أن تضع التشريعات الكفيلة لدعم الآتي:

أ- الإمكانيات والاستقلال المالي للمؤسسات الإعلامية.

ب- شركات الإنتاج الفني وتشجيعها على تقديم الأعمال الجادة والمنضبطة والهادفة ودعم تسويقها ومشاركة في التحرر من التبعية للشركات الإنتاجية متعددة الجنسيات.

ج- المشاريع الإعلامية الاستثمارية والعمل على إنشاء مصارف إسلامية للاستثمار الإعلامي.

١٣٨- على المؤسسات والشخصيات الإسلامية المتمكنة مالياً الوفاء بالتزاماتها المالية نحو المؤسسات الإعلامية تحقيقاً لفريضة الإنفاق في سبيل الله ، ودعمها بالمساهمة الطوعية تمكيناً لها من القيام برسالتها في خدمة الإسلام والأمة الإسلامية وقضاياها.

١٣٩- على الدول والمؤسسات الإسلامية ولاسيما العالمية منها الالتزام بالآتي:

أ- إنشاء التنظيمات الإعلامية المهنية، والجامعات والكليات والمعاهد الإعلامية ذات التوجه الإسلامي المهني، وتعزيز القائم منها لتكون رافداً للمؤسسات الإعلامية وللتحرر من التبعية الأكاديمية للغرب.

ب- وضع التشريعات اللازمة، إن لم تكن موجودة لحماية حقوق التأليف والملكية الأدبية والفنية للمواد والمصنفات والأعمال الإعلامية.

ج- إلحاق نص ميثاق الشرف الإعلامي بقوانين المطبوعات المعمول بها في بلادها ليكتسب الصفة القانونية أو الإدارية الملزمة.

١٤٠- على الدول والمؤسسات الإسلامية الإعلامية العالمية والمحلية العمل الجاد على تحقيق الآتي:

أ- اتخاذ الإجراءات العملية لإنشاء مؤسسة الرصد الإعلامي أو الحسبة الإعلامية من قبل المؤسسات الإعلامية الرسمية والمستقلة في تحقيق الآتي:

- التصدي لكل ما يمثل عدواناً على حقوق الإعلام الإسلامي وحقوق الإعلاميين الإسلاميين.
- محاسبة كل من يتخلى من المؤسسات والأفراد عن المسؤوليات الأخلاقية المعتمدة أو الإخلال بها.
- ضمان نزاهة الجهد الصحفي وشفافيته، وبشكل عام لا تكون الرسالة الصحفية سبيلاً إلى أي كسب غير مشروع.

• إصدار تقرير سنوي يتضمن نتائج الرصد والإجراءات المتاحة التي تعين على تحقيق الغاية من الرصد.

ب- اتخاذ الإجراءات العملية لإنشاء المراكز العلمية ومراكز التدريب والتطوير الإعلامي أو الإفادة من القائم منها في تحقيق الآتي:

• الارتقاء بالمستوى المهني للإعلاميين وبمختلف الفنون الصحفية.
• الارتقاء بالمستوى التقني والعمل على مواكبة التطور الهائل في هذا الجانب.
• رعاية الموهوبين من الإعلاميين ولاسيما شريحة الشباب.
• تكريم المؤسسات والإعلاميين المتميزين.
• التنسيق والتعاون مع المراكز الدولية ذات العلاقة لتحقيق الأهداف أعلاه.

ج- اتخاذ الإجراءات العملية لإنشاء منظمة حقوقية أو دعم القائم منها للقيام بالآتي:

• الدفاع عن المؤسسات الإعلامية التي تتعرض للأذى وانتهاك حقوقها.

• الدفاع عن الإعلاميين الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال العدوان أو الانتهاك المادي والمعنوي.

• التنسيق والتعاون مع المنظمات الدولية ذات العلاقة لتحقيق الهدفين في أعلاه.

د- اتخاذ الإجراءات العملية لإنشاء مراكز صحية واجتماعية تقوم بالآتي:

• رعاية الإعلاميين المتضررين جراء عملهم المهني أو التزامهم برسالتهم وقضيتهم.

• رعاية عوائل الإعلاميين الذين يضحون بحياتهم أو حريتهم في أثناء عملهم أو المطالبة بحقوقهم.

• التنسيق والتعاون مع المراكز ذات العلاقة لتحقيق الهدفين في أعلاه.

هـ- اتخاذ الإجراءات العلمية في الإعلان والترويج والتعريف بمواثيق الشرف الإعلامي الإسلامية ، وحث المؤسسات والإعلاميين كافة على الالتزام به ودعمه والمشاركة الجادة في تفعيل إجراءاته العملية.

وأخيراً:

يدعو مركز البصيرة للبحوث والتطوير الإعلامي، المؤسسات والشخصيات الإعلامية كافة إلى:

أ- اعتماد هذا الميثاق وثيقة أخلاقية أو برنامج عمل لديها.

ب- الإفادة منه في استنباط الإجراءات الإدارية لتحقيق المسؤولية الأخلاقية في تأصيل العمل الإعلامي.

ج- التواصل معه في تقويم هذا الميثاق وتعزيز مواده بما يتناسب مع مكانة الإعلام الإسلامي وتطور وسائله وتجدد رسائله وتطور المجتمعات الإسلامية ، ونحن ملتزمون بالتجاوب معها والإفادة منها ، خدمة لرسالة الإسلام العالمية والإنسانية.

ربنا عليك توكلنا واليك أنبنا وإليك المصير

الملاحق

نماذج معتمدة من مواثيق الشرف الإعلامي الدولية والعربية والإسلامية

الملحق الأول

نص مشروع الميثاق الأخلاقي الدولي للعاملين في مجال الإعلام اللجنة الفرعية لحرية الإعلام والصحافة في دورتها الخامسة في عام ١٩٥٣

ديباجة:

حرية الإعلام والصحافة حق إنساني أساسي ومحك لكل الحريات التي كرسها ميثاق الأمم المتحدة والمشهرة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وهي ضرورية لتعزيز السلام والحفاظ عليه.

وسوف يمكن الحفاظ على هذه الحرية على نحو أفضل عندما يجاهد العاملون بالصحافة وكافة وسائل الإعلام الأخرى باستمرار وطواعية للحفاظ على أكبر قدر من الإحساس بالمسؤولية معتنقين تماماً الالتزام الأخلاقي بأن يكونوا أمناء وبأن يسعوا إلى الحقيقة في التقارير الإخبارية عند شرحهم وتفسيرهم للوقائع.

ولهذا يشهر الميثاق الأخلاقي الدولي كقاعدة للسلوك المهني لجميع المشتغلين بجمع الأخبار والمعلومات وبثها ونشرها والتعليق عليها، وبوصف الأحداث الراهنة بالكلمة المكتوبة أو الكلمة المنطوقة أو بأي من وسائل التعبير الأخرى.

المادة الأولى:

ينبغي على العاملين بالصحافة وكافة وسائل الإعلام الأخرى أن يفعلوا كل ما في وسعهم ليضمنوا أن تكون المعلومات التي يتلقاها الجمهور صحيحة الوقائع، وعليهم أن يفصحوا عن كل موارد المعلومات بأفضل ما يستطيعون ولا ينبغي أن تشوه أية واقعة عن عمد كما أنه لا ينبغي كتمان أية حقيقة أساسية بتعمد.

المادة الثانية:

يتطلب المستوى العالي للسلوك المهني تفانياً في سبيل المصلحة العامة، ولا يتسنى البحث عن المزايا الشخصية أو تشجيع أية مصلحة خاصة منافية للصالح العام لأي سبب كان مع مثل هذا السلوك المهني.

إن الافتراء أو القذف والتشهير المتعمد والاتهامات التي لا أساس لها من الصحة مخالفات مهنية جسيمة وكذلك الأمر بالنسبة للانتحال.

إن الإخلاص للجمهور هو أساس الصحافة الجيدة، وإذا ما وجد أية معلومات منشورة غير صحيحة على نحو ضار فينبغي تصحيحها تلقائياً وفوراً، وينبغي تعيين الشائعات والأخبار غير المؤكدة ومعالجتها على هذا النحو.

المادة الثالثة:

المهام التي تتسق مع كرامة ونزاهة المهنة هي وحدها تلك التي يمكن أن يتم التكليف بها أو قبولها بواسطة العاملين في الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى، وكذلك بواسطة هؤلاء الذين يشاركون في الأنشطة الاقتصادية والتجارية للمؤسسات الإعلامية.

وينبغي على هؤلاء الذين ينشرون أية معلومات أو تعليقات أن يتحملوا المسؤولية كاملة عما ينشر، إلا إذا أنكروا هذه المسؤولية بصراحة في الوقت ذاته.

وينبغي احترام سمعة الأفراد، وينبغي أن لا تنشر معلومات أو تعليقات حول حياتهم الخاصة يمكن أن تمس سمعتهم إلا إذا كانت تخدم المصلحة العامة المميزة عن حب الاستطلاع العام، وإذا ما وجهت الاتهامات إلى السمعة أو إلى خاصية أخلاقية فينبغي أن تتاح الفرصة للرد.

وينبغي مراعاة الكتمان فيما يتعلق بمصادر المعلومات وينبغي مراعاة سر المهنة في الأمور التي تكشف بوصفها سراً لا يجوز الإفضاء به ويمكن التثبت بهذا الامتياز إلى أقصى حد يسمح به القانون.

المادة الرابعة:

واجب هؤلاء الذين يصفون الأحداث التي تتعلق ببلد أجنبي أو يعلقون عليها أن تكون لديهم المعرفة الضرورية بمثل هذا البلد والتي سوف تمكنهم من نقل الأخبار أو التعليق عليها على نحو صحيح وعادل إثر ذلك.

المادة الخامسة:

يقوم هذا الميثاق على قاعدة أن مسؤولية ضمان المراعاة المخلصة للأخلاقيات المهنية تقع على عاتق أولئك الذين يعملون بالمهنة، وليس على عاتق أية حكومة، وهكذا فلا يمكن تفسير أي نص هنا على أنه ينطوي على أي تبرير للتدخل بواسطة حكومة ما على أي نحو مهما كان لفرض مراعاة الالتزامات الأخلاقية الواردة في هذا الميثاق.

الملحق الثاني

النص الكامل لإعلان «اليونسكو» بشأن وسائل الإعلام الذي صدر في باريس يوم ٢٢ تشرين الأول ١٩٧٨

وتضمن المواد الآتية:

المادة الأولى:

إن تدعيم السلام والتفاهم الدولي وتعزيز حقوق الإنسان ومناهضة التمييز العنصري وسياسة التفرقة العنصرية والدعاية والحروب، تتطلب حرية انتشار الأنباء وتوزيعها بصورة أوسع وأكثر توازناً ولهذه الغاية فإن وسائل الإعلام مساهمة رئيسية وتكون هذه المساهمة فعالة بقدر ما تعكس الجوانب المتعددة للموضوع المطروح.

المادة الثانية:

١ - إن ممارسة حرية الرأي والتعبير والإعلام المعترف بأنها جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان والحريات الأساسية عامل حيوي لتدعيم السلام والتفاهم الدولي.

٢- حصول الجماهير على المعلومات لكيفية تنوع المصادر ووسائل الإعلام المتاحة، وبذلك يستطيع الفرد التأكد من صحة الحقائق وتقييم الأحداث بصورة موضوعية ولتحقيق ذلك يجب أن يتمتع الصحفيون بحرية إرسال تقاريرهم وأن توفر لهم الإمكانات للحصول على المعلومات، وبنفس القدر فإنه من الأهمية بمكان أن تستجيب وسائل الإعلام لاهتمامات الشعوب والأفراد، وهكذا تدفع الجماهير المساهمة في توسيع نطاق الإعلام.

٣- ومن أجل تدعيم السلام العالمي والتفاهم الدولي، ولتعزيز حقوق الإنسان ومناهضة التمييز العنصري وسياسة التفرقة العنصرية وإثارة الحروب. فإن وسائل الإعلام تستطيع بما لها من دور أن تساهم مساهمة فعالة لتعزيز حقوق

الإنسان وخاصة بالتعبير عن الشعوب المضطهدة التي تناضل ضد الاستعمار، والاستعمار الحديث والاحتلال الأجنبي وكل مظاهر التمييز العنصري والاضطهاد والتي لا تستطيع أن تجعل أصواتها مسموعة داخل أراضيها.

٤- ولكي تصبح وسائل الإعلام في موقف يمكنها من تطبيق هذا الإعلان من خلال نشاطاتها فإنه لمن الضروري أن تكفل للصحفيين وغيرهم من مندوبي وسائل الإعلام في بلادهم وخارجها الحماية التي تضمن لهم أفضل الظروف لممارسة مهنتهم.

المادة الثالثة:

١- على وسائل الإعلام أن تقوم بدور مهم لتدعيم السلام والتفاهم الدولي ومناهضة التمييز العنصري وسياسة التفرقة العنصرية وإثارة الحروب.

٢- وفي سبيل مناهضة الحروب العدوانية والتمييز العنصري وسياسة التفرقة العنصرية وغيرها من الانتهاكات لحقوق الإنسان والتي يولدها ضمن غيرها الحقد والجهل، فإن وسائل الإعلام بنشرها المعلومات عن آمال وتطلعات وثقافات واحتياجات الشعوب إنما تساهم في القضاء على الجهل وسوء التفاهم بين الشعوب وتجعل المواطنين في بلد ما يشعرون باحتياجات ورغبات غيرهم من الشعوب، وتضمن حقوق وكرامة كل الشعوب وكل الأفراد دون تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الجنسية كما تلفت الأنظار إلى الشرور التي تبتلى بها الإنسانية كالفقر وسوء التغذية والأمراض، وبذلك تساعد الدول على وضع السياسات التي تؤدي إلى تخفيف حدة التوتر الدولي وتسوية الخلافات الدولية تسوية سليمة وعادلة.

المادة الرابعة:

على وسائل الإعلام أن تؤدي دوراً مهماً في تشرب الشباب بروح من السلام والعدل والحرية والاحترام المتبادل والتفاهم لتدعيم حقوق الإنسان والمساواة في

الحقوق بين جميع البشر وكافة الشعوب، والازدهار الاقتصادي والاجتماعي، كما أن لها بنفس القدر دور في التعريف بوجهات نظر جيل الشباب وتطلعاته.

المادة الخامسة:

وحتى يعكس الإعلام كل وجهات النظر ولكي تحترم حرية الرأي والتعبير والإعلام فإنه من المهم إعطاء الفرصة إلى أولئك الذين يعتبرون أن المعلومات التي نشرت عنهم لتدعيم السلام والتفاهم الدولي وتعزيز حقوق الإنسان أو مناهضة التمييز العنصري وسياسة التفرقة العنصرية، وأن يكون ذلك وفقاً لروح هذا الإعلان.

المادة السادسة:

ولإقامة توازن جديد ومزيد من التبادل في انتقال المعلومات الأمر الذي سيؤدي إلى إقامة سلام عادل ودائم والى الاستقلال السياسي والاقتصادي للدول النامية فإنه لمن الضروري تصحيح وضع عدم المساواة في تدفق الأنباء من وإلى الدول النامية وبين هذه الدول، ولذلك فلا بد أن توفر لوسائلها الإعلامية الظروف والموارد التي تمكنها من اكتساب القوة والتوسع وأن تتعاون مع بعضها البعض ومع وسائل الإعلام في الدول المتقدمة.

المادة السابعة:

وبنشر كل المعلومات المتعلقة بالأهداف والمبادئ المتفق عليها عالمياً والتي تمثل أسس القرارات التي اتخذتها مختلف أجهزة الأمم المتحدة - على أوسع نطاق - فإن وسائل الإعلام تستطيع أن تساهم بفاعلية في تدعيم السلام والتفاهم العالمي وتعزيز حقوق الإنسان إلى جانب إقامة نظام اقتصادي دولي أكثر عدلاً وتوازناً.

المادة الثامنة:

على المنظمات المهنية والأشخاص الذين يسهمون في التدريب المهني للصحفيين وغيرهم من مندوبي وسائل الإعلام والذين يساعدونهم على تأدية مهامهم بصورة

تتسم بالمسؤولية أن يولوا أهمية خاصة لمبادئ هذا الإعلان عندما يرسمون مبادئ عملهم أو يشرعون في تنفيذها.

المادة التاسعة:

وفقاً لروح هذا الإعلان فإن على المجتمع الدولي أن يساهم في خلق المناخ الملائم لحرية انتشار الأنباء وتوزيعها بصورة أوسع وأكثر توازناً وخلق الظروف المناسبة لحماية الصحفيين وغيرهم من مندوبي وسائل الإعلام، ومنظمة اليونسكو في موقف يؤهلها للمساهمة في هذا الصدد.

المادة العاشرة:

١- ومع الأخذ في الاعتبار للنصوص الدستورية الهادفة لضمان حرية الإعلام والوسائل والاتفاقات الدولية، إلا أنه لا مناص من خلق الظروف والمحافظة على استمرار تلك الظروف في جميع أنحاء العالم بالنسبة للمهتمين مهنياً بنشر المعلومات لتحقيق أهداف هذا الإعلان.

٢- إنه من الضروري تشجيع انتشار الأنباء وتوزيعها بصورة أوسع وأكثر توازناً.

٣- لتحقيق ذلك فإنه من الضروري على الدول تسهيل حصول وسائل الإعلام في الدول النامية على الظروف والموارد التي تمكنها من اكتساب القوة والتوسع وأن تشجع تعاون الأجهزة مع بعضها البعض ومع أجهزة الإعلام في الدول المتقدمة.

٤- وبنفس القدر على أساس من المساواة في الحقوق والمصلحة المشتركة واحترام تنوع الثقافات والتي تمثل التراث المشترك للجنس البشري فإنه من الضروري تشجيع ورفع تبادل المعلومات الثقافية أو المتعددة الأطراف بين جميع الدول خاصة تلك التي تختلف نظمها الاقتصادية والاجتماعية.

المادة الحادية عشرة:

ليصبح هذا الإعلان ذا فاعلية كاملة لابد ـ مع الأخذ في الاعتبار ـ التشريعات والقوانين الإدارية وغيرها من الالتزامات الخاصة بالدول الأعضاء ولابد من ضمان وجود المناخ الملائم لعمل وسائل الإعلام وفقاً لنصوص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمبادئ المماثلة في الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي أقرته الجمعية العمومية للأمم المتحدة عام ١٩٦٦.

الملحق الثالث

نص «ميثاق الشرف الإعلامي العربي» الذي بحثه مجلس وزراء الإعلام العرب في دور انعقاده العادي الرابع عشر بالقاهرة (٢-١٩٧٨/٨/٣)

تنفيذاً لميثاق التضامن العربي الصادر عن مؤتمر القمة بالدار البيضاء في ١٥/ ٩/ ١٩٦٥ وانطلاقاً من سائر التوصيات والقرارات الصادرة عن المؤتمرات القمة ومجلس جامعة الدول العربية ومجلس وزراء الإعلام العرب التي استهدفت إيجاد سياسة إعلامية بناءة على الصعيدين القومي والإنساني .

والتزاماً بتوصيات اللجنة الدائمة للإعلام العربي، في دوري انعقادها الثلاثين والحادي والثلاثين والتي نصت على ضرورة وضع ميثاق شرف إعلامي عربي قومي .

وعملاً بالمواثيق والاتفاقات الدولية، واستلهاماً لنصوص المواثيق والاتفاقات العربية ، وإيماناً بالدور الكبير للإعلام في تعبئة الرأي العام في الوطن العربي لتقرير المصائر القومية في هذه المرحلة الدقيقة الحاسمة من تاريخ العرب المعاصر، وصولاً إلى تحقيق الوحدة العربية.

وحفاظاً على الرسالة الإعلامية وسمو أهدافها الوطنية والقومية والإنسانية وفي ضوء التطور السريع الذي طرأ على وسائل الاتصال بين الدول والشعوب والأمر الذي يسر المزيد من تقصي المعلومات وتبادلها وتصميمها ، وفرض نظرة جديدة على الإعلام بصفته عملاً رائداً ذا رسالة حضارية أساسية بعيدة الأثر في حياة الأفراد والجماعات فقد تم الاتفاق على إعلان ميثاق الشرف الإعلامي الآتي نصه:

أولاً في المبادئ العامة :

المادة الأولى: يقوم الإعلام على حقين حق التعبير وحق الاطلاع، وهو يكمن بالتالي في صلب كل نشاط إنمائي على صعيد المعرفة والثقافة والتربية، ولذلك تعين

عليه أن يعمل على تأكيد القيم الدينية والأخلاقية الثابتة والمثل العليا المتراكمة في التراث البشري، وأن ينشد الحقيقة المجردة في خدمة الحق والخير، ويسعى إلى شد الأواصر وتعميق التفاهم والتفاعل والتبادل مادياً ومعنوياً في المجتمع العربي والدولي .

المادة الثانية: إن حرية التعبير شرط أساسي للإعلام الناجح وهي مكسب حضاري تحقق عبر الكفاح الإنساني الطويل وجزء لا يتجزأ من الحريات الأساسية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ولكن المسؤولية شرط أساسي لممارسة هذه الحرية بحيث لا تتجاوز حد ود حريات الآخرين .

ثانيا في المسؤوليات :

المادة الثالثة: تتحمل وسائل الإعلام العربية مسؤولية خاصة تجاه الإنسان العربي وهي تلتزم بأن تقدم له الحقيقة الخالصة الهادفة إلى خدمة قضاياه وأن تعمل على تكامل شخصيته القومية وإنمائها فكرياً وثقافياً واجتماعياً وسياسياً وإظهار حقوقه وحرياته الأساسية وترسيخ إيمانه بالقيم الروحية والمبادئ الخلقية الأصلية وعلى تربية الشباب على احترام حقوق الإنسان والاعتداد بشخصيته القومية وتنمية حس الإنسان بواجباته تجاه مجتمعه ووطنه وأمته العربية .

المادة الرابعة: على وسائل الإعلام العربي أن تعترف بالوطن وتراثه وتاريخه وإمكاناته البشرية والمادية والمعنوية وعدالة قضاياه الأساسية .

المادة الخامسة: تحرص وسائل الإعلام العربية على مبدأ التضامن العربي في كل ما تقدمه للرأي العام في الداخل والخارج . وتسهم بإمكاناتها جميعا في تدعيم التفاهم والتعاون بين الدول العربية وتتجنب نشر كل ما من شأنه الإساءة إلى التضامن العربي وتمتنع عن توجيه الحملات ذات الطابع الشخصي

المادة السادسة: تحرص وسائل الإعلام العربية على رفض مبادئ التمييز العنصري . والعصبية الدينية والتعصب بجميع أشكاله وهي تناضل في سبيل المبادئ العادلة وحق الشعوب في تقرير مصيرها وحق الأفراد في الحرية والكرامة ، وكذلك تلتزم وسائل الإعلام العربية بالنضال ضد الاستعمار بجميع أشكاله والعدوان بمختلف أساليبه وبمساندة الشعوب النامية ودول عدم الانحياز وبالتنسيق مع أصدقاء العرب من رجال الإعلام للتأثير على مراكز القوة في الرأي العام العالمي لما فيه خير العرب وخير أصدقائهم .

المادة السابعة: يلتزم الإعلاميون العرب بالصدق والأمانة في تأديتهم لرسالتهم ويمتنعون عن اتباع الأساليب التي تتعرض بطريقة مباشرة أو غير مباشرة للطعن في كرامة الشعوب مع احترام سيادتها الوطنية واختياراتها الأساسية وعدم التدخل في شؤونها الداخلية وعدم تحويل الإعلام إلى أداة للتحريض على استعمال العنف وعدم التجريح بالنسبة لرؤساء الدول والانحراف بالجدل عن جادة الاعتدال حرصاً على قدسية الرسالة الإعلامية وشرفها .

المادة الثامنة: يلتزم الإعلاميون العرب بالصدق والموضوعية في نشر الأنباء والتعليقات ويمتنعون عن اعتماد الوسائل غير المشروعة في الحصول على الأخبار والصور والوثائق وغيرها من مواد الإعلام ويحافظون على سرية مصادر الأخبار إلا فيما يمس الأمن الوطني والقومي ويعتبر الافتراء أو الاتهام دون دليل من الأخطاء الجسيمة التي تتعارض مع أخلاقيات مهنة الإعلام ويلتزم الإعلاميون بتكذيب أو تصويب الأنباء التي يثبت عدم صحتها .

المادة التاسعة: يحافظ الإعلاميون العرب على سلامة اللغة العربية وبلاغتها ويصونونها من مزالق العامية والعجمي ويعملون على نشرها بين أبناء الأمة العربية لتحل تدريجيًا محل اللهجات العامة وذلك دعماً للتفاهم بينهم .

المادة العاشرة: يتعين على وسائل الإعلام العربي أن تعطي أهمية خاصة للأخبار والمواد الإعلامية العربية عامة وللأخبار والمواد الإعلامية التي تقدمها وكالات الأنباء العربية والصديقة خاصة .

المادة الحادية عشر: يعمل الإعلاميون العرب على إبراز الكفاءات والمواهب الفردية والتجارب لأبناء الأمة العربية اكتشافها في صفوف الأجيال الصاعدة وإبرازها .

ثالثا في واجبات الحكومات والمؤسسات :

المادة الثانية عشر: تكفل الحكومات العربية حرية الضمير المهني للعاملين في حقل الإعلام العربي وتسهل لهم أمر القيام بواجبهم في نطاق روح هذا الميثاق وعلى ضوء الأهداف العربية الكبرى المتفق عليها .

المادة الثالثة عشر: تكفل الحكومات العربية حرية تنقل الإعلاميين العرب في مختلف أرجاء الوطن العربي كما تكفل لهم حرية العمل والتنظيم المهني .

المادة الرابعة عشر: تسهل الحكومات العربية حرية انتقال وتداول الصحف العربية وسريان الأخبار المذاعة ولا تلجأ إلى المصادرة أو الرقابة إلا عند الضرورة القصوى .

المادة الخامسة عشر: إن حق المؤلف يكفله القانون ويتعين وضع التشريعات اللازمة لحماية هذا الحق في الدول العربية كافة[1].

(١) التشريعات الإعلامية ص ٤٩٦.

الملحق الرابع

نص ميثاق قناة الجزيرة

اعتمدت قناة الجزيرة الفضائية ميثاق الشرف المهني سعياً منها لتحقيق الرؤية والمهمة اللتين حددتهما لنفسها وتضمن الميثاق البنود الآتية[1]:

١- التمسك بالقيم الصحفية من صدق وجرأة وإنصاف وتوازن واستقلالية ومصداقية وتنوع دون تغليب للاعتبارات التجارية أو السياسية على المهنية.

٢- السعي للوصول إلى الحقيقة وإعلانها في تقاريرنا وبرامجنا ونشراتنا الإخبارية بشكل لا غموض فيه ولا ارتياب في صحته أو دقته.

٣- معاملة جمهورنا بما يستحقه من احترام، والتعامل مع كل قضية أو خبر بالاهتمام المناسب لتقديم صورة واضحة واقعية ودقيقة، مع مراعاة مشاعر ضحايا الجريمة والحروب والاضطهاد والكوارث، وأحاسيس ذويهم والمشاهدين، واحترام خصوصيات الأفراد والذوق العام.

٤- الترحيب بالمنافسة النزيهة الصادقة دون السماح لها بالنيل من مستويات الأداء، حتى لا يصبح السبق الصحفي هدفاً بحد ذاته.

٥- تقديم وجهات النظر والآراء المختلفة دون محاباة أو انحياز لأي منها.

٦- التعامل الموضوعي مع التنوع الذي يميز المجتمعات البشرية بكل ما فيها من أعراق وثقافات ومعتقدات وما تنطوي عليه من قيم خصوصيات ذاتية لتقديم انعكاس أمين وغير منحاز عنها.

٧- الاعتراف بالخطأ فور وقوعه والمبادرة إلى تصحيحه وتفادي تكراره.

---

(١) موقع الجزيرة توك.

٨- مراعاة الشفافية في التعامل مع الأخبار ومصادرها والالتزام بالممارسات الدولية المرعية فيما يتعلق بحقوق هذه المصادر.

٩- التمييز بين مادة الخبر والتحليل والتعليق لتجنب الوقوع في فخ الدعاية والتكهن.

١٠- الوقوف إلى جانب الزملاء في المهنة وتقديم الدعم لهم عند الضرورة وخاصة في ضوء ما يتعرض له الصحفيون أحياناً من اعتداءات أو مضايقات والتعاون مع النقابات الصحفية العربية والدولية للدفاع عن حرية الصحافة والإعلام.

الملحق الخامس

ميثاق الشرف الإعلامي الإسلامي الذي أعدته منظمة إذاعات الدول الإسلامية رجب ١٣٩٥ هـ الموافق تموز ١٩٧٥

وتضمن الميثاق ديباجة و٢١ مادة وهذا نصه:

أولاً: المهام والواجبات

مادة (١): تقع على عاتق الإذاعات الإسلامية بقسميها المسموع والمرئي مسؤولية خاصة إزاء الإنسان المسلم، فهي ملتزمة تجاهه بما يلي:

- بأن تقدم له الحقيقة الخالصة.
- بأن تعمل على تكامل شخصيته الإسلامية، مع تنميتها فكرياً وثقافياً واجتماعياً وسياسياً.
- بأن تبين له واجباته تجاه الآخرين وحقوقه وحرياته الأساسية.
- بأن ترسخ إيمانه بالقيم الإسلامية والمبادئ الخلقية الأصلية النابعة من الدين.

مادة رقم (٢): على الإذاعات الإسلامية واجب أولي، هو نشر الدعوة الإسلامية، والتعريف بالقضايا الإسلامية والدفاع عنها، وتعريف الشعوب الإسلامية بعضها بالبعض الآخر، وتعميق روح الإخاء الإسلامي فيما بينها، وتنمية الاتجاهات المشتركة في العالم الإسلامي، وتحقيق أهداف منظمة المؤتمر الإسلامي.

وعلى الإذاعات الإسلامية كذلك، الاهتمام بالتراث الإسلامي وأن تساهم في إعادة كتابة وتصحيح التاريخ الإسلامي وأن تعرض على العالم صورة حقيقية عن الحضارة الإسلامية وآثارها وفضلها على الإنسانية والعلوم والمعارف، ودورها في تمدين الغرب ذاته فضلاً عما تتميز به من قيم روحية وفكرية راقية ورسالتها التي قدمت للبشرية أصدق مبادئ الحرية والكرامة والمساواة، مثل التسامح والمحبة.

مادة (٣): تلتزم الإذاعات الإسلامية بأن تحرص كل الحرص على مبدأ التضامن الإسلامي في جميع ما تعرضه على الرأي العام داخلياً وخارجياً، وأن تكرس كل إمكانياتها من أجل تدعيم التفاهم والتعاون بين الدول الإسلامية، وروح الأخوة بين شعوبها، وتخفيف حدة التوتر والخلاف الذي قد تتعرض له العلاقات القائمة بين هذه الدول.

مادة (٤): من المسلَّم به أن الإذاعات الإسلامية ترفض -ومن منطق الإسلام ومبادئه- مبادئ التمييز العنصري، والتفرقة المذهبية، والعصبية المنحرفة، وهي تجاهد في سبيل العدل والمبادئ السامية والمثل العليا كحق الأفراد في الحرية والكرامة الإنسانية وحق الشعوب في تقرير مصيرها.

مادة (٥): يلتزم الإذاعيون المسلمون:

أ- بالجهاد ضد الاستعمار بكافة أشكاله والعدوان بشتى صوره، وبالحركات الفاشية والعنصرية.

ب- بالجهاد ضد الصهيونية والاستعمار الاستيطاني وأشكال القمع والقهر التي تمارسها إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني.

ج- باليقظة الكاملة لمواجهة تلك الغزوة الضارية التي تستهدف تقويض الذات الإسلامية والتعريف بالمقومات والأصول العقائدية والثقافية لأمتنا ومقدراتها وحضارتها ماضياً وحاضراً ومستقبلاً ومصيراً.

د- بمساعدة الشعوب النامية والصديقة في تحقيق نهضتها والدفاع عنها ضد المحن والأخطار التي تتعرض لها وخاصة في آسيا وإفريقيا.

هـ- بالتنسيق الموضوعي المجرد مع رجال الإذاعة المسموعة والمرئية في العالم للتأثير على الرأي العام العالمي.

و- بالتمسك بالأصالة ووصل ما انقطع من التراث والمعاصرة، وبالانفتاح على الحضارة الإنسانية وتوظيف معطياتها الإيجابية لصالح الإنسان المسلم وقيم الإسلام ومبادئه وتعميق أواصر التآخي والتعاون بين جميع الشعوب.

ز- بالتأكيد على أن الأمة الإسلامية تمد يدها إلى كل شعوب الدنيا للتعاون من أجل توفير أسباب الحرية والتنمية الشاملة والاستقرار والتقدم، والسلام القائم على العدل، وانطلاقاً من جوهر القيم الإسلامية.

مادة (٦): تلتزم الإذاعات الإسلامية المسموعة والمرئية -وهي تعطى للمواطن- أن تتلقى منه، وتتيح له فرص المشاركة بالرأي والنقد والتوجيه وطرح المشكلات ووجهات النظر، إثراء للعملية الإعلامية وتدعيماً لحق الإعلام، وترشيداً للأداء العام، وتحقيقاً للتجاوب في الاتجاهين بين المعطي والمتلقي أو بين الدولة والمواطن وتأكيداً للالتزامات المتبادلة، وتعميقاً للشعور بالواجبات والحقوق، والشعور بالمسؤولية الفردية والمجتمعية والتضامنية، ودعماً للبناء والتنمية الشاملة والعمل الوطني.

مادة (٧): تلتزم الإذاعات بالتدقيق فيما يذاع وينتج ويعرض من برامج وأفلام ومسلسلات، إسلامية أو أجنبية، حماية للأجيال الصاعدة، ولثقافة الشباب، والأجيال المسلمة وحرصاً على تربيتها تربية صحيحة وصيانتها من التأثيرات السلبية والضارة لمضامين المواد الأجنبية والمحلية على السواء وحفاظاً على شخصيتها من الذوبان، وتأكيداً لحرصها على عزل التأثيرات الخطيرة المحدقة بالثقافة العربية وإبطال مفعولها.

ثانياً: الأخلاقيات والمبادئ:

مادة (٨): يلتزم الإذاعيون المسلمون بأسلوب عف كريم في تأدية رسالتهم وحرصاً على قدسية المهنة وشرفها وصوناً لكرامة الأمة الإسلامية وسمعتها ومكانتها في المجتمع الدولي وإسهاماً في توحيد القوى الإسلامية وتعبئة الرأي العام الإسلامي تعبئة صحيحة:

• فإن الإذاعيين المسلمين، عليهم -مع التمسك الكامل بأوامر الإسلام- الالتزام بتجنب نواهيه فعليهم تجنب الألفاظ النابية والعبارات السوقية والكلمات المبتذلة، فما كان رسول الله ﷺ فحاشاً ولا لعاناً.

• وعليهم تحاشي الانفعال والانسياق في تيارات العصبية الإقليمية وغيرها فقد ساوى الإسلام بين الجميع وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات:١٠] وقال سبحانه: ﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ [المؤمنون:٥٢].

• الإعراض عن السخرية واللمز والتنابز والطعن الشخصي والقذف والتشريح والسب والمهاترات ﴿ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ ﴾ [الحجرات:١١].

مادة (٩): عملاً بقول الله عز وجل: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ ﴾ [النساء:٨٣] تمتنع الإذاعات الإسلامية عن إذاعات الأخبار المغرضة أو المشكوك في صحتها أو ترويج الإشاعات المضللة، وخاصة في أوقات الجهاد. وعليها التأكد من صدق الأخبار ومعرفة مصادرها.

وتمتنع عن تبني وسائل غير مشروعة أو غير لائقة للحصول على الأخبار.

وتحافظ على إذاعة أي أخبار تمس الأمن الوطني القومي للدول الإسلامية لما في ذلك مخالفة للشريعة والخلق وشرف المهنة، وأية أخبار تذاع ثم يتضح أنها غير صحيحة فإن الإذاعات الإسلامية ملزمة بتكذيبها أو تصويبها، سواء طلب منها ذلك أو لم يطلب. وهي مدعوة إلى رد المعلومات غير الموثقة أو المغرضة إلى القيادات المسؤولة لكي تقوم بتحليلها ومعرفة اتجاهها.

مادة (١٠): تلتزم الإذاعات الإسلامية بعدم اللجوء إلى أي تمويل داخلي أو خارجي يؤثر على حريتها ورسالتها وينزلق بها إلى مواقف تتعارض مع الواجب الديني وواجباتها تجاه مجتمعاتها وأخلاقيات المهنة.

مادة (١١): يؤكد الإذاعيون المسلمون التزامهم بهذه الأخلاقيات ويعملون بها وفي الأسس التالية:

أ- ترسيخ إيمان المسلم بدينه ومقدساته والقيم والمبادئ الإسلامية الأصيلة.

ب- تعميق القيم الأخلاقية للفرد والمجتمع المستمدة من الدين والتقاليد العربية الأصيلة.

ج- الدعوة إلى بث الأمل والتفتح للحياة، والابتعاد عما يشيع روح اليأس والهزيمة.

د- الامتناع عن إذاعة كل ما يمس الآداب العامة أو يوحي بالانحلال الخلقي، الفردي أو الجماعي. أو يرغب في الجريمة أو العنف والانتحار والرعب وما إلى ذلك، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر.

هـ- الاهتمام بالطفل والناشئة والشباب والرجل والمرأة وكبار السن وبصفة عامة المحافظة على كيان الأسرة وقدسيتها وتقاليد المجتمع الإسلامي النبيلة، وتنمية أخلاق النشء والصحة النفسية، للطفولة والأمومة.

و- مكافحة المسكرات والمخدرات والمقامرة والمراهنات وإظهارها كمخرج أو علاج لما يواجه الإنسان من مشكلات وأزمات.

ز- مكافحة كافة الجرائم وخاصة الجرائم الخلقية، وكل ما من شأنه أن يروج لها وكذلك الأخذ بالثأر.

ح- عند إذاعة الأعمال والبرامج والأفلام البوليسية أو تلك التي تحتوي على جريمة فإنه لابد ألا تعرض الجريمة بشكل يشجع عليها أو يرغب فيها أو يغري السامع أو المشاهد على محاكاتها. كما أنه يجب ألا يقدم المجرم بشكل أو بطريقة تدعو إلى التعاطف معه بأي حال من الأحوال، كما لا يسوغ أن يظهر المجرم بمظهر بطولي

على طول العمل الفني اكتفاء بإيقاع الجزاء عليه في اللحظة الأخيرة من العمل الفني أو في الحلقة الأخيرة مثلاً من مسلسل طويل، ويجب أن يظهر الجزاء عادلاً ورادعاً.

ط- احترام المهن المشروعة وأصحابها إياً كانت، وأصحاب العاهات البدنية والمتخلفين عقلياً وعدم إذاعة ما من شأنه المساس بهم أو السخرية منهم.

ي- مكافحة الأمية والأمية الوظيفية، والعمل على تنمية الثقافة العامة، وإحياء الفنون الراقية وبناء تربية الذوق السليم للفرد والمجتمع.

ك- الالتزام عند تقديم وعرض الفنون الراقية، بوضعها في الإطار الذي ينسجم مع الآداب العامة ولا يخدش الحياء، ولا تسلط آلات التصوير على أماكن بذاتها من أجسام المشاركين بقصد الإثارة أو إبراز مفاتن الجسد.

ل- الامتناع عن إذاعة الإعلان التجاري في حالة تعارضه مع الأخلاق العامة.

م- التمسك بمبادئ المساواة والعدالة، والابتعاد عما يحبذ التفرقة بين الناس لأي سبب كان.

ن- الالتزام باحترام الشرعية، وعدم المساس بهيبة العلماء ورجال الهيئة القضائية ورجال الأمن.

ذ- خدمة الاتجاهات لإحلال الشريعة الإسلامية محل القوانين الوضعية وصولاً إلى استرداد سيادة الشريعة للدول الأعضاء على قوانينها.

مادة (١٢): يلتزم الإذاعيون المسلمون بالمحافظة على سلامة اللغة العربية لغة القرآن وبلاغتها وصيانتها من المزالق الدارجة والأعجمية، والعمل على نشرها بين أبناء الأمة الإسلامية لتكون لغة الحديث ووسيلة التفاهم بينهم وتشجيع إنتاج الأعمال الفنية باللغة العربية وتبادلها وترويجها.

مادة (١٣): يجب على الإذاعات الإسلامية أن تعطى الأولوية للأخبار والمواد الإعلامية والإسلامية عامة والأخبار والمواد الإعلامية التي تقدمها وكالات الأنباء في الدول الإسلامية خاصة.

مادة (١٤): يعمل الإذاعيون الإسلاميون على إبراز الكفاءات والمواهب والعبقريات الفردية لأبناء الأمة الإسلامية في مجالات الثقافة والعلوم والفنون واكتشاف المواهب في صفوف الأجيال الصاعدة وإظهارها، وتزكية مساهماتها في إثراء الحياة الفكرية والفنية للأمة، كما يتبادلون المعلومات حول هذه الكفاءات بما ينميها ويعزز دورها ويمثل إضافة إلى الرصيد الثقافي والحضاري.

مادة (١٥): تقع على العاملين في الإذاعات الإسلامية مسؤولية كبيرة تجاه الأمة الإسلامية اجتماعياً وتربوياً وثقافياً، ولذلك فإنه يتعين على هذه الإذاعات أن تراعى في اختيار العاملين فيها الأسس الدقيقة فيما يتصل بمستواهم الخلقي والفكري.

وبالنظر لهذه المسؤولية، فإنه ينتظر من الإذاعيين المسلمين:

أ- أن يضعوا نصب أعينهم خدمة الأمة الإسلامية كوحدة متكاملة.

ب- أن يلتزموا الصدق الخلقي والفني والموضوعي.

ج- أن تكون لديهم صورة واضحة عن احتياجات المجتمع ومقوماته، وأن يكونوا دوماً على صلة بالأحداث العامة.

د- أن يعرضوا وجهات النظر المختلفة بلا تحيز إلا لصالح الأمة الإسلامية.

هـ- أن يعملوا على زيادة كفاءاتهم الثقافية والفنية لإثراء خبراتهم في خدمة الدعوة الإسلامية.

مادة (١٦): نظراً لان شعوب الأمة الإسلامية تجتاز مرحلة حاسمة تتعرض فيها لعمليات اجتياح ثقافي وغزو فكري متعدد الوجوه، ولما كانت الأمة قد استعصت في الماضي على الذوبان والانصهار في بوتقة الاستعمار بأشكاله العسكرية والاقتصادية والسياسية والثقافية ولا تزال تقاوم هجماته الشرسة على كل صعيد، فإن الإعلاميين المسلمين يدركون أن الأمة الإسلامية لم يتأت لها الصمود أمام

الأخطار التي واجهتها إلا في ظل الإسلام والتمسك بكتابه وسنة رسوله والعمل بهديهما، وأن الاستعمار لم يحقق مكاسبه إلا في غياب الإسلام عقيدة وشريعة ومنهاجاً كاملاً للحياة.

ومن ثم فإنهم -وإدراكاً منهم لمسؤوليتهم التاريخية في هذا الخصوص:

- يؤكدون انتماءهم الأصيل للإسلام في منابعه الأصيلة المبرأة من الشوائب.
- يدركون أهمية الجدية وتغليبها على محتوى ومضمون المادة الإعلامية

التي يقدمونها انسجاماً مع متطلبات ما تواجه شعوبهم- وهم يضعون في اعتبارهم أنهم أجدر بذلك من بعض أكثر الدول تقدماً في عالم اليوم التي تخصص أكثر من نصف برامجها للمواد الثقافية والعالمية والعملية الجادة، بما في ذلك تحويل بعض إرسالها إلى جامعات الهواء.

ثالثاً: واجبات الحكومات والمؤسسات:

مادة (١٧): تحترم الحكومات والمؤسسات الرسمية الإسلامية حق الإذاعيين المسلمين وحرية تنقلهم في مختلف أنحاء الدول الإسلامية، وتكفل حرية تعبيرهم عن آرائهم تعليقاً وتفسيراً وتحقيقاً ونقداً، شريطة أن تمارس هذه الحرية، في إطار خلقي وموضوعي سليم.

وعلى كل دولة إسلامية وضع التشريعات اللازمة لتجريم أي رسالة إعلامية تخرج عن حدود النقاش الموضوعي والنقد البناء، أو تسيء إلى العلاقات بين الدول الإسلامية، أو تتعرض بالتجريح -المباشر أو غير المباشر- لرؤساء هذه الدول.

مادة (١٨): على الدول الإسلامية أن تضع التشريعات الكفيلة بدعم الإمكانيات والاستقلال المالي للإذاعات الإسلامية وتتجنب سيطرة رؤوس الأموال غير المختصة حتى لا تصبح أداة للتأثير على الإذاعات أو أداة لإفساد قيم المجتمع، مع تشجيع شركات الإنتاج على تقديم الأعمال الرفيعة المستوى.

مادة (١٩): يتعين على الدول الإسلامية الأعضاء بمنظمة إذا عات الدول الإسلامية سداد التزاماتها المالية بميزانيتها ودعمها بالمساهمة الطوعية تمكيناً لها من القيام بدورها باعتبارها أكبر منظمة إعلامية إسلامية في خدمة الإسلام والأمة الإسلامية وقضاياها.

مادة (٢٠): تقوم الدول الإسلامية بإنشاء التنظيمات المهنية الإذاعية، وتعزيز القائم منها لتكون لها سلطة الإشراف على كيفية هذا الميثاق.

مادة (٢١): يتعين وضع التشريعات اللازمة، إن لم تكن موجودة لحماية حقوق التأليف والملكية الأدبية والفنية للمواد والمصنفات والأعمال الأدبية والفنية التي تعد للإذاعة المسموعة والمرئية.

مادة أخيرة: يتعين على الدول الإسلامية أن تلحق نص هذا الميثاق بقوانين المطبوعات المعمول بها في بلادها فتصبح له الصفة القانونية الملزمة.

الملحق السادس

قرارات وتوصيات المؤتمر العالمي الأول للإعلام الإسلامي وميثاق جاكارتا

الحمد لله رب العالمين القائل في كتابه العزيز ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ ﴾ [النحل:١٢٥]، والقائل: ﴿ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ [فصلت:٣٤].

ونصلى جميعاً ونسلم على رسول الله ﷺ الذي أدى الأمانة وبلغ الرسالة وأرسى قواعد الإسلام والدعوة والأخلاق والتضامن والمحبة.

وبعد:

فاستجابة لمقررات المؤتمر التمهيدي للصحافة الإسلامية الذي انعقد في قبرص في شهر رجب عام ١٣٩٩هـ (حزيران ١٩٧٩م) والتي نصت على إنشاء أمانة مؤقتة للصحافة الإسلامية تحت مظلة رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة يكون أحد مهامها الإعداد للمؤتمر الأول للإعلام الإسلامي.

وبفضل من الله تعالى فقد عقد المؤتمر الأول للإعلام الإسلامي العالمي اجتماعاته يوم الاثنين الحادي والعشرين من شهر شوال عام ١٤٠٠ هجرية الموافق ١ أيلول سنة ١٩٨٠ واستمر ثلاثة أيام وعقدت الجلسة الختامية في الساعة السادسة والنصف من يوم الأربعاء ٢٣ شوال ١٤٠٠هـ الموافق ٣ أيلول ١٩٨٠ م.

ويشاء العلي القدير أن يأتي هذا الاجتماع التاريخي المهم مع قرب مطلع القرن الخامس عشر الهجري وبعد أن اكتمل لوسائل الإعلام كافة إمكانيات الاتصال التقنية المتقدمة لربط العالم الإسلامي فنياً وتسهيل انتقال الكلمة والصورة وتحقيق التقارب والتفاهم والتعارف والاتصال.

وقد تفضل فخامة الرئيس الجنرال سوهارتو رئيس الجمهورية الإندونيسية برعاية حفل الافتتاح من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الساعة الحادية عشرة والنصف وذلك في قاعة المؤتمرات في جاكرتا.

كما حضره نائب رئيس الجمهورية والوزراء والمسؤولون.

وكما اشترك في هذا المؤتمر التاريخي ما يقارب من (٤٥٠) شخصية إعلامية إسلامية من مختلف أنحاء العالم يمثلون كافة أشكال وسائل الإعلام الإسلامي.

كما تليت في حفل الافتتاح رسائل خاصة وجهت إلى المؤتمر من أصحاب الجلالة والفخامة ملوك وزعماء الدول الآتية:

قبرص التركية الاتحادية، منظمة التحرير الفلسطينية، الجمهورية العراقية، المملكة المغربية، المملكة العربية السعودية، جمهورية باكستان، الجمهورية التركية، المملكة الأردنية الهاشمية.

كما تحدث أيضاً معالي وزير الشؤون الدينية لجمهورية إندونيسيا ومعالي الأمين العام لرابطة العالم الإسلامي، وألقيت كلمة عن معالي الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

ثم تفضل فخامة الجنرال سوهارتو رئيس الجمهورية الإندونيسية بافتتاح المؤتمر رسمياً بكلمة ضافية عبر فيها فخامته عن ترحيب الشعب الإندونيسي بانعقاد المؤتمر، كما تحدث عن ملامح مواقف وسياسة إندونيسيا الداخلية والخارجية تجاه قضايا العالم الإسلامي.

وكانت جميع جلسات المؤتمر ولجانه تفتتح وتختتم بتلاوات كريمة من القرآن المجيد.

ثم باشر المؤتمر أعماله بانتخاب معالي الشيخ محمد علي الحركان الأمين العام لرابطة العالم الإسلامي

١ – سعادة الأستاذ روسهان أنور من إندونيسيا (عن آسيا).
٢ – معالي الأستاذ قاسم الزهيري من المغرب (عن إفريقيا).
٣ – سعادة الأستاذ محمد عبد المنعم من أمريكا (عن أمريكا).
٤ – سعادة الأستاذ حاشر فاروقي من انجلترا (عن أوروبا).
٥ – سعادة الأستاذ م.س القادري من كندا (عن كندا).

كما انتخب المؤتمر الدكتور عبد الرحمن الشبيلي (المدير العام السابق للتلفزيون السعودي) وأستاذ الإعلام بجامعة الرياض مقرراً للمؤتمر.

وقد ساد الحفل جو روحي أخوي رائع كما أجمع الخطباء على دعم قضية فلسطين واستنكار اغتصاب القدس وتأييد دعوة الجهاد المقدس وتأييد قضايا المسلمين في مختلف إنحاء العالم.

وقد رأى المؤتمر في بداية اجتماعاته توجيه برقية إلى فخامة الجنرال سوهارتو رئيس الجمهورية الإندونيسية للتعبير عن شكر المؤتمر وتقديره لرعاية إندونيسيا له وتفضله شخصياً بافتتاح المؤتمر واختياره رئيساً فخرياً أعلى للمؤتمر.

كما وجه المؤتمر برقيات شكر جوابية لأصحاب الجلالة والفخامة ملوك وزعماء الدول الذين وجهوا رسائل خاصة إلى المؤتمر.

وفي مستهل الاجتماعات أيد المؤتمر بالإجماع ورقة العمل العراقية التي تنص على ما يأتي:

أ– تأييد البيان العراقي/ السعودي حول المقاطعة السياسية والاقتصادية لكل دولة تفتح سفارتها في القدس.

ب– فضح الكيان الصهيوني الذي تحدى مشاعر المسلمين بقرار جعل القدس عاصمة دائمة موحدة له.

ج– مقاومة ورفض أي عمل فني أو إعلامي يعادي الإسلام ويشوه مبادئه السمحة.

د- دعوة الدول الإسلامية إلى تعزيز التعاون فيما بينها للدفاع عن مبادئ الإسلام الحنيف وعدم السماح لأي جهة أن تتحدى مشاعر المسلمين.

هـ- دعوة الدول الإسلامية ومن خلال أجهزتها الإعلامية والثقافية إلى الوقوف بوجه الحملات الإعلامية ضد امتلاك الدول الإسلامية للتكنولوجيا النووية للأغراض السلمية.

وانبثقت عن المؤتمر أربع لجان فرعية لدراسة البحوث وأوراق العمل المقدمة للمؤتمر وذلك على النحو الآتي:

أ- لجنة التحديات الفكرية والقضايا الإسلامية.

ب- لجنة إعداد الميثاق والبطاقة الصحفية الإسلامية.

ج- لجنة مشروعات الإعلام الإسلامي.

د- لجنة تطوير وسائل الإعلام.

وبعد مناقشة وتدارس ما اتخذته مختلف اللجان من توصيات توصل المجتمعون إلى المقررات الآتية:

أولا: رأى المؤتمر: إعادة إقرار وتأكيد أبرز التوصيات السابقة التي أقرها المؤتمر التحضيري السابق في قبرص (١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م) والمتعلقة بشؤون الإعلام الإسلامي وهي:

أ- أن تعمل الجامعات الإسلامية على إنشاء أقسام للصحافة الإسلامية فيها لتخريج الصحفيين المدربين والمؤهلين للقيام بجميع فروع العمل الإعلامي. إضافة إلى إنشاء معهد لتخريج الملاكات العليا.

ب- الاستعانة بالطاقات الإسلامية في مختلف مجالات العمل الإعلامي.

ج- أن تتبنى رابطة العالم الإسلامي إنشاء مركز للمعلومات لإمداد الحقل الإعلامي بالمعلومات الموثقة.

د- حث الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي على تنشيط دور وكالة الأنباء الإسلامية في العالم الإسلامي بأسرع وقت مستطاع.

هـ- دعوة وكالات الأنباء في العالم الإسلامي إلى إبراز أخبار العالم الإسلامي والعناية بها لكسر طوق العزلة الذي تفرضه وسائل الإعلام المعادية للإسلام.

و- دراسة إمكانية إنشاء صحيفة يومية ومجلات أسبوعية وشهرية إسلامية بعدة لغات تصدر في يوم واحد بالعواصم العالمية والإسلامية.

ز- دراسة إمكانية إنشاء شركة أو شركات إعلانات إسلامية حماية للصحف الإسلامية من الوقوع تحت ضغط شركات الإعلانات الأجنبية.

ح- يناشد المؤتمر البلدان والمنظمات الإسلامية منع دخول أو طبع الصحف والنشرات والكتب التي تعادي الفكر الإسلامي أو تؤثر في عقيدة الشباب المسلم وكذلك حجب الإعلانات والدعم التجاري عن وسائل الإعلام المعادي للإسلام.

ثانياً: ميثاق جاكارتا للإعلام الإسلامي:

يقر الإعلاميون المسلمون ميثاق الشرف الإعلامي الإسلامي الذي يلتزمون به ويجعلونه نبراس إعمالهم ومصدر التقنين لواجباتهم وحقوقهم.

المادة (١): الالتزام:

أ- بترسيخ إيمانه بقيم الإسلام ومبادئه الخلقية.
ب- بالعمل على تكامل شخصيته الإسلامية.
ج- بتقديم الحقيقة له خالصة في حدود الآداب الإسلامية.
د- بتبيين واجباته له تجاه الآخرين وبحقوقه وحرياته الأساسية.

المادة (٢): يعمل الإعلاميون على جمع كلمة المسلمين ويدعون إلى التحلي بالعقل والأخوة الإسلامية والتسامح في حل مشكلاتهم ويلتزمون:

أ- بمجاهدة الصهيونية واستعمارها الاستيطاني بأشكال القمع والقهر التي يمارسها العدو الصهيوني ضد الشعب الفلسطيني والشعوب العربية.

ب- باليقظة الكاملة لمواجهة الأفكار والتيارات المعادية للإسلام.

المادة (٣): يلتزمون:

أ- بالتدقيق في ما يذاع وينشر ويعرض حماية للأمة الإسلامية من التأثيرات الضارة بشخصيتها الإسلامية وبقيمها ومقدساتها ودرء الأخطار عنها.

ب- بأداء رسالتهم بأسلوب عف كريم حرصاً على شرف المهنة وعلى الآداب الإسلامية.

فلا يستخدمون ألفاظاً نابية ولا ينشرون صوراً خليعة ولا يتعرضون بالسخرية والطعن الشخصي والقذف والسب والشتم وإثارة الفتن ونشر الشائعات وسائر المهاترات.

ج- بالامتناع عن إذاعة ونشر كل ما يمس الآداب العامة أو يوحي بالانحلال الخلقي أو يرغب في الجريمة والعنف والانتحار أو يبعث الرعب أو يثير الغرائز سواء بطريق مباشر أو غير مباشر.

د- بالامتناع عن إذاعة ونشر الإعلان التجاري في حالة تعارضه مع الأخلاق العامة والقيم الإنسانية.

المادة (٤): يلتزمون بنشر الدعوة الإسلامية والتعريف بالقضايا الإسلامية والدفاع عنها وتعريف الشعوب الإسلامية بعضها ببعض والاهتمام بالتراث الإسلامي والتاريخ والحضارة الإسلامية ومزيد العناية باللغة العربية والحرص على سلامتها ونشرها بين أبناء الأمة الإسلامية وبالخصوص بين الإقليميات الإسلامية.

وبإحلال الشريعة الإسلامية محل القوانين الوضعية لاسترجاع السيادة التشريعية للقرآن والسنة.

ويتعهدون بالمجاهدة من أجل تحرير فلسطين وفي مقدمتها القدس وكافة الأقطار الإسلامية المضطهدة.

ويلتزمون بتثبيت فكرة الأمة الإسلامية المنزهة عن الإقليمية الضيقة والتعصب العنصري والقبيلي واستنهاض الهمم لمقاومة التخلف في جميع مظاهره وتحقيق التنمية الشاملة التي تضمن للأمة الازدهار والرقي والمنعة.

ثالثاً: أ- يقرر المؤتمر إنشاء (أمانة عامة دائمة) للإعلام الإسلامي مقرها مكة المكرمة تنظم وتنسق شؤون الإعلام والإعلاميين المسلمين في العالم من حيث عقد المؤتمرات واللقاءات التي تستهدف الارتقاء بالإعلام الإسلامي ككل وسيلة وغاية.

ب- يقرر المؤتمر تعيين معالي الأمين العام لرابطة العالم الإسلامي أميناً للأمانة الدائمة للإعلام الإسلامي بحكم منصبه يساعده أمين عام مساعد تنفيذي ومكتب يضم خمسة أعضاء يمثلون قارات العالم ويتم اختيار هؤلاء جميعاً من قبل الأمين العام.

ج- يشغل الأمناء المساعدون مناصبهم لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد.

د- يفوض الأمين العام للأمانة الدائمة للإعلام الإسلامي بوضع اللائحة الداخلية للأمانة وتعتبر سارية المفعول بعد تصديق المكتب لتنفيذي عليها بالإجماع.

هـ- تتولى الأمانة العامة للإعلام الإسلامي إعداد الدراسة التفصيلية لنظام هذا الجهاز وطريقة تمويله، وتمويل نفقات مشاريعه تمهيداً لعرض ذلك على مؤتمر القمة الإسلامي ووزراء الخارجية للدول الإسلامية والمنظمات الإسلامية الأخرى.

رابعاً: أ- يقرر المؤتمر إصدار بطاقة إعلامية يحملها كل منتسب من رجال الإعلام المسلمين للأمانة العامة للإعلام الإسلامي.

ب- يصدر الأمين العام للإعلام الإسلامي البطاقات الإعلامية لمستحقيها على وفق سجل رجال الإعلام المسلمين الذي تحفظه الأمانة العامة لديها للمنتسبين لها منهم.

ج- يفوض المؤتمر الأمانة العامة للإعلام الإسلامي باختيار الشكل والحجم واللون المناسبين للبطاقة الإعلامية كما يفوضها في وضع شروط منحها والحقوق المترتبة على حملها وكذلك شروط سحبها من حاملها إذا اقتضى الأمر.

خامساً: أ- إنشاء المجلس الأعلى العالمي للإعلام الإسلامي ويتكون هذا المجلس من أربعة وعشرين عضواً من رجال الفكر والاختصاص يمثلون مختلف مناطق العالم، وتكون مهمة هذا المجلس وضع السياسة العامة للإعلام الإسلامي في العالم ويجتمع أعضاؤه ويديرون الأعمال وفقاً لنظام معين ويضعونه بعد أول اجتماع يعقدونه، وتكون مكة المكرمة مقراً دائماً لاجتماعات هذا المجلس،وتتولى الأمانة العامة لمؤتمر الإعلام الإسلامي العالمي مهمة إدارة أعماله بشكل مؤقت لحين وضع النظام وذلك بإشراف رابطة العالم الإسلامي.

ب- ينبثق عن هذا المجلس جهازان: جهاز لتخطيط الإعلام على المستوى العالمي، وجهاز لتنفيذ الخطة الموضوعية في شتى الحقول والميادين الإعلامية.

ج- ينشئ المجلس الأعلى العالمي للإعلام الإسلامي مراكز فرعية له يسمى كل منها بالمركز الإسلامي للإعلام وذلك في كل من المدن ذات الفاعلية الإعلامية في العالم.

د- دراسة إنشاء شركة مساهمة عالمية إسلامية مستقلة للتوزيع على أسس اقتصادية وفقاً للأبحاث المقدمة للمؤتمر بهذا الشأن.

هـ- العمل على إنتاج ما يخدم الدين الإسلامي وقضاياه من الأفلام السينمائية التلفزيونية والأشرطة الإذاعية والنشرات وكتب الجيب بغرض شرح وجهة النظر الإسلامية في كثير من الموضوعات والقضايا المهمة كتعليم أركان الإسلام ومبادئه بشتى اللغات.

و- يقرر المؤتمر التأكيد على أهمية الدور الملقى على عاتق كل من وكالة الأنباء الإسلامية واتحاد الإذاعات الإسلامية ويدعو لتطويرها للقيام بمسؤولياتها كاملة تجاه الأمة الإسلامية.

ز- دراسة إنشاء اتحاد للناشرين المسلمين في العالم يوضع له نظام خاص ينظم أعمالهم ويرعى شؤونهم.

ح- إقامة معارض للكتب الإسلامية في مختلف اللغات وينتقل بين مختلف بلدان العالم الرئيسة.

ط- إقامة مسابقات للبرامج الدينية التلفزيونية وتخصيص جوائز للأفضل منها وإقامة سوق لبيع وتبادل البرامج الإسلامية.

ي- دراسة عقد الدورات التدريبية واللقاءات بين المختصين في مجالات المتشابهة.

ك- ويرجو المؤتمر من حكومة المملكة العربية السعودية تقوية ودعم إذاعة نداء الإسلام من مكة المكرمة فنياً وإدارياً وبرامجياً بحيث تسمع صوت الإسلام إلى كافة أنحاء المعمورة.

ل- كما يرجو كافة الدول الإسلامية الأخرى دعم وتطوير الإذاعات الإسلامية فيها.

سادساً: تطوير الوسائل الإعلامية:

في ظل النهضة الإسلامية الشاملة يقدم المسلمون يومياً إضافات جديدة إلى فهمهم الإسلامي لعصرهم، إلا أن العالم الإسلامي لا يزال بعيداً عن تحقيق تقدم فعلي في مجال العمل الإسلامي المنشود وخاصة في مجال الإعلام..ولذا فإن على الإعلام الإسلامي أن يواجه النمو الهائل الذي حققه العالم في مجال وسائل الإعلام والاتصال.

الملحق السابع

ميثاق شرف رابطة الصحافة الإسلامية: وقد اعتمده أعضاء رابطة الصحافة الإسلامية في المؤتمر الثاني الذي عقد في الخرطوم في تموز ٢٠٠٧

وتضمن:

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين.. وبعد: فإن رابطة الصحافة الإسلامية هي إطار صحفي تنسيقي مستقل، يضم صحفاً ومجلات إسلامية ملتزمة بالمرجعية الإسلامية، ولها ترخيص قانوني معتمد، وتصدر بشكل دوري، يسعى ذلك الإطار إلى التعاون بين المؤسسات الصحفية الأعضاء لخدمة العمل الصحفي المهني وقضايا الأمة، مع الحفاظ على الاستقلالية الخاصة لكل مؤسسة. والرابطة تعمل من أجل تحقيق تطلّع القارئ العربي والمسلم للبحث عن الخبر الصحيح وتقديم وجهة النظر الأمينة مع الواقع والأحداث، وتقديم الخدمة الصحفية التي تعزز من حضور الحقيقة وهيمنتها، كما يجتهد مؤسسو الرابطة وأعضاؤها للعمل على نصرة جميع قضايا الأمة الإسلامية وخاصة أنها القضايا التي ثبت أنها تُقَدَّم من قِبَل آخرين بصورة غير أمينة وبما يخدم أطرافاً نافذة ومستكبرة في عالم اليوم دون أن تخدم الحقيقة أو قيم العدل والإنصاف، بيد أن هذه النصرة لا يمكن أن تكون على حساب الصدق والأمانة المهنية في التعامل مع القارئ في كل مكان. كما تحمل الرابطة وجميع أعضائها أمانة العمل على تقديم الصورة الناصعة للرسالة الإسلامية سلوكاً وخطاباً وخُلُقاً وحواراً إنسانياً مبدعاً، ودعماً للمستضعفين وتعاوناً نزيهاً على تعزيز قيم الخير والعدل. قال الله تعالى: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ ﴾ [النحل:٩٠]، وإننا -نحن الموقعين على هذا الميثاق-ومن منطلق هذه الرؤية نعلن التزامنا بمعطيات هذا الميثاق نصاً وروحاً

أيضاً، آملين أن يكون دعماً لرسالة الصحافة والصحفيين في عالم اليوم، وعوناً على اكتمال الرؤية وتوازنها أمام القارئ، للوصول إلى تصور أقرب إلى الدقة تجاه مختلف القضايا والمواقف.

مبادئ عامة:

١- تمثل الحرية الملتزمة بأصول الشريعة الرئة التي تتنفس منها الصحافة الإسلامية في عالم اليوم، وفي ظل تضخم القدرات الفنية والتقنية والمادية والتنظيمية للنظم السياسية، والنفوذ المتصاعد لحركة رأس المال؛ مما يجعل «الفرد» ضعيفاً وهامشياً أمام هذا الجبروت؛ فإن حاجة القارئ العربي إلى صحافة قوية وأمينة تكون داعماً له في وجه هذه القوى العاتية لتحقيق التوازن الإعلامي المطلوب تصبح ملحة وجوهرية.

٢- الحرية في العمل الصحفي ينبغي أن تكون «ركيزة لا تقبل المساس أو الحجر، كما لا تكون هبة مؤقتة تمنح أو تمنع، وإنما تكون حقاً شرعياً تحميه نصوص القانون».

٣- الشريعة الإسلامية ضامنة وحامية لحقوق الإنسان الجوهرية وحريته وأمنه وحقه في المعرفة، كما أن نبعها الإلهي يجعلها متسامية على الأهواء البشرية، ومنزهة عن صراعات النفوذ والنفوس، ومن ثم فهي المرجعية التي تتأسس عليها الوجهة الرسالية والأخلاقية لعمل الصحفي المسلم والرابطة من ورائه.

٤- تتحمل الصحافة الإسلامية مسؤولية الحفاظ على هوية الأمة وعقيدتها وفكرها من أي اعتداء، كما تتحمل مسؤولية الحفاظ على سلامة المجتمع ونسيجه الاجتماعي وآدابه العامة التي ينبغي مراعاتها.

٥- تتأسس العلاقات بين المؤسسات الصحفية الإسلامية، أو بينها وبين المؤسسات الصحفية الأخرى، على القواعد الثقافية والأخلاقية التي أسسها الإسلام، من حيث التقدير المتبادل وسيادة روح الحوار بالتي هي أحسن، وترسيخ

مبدأ التعاون على البر والتقوى، وتعزيز كل ما من شأنه الحد من أي تجاوز أو شطط في العلاقات المهنية، تحقيقاً لقول الله تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران:١٠٣].

٦- تنطلق رسالة الصحافة من جهة حق الإنسان المسلم في المعرفة والوصول إلى الحقيقة وإعادة نشرها بوجه مشروع، ومن ثم فإن مسؤولية الجميع أن يوفروا لأبناء تلك المهنة كل السبل للوصول إلى المعلومة والمعرفة طالما لا يحظرها قانون خاص أو أحكام قضائية.

٧- علاقة الرابطة بأعضائها علاقة أدبية ومعنوية، إلا أنها ملزمة لجميع الأعضاء في التصدي لكل ما يمثل عدواناً على حقوق الصحافة الإسلامية وحقوق الصحفي المسلم بشكل خاص، كما يكون من واجبات الرابطة أن تضع بنوداً وآليات لمحاسبة كل من يخرج من أعضائها عن مقتضيات هذا الميثاق.

حقوق أساسية:

تتوسم رابطة الصحافة الإسلامية في السلطات المعنية بشؤون الصحافة في البلاد العربية وغيرها تفهم الحقوق الأساسية المهنية للصحافة والصحفيين، التي تصب خاصة في مصلحة الكلمة الصادقة البنَّاءة، التي تخدم الأمة؛ وذلك من خلال ما يأتي:

١- للمؤسسة الصحفية حصانة مهنية فلا يجوز انتهاك حرمة مكاتبها أو الاعتداء عليها بأي وجه كان، ومن قبل أي جهة كانت، لأي سبب يتعلق بعملها المهني.

٢- لإشاعة أجواء الثقة في المتعاونين مع الصحافة من حق المؤسسة الصحفية أن تحتفظ بمصادر معلوماتها، ولا يجوز لأي جهة أياً كانت أن تجبرها على الكشف عن مصادرها، إلا في حالة ارتكاب جريمة منصوص عليها في القانون.

٣- من حق الصحفي استخدام كافة الطرق المشروعة للحصول على معلوماته، كما يكون من حقه نشر تلك المعلومات في منبره الإعلامي بالطريقة التي يراها مناسبة وفي التوقيت الذي يراه مناسباً.

٤- الرأي الصحفي جزء لا يتجزأ من الممارسة المهنية وهو عمل ضروري مكمل لرسالة الصحافة التنويرية، ولا يجوز تجريم المؤسسة الصحفية على رأي أبدته، طالما أنها لم ترتكب مخالفة قانونية واضحة، وبشكل عام لا يجوز أن يكون رأي المؤسسة الصحفية مصدراً للأذى الشخصي للصحفيين أو لعائلاتهم.

٥- لا يجوز تعريض المؤسسة الصحفية للابتزاز المالي أو السياسي أو الاجتماعي بأي صورة من الصور للتأثير على وجهة نظرها أو عملها المهني، كما لا يجوز منعها من مزاولة مهنتها بأي صورة كانت حتى ولو وفرت لها الجهات المعنية فرصاً أخرى للعمل.

٦- من حق المؤسسة الصحفية أن توفر لها السلطات المختصة الحماية الأمنية الملائمة لإنجاز عملها المهني، وتتعاظم المسؤولية والرعاية في حالة تغطيته للأحداث المتصفة بالعنف كالحروب والتظاهرات العنيفة، ونحو ذلك.

واجبات والتزامات:

إزاء هذه الحقوق الضرورية التي تؤمن بها المؤسسات الصحفية الإسلامية الموقعة على هذا الميثاق فإنهم يلتزمون بالقواعد والأسس الآتية:

١- تعظيم الثوابت الشرعية والمقدسات الإسلامية، والذب عنها.

٢- تلتزم الصحافة الإسلامية بتبني قضايا الأمة الإسلامية والمنافحة عنها، وتحرص على دعم استقلاليتها وسيادتها وسلامة حياتها الفكرية.

٣- تلتزم الصحافة الإسلامية بالصدق، باعتباره مقوماً رئيساً للرسالة الإعلامية، وأنه من أهم أسس الإعلام الموضوعي، تحقيقاً لقول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ ﴾ [الزمر:٣٣].

٤- تلتزم الصحافة الإسلامية ببيان الحق بدليله، تحقيقاً لقول الله تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾﴾ [البقرة:١١١]، كما تحرص على تقديم الرسالة الإعلامية مبنية على نصاعة الحجة وقوة البرهان، التزاماً بقول الله تعالى: ﴿وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾﴾ [النساء:٦٣].

٥- الالتزام بالآداب العامة والأخلاق التي دلت عليها الشريعة المطهرة، ورعاية الأعراف الاجتماعية التي يتوافق عليها المجتمع وتحدد مقومات نسيجه الاجتماعي.

٦- تلتزم الصحافة الإسلامية بقيم العدل والإنصاف مع الموافق والمخالف، وتتجنب الظلم والافتراء، تحقيقاً لقول الله عز وجل: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ﴾ [المائدة:٨].

٧- تلتزم الصحافة الإسلامية بالتثبت من الأخبار، والأمانة في النقل، وتجنب كل ما قد يؤدي إلى تضليل القارئ ؛ تحقيقاً لقول الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾﴾ [الحجرات:٦]، ولقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ﴾ [الإسراء:٣٦].

٨- تراعي المؤسسات الصحفية امتناع منتسبيها والعاملين فيها امتناعاً كاملاً عن قبول أي هدايا أو امتيازات بسبب أداء العمل المهني من غير الصحيفة التي يعملون بها، لضمان نزاهة الجهد الصحفي وشفافيته، وبشكل عام لا تكون الرسالة الصحفية سبيلاً إلى أي كسب غير مشروع.

٩- التمسك بالحفاظ على سرية مصدر المعلومات الصحفية لضمان المصداقية لدى المتعاونين مع الصحفي.

١٠- تلتزم الصحافة بالبعد عن الألفاظ الخادشة للحياء، وأي ألفاظ أو تعبيرات تمثل سباً وقذفاً في حق أي طرف، وتوصي جميع المؤسسات الأعضاء بأن

يكون التعفف هو سياج العبارة، امتثالاً لقول أنس بن مالك ﷺ: (لم يكن النبي ﷺ سباباً ولا فحاشاً ولا لعاناً) أخرجه البخاري في صحيحه.

١١- تنأى الصحافة الإسلامية بنفسها عن المهاترات الإعلامية، ولا تقابل الباطل بالباطل، تحقيقاً لقول الله تعالى: ﴿ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ ٣٤ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٖ ٣٥﴾ [فصلت:٣٤-٣٥]، وقوله تعالى: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل:١٢٥].

١٢- يلتزم الموقعون على هذا الميثاق بالابتعاد التام عن كل ما يمثل إثارة رخيصة للغرائز، ولا يتم التوسع في أخبار الجريمة ذات الطابع الأخلاقي أو الجنسي الجارح لمشاعر الناس وحيائهم.

ضوابط عامة:

١- التنافس الشريف بين المؤسسات الصحفية مهم للارتقاء بالعمل الصحفي، مع الحذر مما قد يشوب ذلك أحياناً من قصور أو تجاوز.

٢- التعاون بين المؤسسات الصحفية في مختلف الأغراض الصحفية كالتحرير أو التسويق أو التدريب ونحوها، خيار استراتيجي ينبغي التواصي على تحقيقه.

٣- تشجع رابطة الصحافة الإسلامية المبادرات الإعلامية الفردية، وترى أنها مبادرات مشكورة محمودة، لكنها ترى في الوقت نفسه أن العمل المؤسسي المحكم أدعى لاستمرار العمل ونموه وتجدده.

٤- كل خطأ مقصود كان أو غير مقصود يقع من وسيلة صحفية ينبغي تصحيحه وفي أسرع وقت وفي العدد اللاحق مباشرة من المطبوعة وبالمكان نفسه والحجم الذي وقع به الخطأ.

جوانب إجرائية:

إن علاقة الأعضاء برابطة الصحافة الإسلامية علاقة أدبية وأخلاقية إلا أن مجرد التوقيع على هذا الميثاق يضع التزامات خاصة تجاه الأعضاء والرابطة يترتب عليها أمور محددة:

• التزام كل أعضاء الرابطة بميثاق شرف الصحافة الإسلامية والإعلان عنه ودعمه والدعوة إلى الالتزام به لدى كل العاملين.

• من حق المؤسسة العضو القيام بتنبيه إدارة الرابطة عن أي تجاوز جسيم يتم من أي عضو من الأعضاء لهذا الميثاق من باب التواصي بالخير والنصيحة مع تقديم الوثائق المثبتة للتجاوز، وتقوم الرابطة بمراجعة مرتكب التجاوز بصورة ودية للتحقق وإسداء النصح.

• الالتزام بأي مقررات صادرة عن مكتب الرابطة لدعم أي عضو بها تعرض لمحنة أو مظلمة من أي جهة كانت، رسمية أو شعبية أو غيرها، كل حسب موقعه وحسب إمكاناته.

• ينظر مجلس إدارة الرابطة بكامل هيئته في أي شكوى ضد الأعضاء ويتم التثبت منها بمعرفة لجنة يشكلها، ويتخذ القرار النهائي بمقتضى ما ينتهي إليه غالبية الأعضاء.

وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

مصادر البحث ومراجعه

بعد كتاب الله تعالى

١ - إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، مكتبة صبيح، القاهرة.
٢ - أخلاق المسلم، علاقته بالمجتمع، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط٣/ ٢٠٠٥.
٣ - أخلاق المسلم، علاقته بالنفس والكون، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط١/ ٢٠٠٥.
٤ - الأخلاق عند فلاسفة اليونان وحكماء الإسلام، مكتبة الزهراء ١٩٩٣.
٥ - الأخلاق في الإسلام والفلسفة القديمة، د. أسعد السحمراني، دار النفائس، بيروت، ط٤/ ٢٠٠٧.
٦ - الأخلاق النظرية، الدكتور عبد الرحمن بدوي، الكويت، وكالة المطبوعات، ط١/ ١٩٧٥.
٧ - أخلاقيات الإعلام، د. سليمان صالح، الكويت، مكتبة الفلاح، ط٢- ٢٠٠٥.
٨ - أخلاقيات الصحافة، جون ل. هاتلنج، ترجمة كمال عبد الرؤوف، الدار العربية للنشر، القاهرة، ط١.
٩ - أخلاقيات المهنة في الحضارة الإسلامية، د. موفق سالم نوري، دار ابن كثير، دمشق، ط١/ ٢٠٠٩.
١٠ - إشكاليات العمل الإعلامي بين الثوابت والمعطيات العصرية، د.محيي الدين عبد الحليم، كتاب الأمة، قطر ط١، ١٤١٩/١٩٩٨.
١١ - أصول الإعلام الإسلامي: د. إبراهيم إمام، القاهرة: دار الفكر العربي ١٩٨٥.
١٢ - أصول الدعوة، د. عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت،
١٣ - أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط ١٥/ ٢٠٠٧.
١٤ - الإعلام الإسلامي الواقع والطموح، بحوث وأوراق عمل لعدة مؤلفين، تمهيد ومراجعة طه أحمد الزيدي، دار الفجر للطباعة والنشر، العراق، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧ م.

١٥ - الإعلام الإسلامي والعلاقات الإنسانية: النظرية والتطبيق: اللقاء الثالث للندوة العالمية للشباب الإسلامي، الرياض ط٢، ١٣٩٦.
١٦ - اقتضاء الصراط المستقيم، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق د. ناصر العقل، ط١/ ١٤٠٤.
١٧ - البحث الإعلامي مفهومه، إجراءاته، ومناهجه، د. السيد أحمد مصطفى، الكويت مكتبة الفلاح، ط٢، ٢٠٠٢.
١٨ - البحث التربوي، د. عبد الرحمن صالح، دار الفلاح، الكويت، ط١/ ٢٠٠٦..
١٩ - البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية، د. رجاء وحيد دويدري، دمشق، دار الفكر، بيروت، دار الفكر المعاصر، ط٣- ٢٠٠٥.
٢٠ - تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
٢١ - التشريعات الإعلامية، د. إبراهيم عبد الله المسلمي، القاهرة، دار الفكر العربي، ٢٠٠٤.
٢٢ - تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، ابن مسكويه، تحقيق د. قسطنطين زريق، منشورات الجامعة الأمريكية، بيروت.
٢٣ - تيسير الكريم الرحمن، عبد الرحمن السعدي، مكتبة إحياء التراث العربي.
٢٤ - الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وآخرون، ومذيل بأحكام الألباني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٥ - دراسات في النفس الإنسانية محمد قطب، دار الشروق، بيروت.
٢٦ - دستور الأخلاق في القرآن، د. محمد عبد الله دراز، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١١/ ٢٠٠٥.
٢٧ - رياض الصالحين، محيي الدين النووي، دار ابن كثير، دمشق.
٢٨ - سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، تعليق محمد فؤاد عبد الباقي، ومذيل بأحكام الألباني، دار الفكر، بيروت.
٢٩ - سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، مذيل بأحكام الألباني، دار الكتاب العربي، بيروت.
٣٠ - سنن البيهقي الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.
٣١ - السيرة النبوية لابن هشام، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٢ - شخصية المسلم، د. محمد علي الهاشمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١١/ ٢٠٠٥.
٣٣ - شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت ط١، ١٤١٠هـ.
٣٤ - صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، تحقيق د مصطفى ديب البغا دار ابن كثير، اليمامة، بيروت ط٣، ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧م.
٣٥ - صحيح الجامع الصغير، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣ / ١٩٨٨.
٣٦ - صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجليل بيروت ودار الأفاق الجديدة ، بيروت.
٣٧ - العرب والإعلام الفضائي، عدد من الكتاب، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط١، ٢٠٠٤.
٣٨ - الفتاوى الكبرى، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، القاهرة، دار الريان، ط١ / ١٤٠٨.
٣٩ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، الحافظ ابن حجر العسقلاني، صححه محب الدين الخطيب، رقم أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة، دار الريان، ط١، ١٤٠٧.
٤٠ - فلسفة التربية الإسلامية، د. عمر محمد الشيباني، طرابلس ليبيا، المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، ط٦، ١٩٨٦.
٤١ - فلسفة التربية في الإسلام، د. أحمد رجب الأسمر، دار الفرقان، عمان، ط١/ ١٩٩٧.
٤٢ - في ظلال القرآن، سيد قطب، القاهرة، دار الشروق، ط٣٤، ٢٠٠٤.
٤٣ - القاموس القانوني الثلاثي (عربي ، فرنسي ، انكليزي) للدكتور روحي بعلبكي وموريس نخلة وصلاح مطر، منشورات الحلبي القانونية
٤٤ - القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، عالم الكتب، بيروت.
٤٥ - القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٨، ٢٠٠٥.
٤٦ - لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت.
٤٧ - لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، بيروت، دار صادر، ط١.
٤٨ - المجتبى من السنن، لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، مكتب المطويات الإسلامية، حلب، ط٢ / ١٤٠٦- ١٩٨٦ م، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، ومذيل بأحكام الألباني.

٤٩ - المرجعية الإعلامية في الإسلام، د.طه الزيدي، دار الفجر، بغداد، دار النفائس، عمان، ط١/ ٢٠١٠.
٥٠ - المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا، دار النشر، دار الكتب العلمية بيروت ١٤١١هـ ١٩٩٠م ط١.
٥١ - المسند للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت ط٢، ١٤٢٠ هـ ١٩٩٩م.
٥٢ - مسؤولية الإعلام الإسلامي في ظل النظام العالمي الجديد، دكتور رشدي شحاتة أبو زيد، القاهرة، دار الفكر العربي ط. ١ ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩ م.
٥٣ - المسؤولية الإعلامية في الإسلام، محمد سيد محمد، القاهرة، مكتبة الخانجي ١٤٠٣.
٥٤ - المسؤولية الخلقية والجزاء عليها، الدكتور أحمد الحليبي، الرياض، مكتبة الرشد، ط، ١٩٩٦.
٥٥ - المسؤولية المدنية للصحفي، سامان فوزي عمر، دار وائل، عمان، ط١/ ٢٠٠٧.
٥٦ - مصنف ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق كمال يوسف الحوت، الرياض مكتبة الرشيد، ط١ / ١٤٠٩.
٥٧ - معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، محمد بن حسين الجيزاني، جمعية إحياء التراث العربي، الكويت، ط١/ ٢٠٠٥.
٥٨ - المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني دار الحرمين، تحقيق طارق بن عوض الله ابن محمد ، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة ١٤١٥.
٥٩ - المعجم الفلسفي، مجمع اللغة العربية، القاهرة، عالم الكتب، بيروت، ١٩٧٨.
٦٠ - المعجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق حمدي بن المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط ١٤٠٤هـ ١٩٨٣م.
٦١ - معجم المصطلحات الإعلامية (انكليزي - عربي)، د. كرم شلبي، بيروت، دار الجيل، ط٢، ١٩٩٤.
٦٢ - المعجم الوسيط، أحمد حسن الزيات وآخرون، دار الدعوة، اسطنبول، ١٩٨٩.
٦٣ - المعجم الوسيط، تأليف: إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، دار الدعوة.
٦٤ - معجم بلاكويل، فرانك بيلي، ترجمة مركز الخليج للأبحاث، دبي، ط١/ ٢٠٠٤.

٦٥ - معجم مصطلحات الإعلام (انكليزي - فرنسي - عربي)، د. أحمد زكي بدوي، القاهرة، دار الكتاب المصري، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ط٢، ١٩٩٤.
٦٦ - معجم مصطلحات الدعوة والإعلام الإسلامي، د.طه الزيدي، دار الفجر، بغداد، دار النفائس، عمان، ط١/ ٢٠١٠.
٦٧ - مفتاح باب السعادة، ابن قيم الجوزية، دار ابن حزم، بيروت، ط١/ ٢٠٠٩.
٦٨ - مقومات رجل الإعلام الإسلامي: تيسير محجوب الفتياني، عمان: دار عمار ١٤٠٨.
٦٩ - موانع المسؤولية الجنائية في الشريعة الإسلامية والتشريعات العربية، للدكتور مصطفى الزلمي، دار وائل، عمان، ط١/ ٢٠٠٥.
٧٠ - موسوعة التدريس، د. مجدي عزيز إبراهيم، دار المسيرة، عمان، ط١/ ٢٠٠٤.
٧١ - الموسوعة العربية، مجموعة باحثين، دار الجيل، بيروت، ط٢ / ٢٠٠١.
٧٢ - موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي، مصر.
٧٣ - النظم الإسلامية، للدكتور منير البياتي، دار وائل، عمان، ط١/ ٢٠٠٨.
٧٤ - الوجيزة في الأخلاق الإسلامية وأسسها، د. عبد الرحمن حبنكة، مؤسسة الريان، بيروت، ط١/ ١٩٩٧.

فهرس

الإهداء ٥
تمهيد ٧
أهمية الدراسة والحاجة إليها ٩
أهداف البحث ١١
مجال الدراسة ١٢
منهج الدراسة وإجراءاتها ١٢
الفصل الأول: مفاهيم أخلاقية عند الإسلام والغرب ١٥
المبحث الأول: تحديد المفاهيم ١٧
المبحث الثاني: النظام الأخلاقي في الإسلام ٢٦
المبحث الثالث: النظريات الأخلاقية ٤٠
المطلب الأول: النظريات الأخلاقية ٤٠
المطلب الثاني: النظريات الغربية في الأخلاق ٤٥
المبحث الرابع: الجزاء الأخلاقي ٥١
الفصل الثاني: المسؤولية الأخلاقية في الإعلام الإسلامي ٧٣
المبحث الأول: أخلاقيات الإعلام ٧٥
المبحث الثاني: المسؤولية الأخلاقية للإعلام ٧٧
المبحث الثالث: المقومات الأخلاقية للإعلاميين ٩٤
الفصل الثالث: الدراسة التحليلية لمواثيق الشرف الإعلامي ١٣٥
المبحث الأول: تعريف بمواثيق الشرف الإعلامي الإسلامية ١٣٧
المطلب الأول: مواثيق الشرف الإعلامي الدولية ١٣٨
المطلب الثاني: مواثيق الشرف الإعلامي العربية ١٤٤
المبحث الثاني: المسؤولية الأخلاقية في مواثيق الشرف الإعلامية الإسلامية ١٥٠
المطلب الأول: مدخل تعريفي بالمواثيق الإسلامية ١٥٠
المطلب الثاني: دراسة المسؤولية الأخلاقية للمواثيق الإسلامية ١٥١
الخاتمة: النتائج والتوصيات ١٦١
ميثاق البصيرة للإعلام الإسلامي ١٦٧
الملاحق ١٨٩
مصادر البحث ومراجعه ٢٣١
فهرس ٢٣٧